

تقرير مجلس الأمن

١ آب/أغسطس ٢٠١٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٣



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

وعادة تنشر وثائق مجلس الأمن (ورمزها S/...) في ملاحق ربع سنوية عن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، ويشير تاريخ الوثيقة إلى الملحق الذي ترد فيه، أو الذي ترد فيه معلومات عنها.

وتنشر قرارات مجلس الأمن في مجلدات سنوية عن قرارات ومقررات مجلس الأمن.

[٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣]

الصفحة	المحتويات
الفصل	
١١	مقدمة
	الجزء الأول
	الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين
٩٠	أولا - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
٩٣	ثانيا - البيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن أو أصدرها خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
٩٤	ثالثا - البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
٩٦	رابعا - جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
١١٣	خامسا - اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
١١٤	سادسا - اجتماعات الهيئات الفرعية لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
١١٧	سابعا - التقارير السنوية للهيئات الفرعية لمجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
١١٧	ألف - التقارير السنوية للجان
١١٧	باء - التقارير السنوية للأفرقة العاملة
١١٨	ثامنا - تقارير أفرقة الخبراء وآليات الرصد الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

- تاسعا - تقارير بعثات مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ ١١٩
- عاشرا - عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ ١٢٠
- حادي عشر - بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ ١٢١
- ثاني عشر - تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ . ١٢٢
- ثالث عشر - بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ ١٢٦
- رابع عشر - مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ ١٢٧
- خامس عشر - التقييمات الشهرية التي أجراها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ ١٢٨

الجزء الثاني

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

- ١ - البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط ١٢٩
- ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين ١٢٩
- باء - الحالة في الشرق الأوسط ١٣٣
- ١ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ١٣٣
- ٢ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) ١٣٥
- ٣ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ١٣٧
- ٤ - الحالة في الشرق الأوسط ١٣٨
- ٥ - المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط ١٣٨
- (أ) الجمهورية العربية السورية ١٣٨

- ١٤٤ (ب) اليمن
- ١٤٥ ٢ - الحالة في قبرص
- ١٤٧ ٣ - الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
- ١٤٨ ٤ - الحالة في تيمور - ليشتي
- ١٤٩ ٥ - عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
- ١٥٠ ٦ - الحالة بين العراق والكويت
- ١٥٢ ٧ - الحالة في ليبيا
- ١٥٤ ٨ - الحالة في الصومال
- ١٥٧ ٩ - البنود المتعلقة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة
- ١٥٧ ألف - الحالة في البوسنة والهرسك
- باء - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨)
- ١٥٧ و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
- جيم - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني
الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
- ١٥٨ ١٠ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
- ١٦٠ ١١ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
- ١٦١ ١٢ - المسألة المتعلقة بهايي
- ١٦٢

١٦٣ الحالة في بوروندي	١٣ -
١٦٤ الحالة في أفغانستان	١٤ -
١٦٥ الحالة في سيراليون	١٥ -
١٦٧ الحالة في منطقة البحيرات الكبرى	١٦ -
١٦٨ الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	١٧ -
١٧١ الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	١٨ -
١٧٣ الأطفال والتزاع المسلح	١٩ -
١٧٤ الحالة في غينيا - بيساو	٢٠ -
١٧٥ حماية المدنيين في النزاع المسلح	٢١ -
١٧٦ المرأة والسلام والأمن	٢٢ -
١٧٧ إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	٢٣ -
١٧٨ اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	٢٤ -
١٧٨ ألف - قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	
١٧٨ بباء - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	
١٧٨ جيم - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	
١٧٨ دال - بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	
١٧٩ هاء - بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	
١٧٩ واو - بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	
١٧٩ زاي - عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	
١٧٩ حاء - بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	
١٨٠ طاء - بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	
١٨٠ يباء - العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	
١٨٠ كاف - بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية	

- ٢٥ - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية ١٨١
- ٢٦ - إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن ١٨٣
- ٢٧ - الحالة في كوت ديفوار ١٨٤
- ٢٨ - بعثة مجلس الأمن ١٨٦
- ٢٩ - النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين ١٨٧
- ٣٠ - منطقة وسط أفريقيا ١٨٨
- ٣١ - تقارير الأمين العام عن السودان ١٨٩
- ٣٢ - بناء السلام بعد انتهاء النزاع ١٩٣
- ٣٣ - الحالة فيما يتعلق بالعراق ١٩٤
- ٣٤ - عدم الانتشار ١٩٦
- ٣٥ - توطيد السلام في غرب أفريقيا ١٩٧
- ألف - مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ١٩٧
- باء - أعمال القرصنة في خليج غينيا ١٩٧
- ٣٦ - عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ١٩٨
- ٣٧ - صون السلام والأمن الدوليين ٢٠٠
- ألف - أعمال القرصنة ٢٠٠
- باء - منع نشوب النزاعات والموارد الطبيعية ٢٠٠
- ٣٨ - السلام والأمن في أفريقيا ٢٠١
- ٣٩ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن صون السلام والأمن الدوليين ٢٠٣
- ٤٠ - الحالة في ليبيا ٢٠٤
- ٤١ - الحالة في مالي ٢٠٦

الجزء الثالث

المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

- ١ - التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة ٢٠٩

- ٢٠٩ - البنود المتعلقة بوثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته ٢٠٩
- ٢٠٩ - ألف - تنفيذ مذكرة من رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) ٢٠٩
- ٢١٠ - باء - مسائل عامة ٢١٠

الجزء الرابع

لجنة الأركان العسكرية

- ٢١١ - عمل لجنة الأركان العسكرية ٢١١

الجزء الخامس

المسائل التي عُرضت على مجلس الأمن ولكن لم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير

- ٢١٢ - ١ - رسالة بشأن مسألة جزر طناب الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى ٢١٢
- ٢١٢ - ٢ - رسائل بشأن الحالة المتصلة بناغورني كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان ٢١٢
- ٢١٣ - ٣ - رسائل بشأن الحالة في جورجيا ٢١٣
- ٢١٤ - ٤ - رسالتان بشأن العلاقات بين الكاميرون ونيجيريا ٢١٤
- ٢١٤ - ٥ - عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ٢١٤
- ٢١٥ - ٦ - رسائل بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ٢١٥
- ٢١٥ - ٧ - رسالتان بشأن الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين ٢١٥
- ٢١٥ - ٨ - رسالتان بشأن إصلاح القطاع الأمني ٢١٥
- ٢١٥ - ٩ - رسالة بشأن سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها ٢١٥
- ٢١٦ - ١٠ - رسائل بشأن المسؤولية عن الحماية ٢١٦
- ٢١٦ - ١١ - رسائل بشأن المحكمة الجنائية الدولية ٢١٦
- ٢١٦ - ١٢ - رسائل بشأن لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا ٢١٦
- ٢١٦ - ١٣ - رسائل بشأن منظمة معاهدة الأمن الجماعي ٢١٦
- ٢١٧ - ١٤ - رسالة بشأن جامعة الدول العربية ٢١٧
- ٢١٧ - ١٥ - رسالة بشأن حركة عدم الانحياز ٢١٧

- ٢١٧ - رسالة بشأن منظمة التعاون الإسلامي
- ٢١٧ - رسالة بشأن منتدى التعاون العربي - الاتحاد الروسي
- ٢١٧ - رسالتان بشأن العلاقات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
- ٢١٨ - رسائل بشأن العلاقات بين أرمينيا وأذربيجان وهنغاريا
- ٢١٨ - رسالتان بشأن العلاقات بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية
- ٢١٨ - رسالتان بشأن العلاقات بين السلفادور وهندوراس
- ٢١٨ - رسالتان بشأن العلاقات بين السلفادور وهندوراس ونيكاراغوا
- ٢١٩ - رسائل بشأن العلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية وإسرائيل
- ٢١٩ - رسالة بشأن العلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية والولايات المتحدة الأمريكية
- ٢١٩ - رسالتان بشأن العلاقات بين إسرائيل والسودان
- ٢١٩ - رسالة من باكستان

الجزء السادس

أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

- ٢٢٠ - ١ - مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
- ٢٢١ - ٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا
- ٢٢٣ - ٣ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
- ٢٢٥ - ٤ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
- ٢٢٧ - ٥ - لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات
- ٢٣٠ - ٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

- ٢٣١ - ٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)
- ٢٣٢ - ٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبريا
- ٢٣٣ - ٩ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
- ٢٣٥ - ١٠ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)
- ٢٣٦ - ١١ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار
- ٢٣٧ - ١٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان
- ٢٣٨ - ١٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥)
- ٢٣٩ - ١٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)
- ٢٤١ - ١٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
- ٢٤٢ - ١٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا
- ٢٤٤ - ١٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)
- ٢٤٥ - ١٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو
- ٢٤٦ - ١٩ - الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام
- ٢٤٩ - ٢٠ - الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها
- ٢٥٠ - ٢١ - الفريق العامل المنشأ عملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)
- ٢٥٠ - ٢٢ - الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح
- ٢٥١ - ٢٣ - الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى
- ٢٥٢ - ٢٤ - الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحاكم الدولية

التذييلات

- ٢٥٤ - أولاً - أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣
- ٢٥٥ - ثانياً - الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن
- ٢٧٤ - ثالثاً - رؤساء مجلس الأمن
- رابعاً - الرسائل الموجهة من رئيس مجلس الأمن أو الأمين العام خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
- ٢٧٥

واليمن وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. ورحب المجلس بالنجاحات التي أحرزت في تطبيع العلاقات فيما بين العراق والكويت. وواصل المجلس نظره مرة في الشهر في الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين.

وركز المجلس معظم أنشطته وجهوده على أفريقيا فعمد مناقشات بشأن حالات النزاع الدائر في بلدان من قبيل جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال ومالي. ففسي مالي، بعد قيام التمرد في الجزء الشمالي من البلد والإطاحة بالرئيس على يد عصابة عسكرية، أصدر المجلس إذنه بنشر بعثة دولية لتقديم الدعم في مالي بقيادة أفريقية لمساندة جهود الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي في سبيل إيجاد حل شامل للأزمة. وفي أعقاب تدخل القوات الفرنسية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ بناء على طلب من السلطات الانتقالية المالية، أنشأ المجلس في نيسان/أبريل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي لدعم العملية السياسية في مالي والاضطلاع بالأنشطة المتصلة بالأمن من عملية تحقيق الاستقرار. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية أيد المجلس إطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، الذي جرى توقيعه بأديس أبابا في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٣. وأذن المجلس أيضا بنشر أحد ألوية التدخل لتعزيز بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بوجه عام من أجل حماية المدنيين وتحقيق الاستقرار في الجزء الشرقي من البلد. أما في الصومال، فقد أنشأ المجلس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في الصومال بموجب قراره ٢١٠٢ (٢٠١٣) وأسند إليها مهمة بذل المساعي الحميدة دعما لحكومة الصومال وإسداء المشورة في السياسات الاستراتيجية المتعلقة ببناء السلام وإرساء دعائم

إدراكا من مجلس الأمن للمسؤولية الرئيسية الواقعة على عاتقه في مجال صون السلام والأمن الدوليين واستنادا إلى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه، واصل المجلس عمله في نطاق المواضيع المدرجة في جدول أعماله الشامل والواسع. ففي أثناء الفترة المشمولة بالاستعراض، عقد المجلس ١٩٥ جلسة رسمية من بينها ١٧٤ جلسة عامة، واتخذ ٥١ قرارا واعتمد ٢٢ بيانا رئاسيا وأصدر ٢٦ بيانا صحفيا. وأوفد المجلس في فترة التقرير بعثتين، توجهت إحداهما إلى تيمور - ليشتي، في الفترة من ٣ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، فيما توجهت الأخرى إلى اليمن في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

وظل اهتمام المجلس منصبا على الأزمة المندلعة في الجمهورية العربية السورية، إذ عقد ٢٨ جلسة بشأن الحالة في هذا البلد وأصدر فيها أربعة بيانات صحفية. غير أن أعضاء المجلس ظلوا مختلفين فيما بينهم اختلافا شديدا في العديد من الجوانب المتعلقة بالأزمة. ولقد أصبح من المتعين في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٢ إنهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، التي أنيطت بمهمة رصد ودعم تنفيذ مقترح النقاط الست الذي وضعه المبعوث الشخصي المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، وذلك بعد أن بلغت أعمال العنف في البلد مبلغا حال دون قيام اللجنة بتنفيذ ولايتها. واستأثرت الأزمة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية أيضا باهتمام المجلس، حيث أولى عناية خاصة لآثارها على البلدان المجاورة، الأردن وتركيا والعراق ولبنان.

وشغلت التطورات الأخرى الحاصلة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مكانة بارزة في جدول أعمال المجلس أثناء فترة التقرير، يشمل ذلك الأوضاع في لبنان وليبيا

أنيانغا، الممثل الخاص للأمين العام في بوروندي ورئيس مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، إحاطة عن الحالة السائدة في بوروندي. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطة قدمها بول سيغر، رئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام والممثل الدائم لسويسرا.

وخلال المشاورات التي تلت ذلك، أعرب أعضاء المجلس عموما عن دعمهم لتمديد الولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي لمدة ١٢ شهرا أخرى. ودعوا حكومة بوروندي أيضاً إلى التواصل مع المعارضة التي تعمل خارج إطار البرلمان قبل الانتخابات المقرر إجراؤها في عام ٢٠١٥، وإلى إجراء تحقيقات في التقارير التي تفيد بارتكاب عمليات قتل خارج نطاق القضاء وانتهاكات لحقوق الإنسان.

وفي ١٣ شباط/فبراير، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٩٠ (٢٠١٣) الذي مدد بموجبه ولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي لسنة أخرى تنتهي في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٤. وبعد إجراء التصويت، أدلى هيرمينيجيلد نيونزيمبا، الممثل الدائم لبوروندي، ببيان كرر فيه تأكيد الطلب الرامي إلى تحويل مكتب الأمم المتحدة في بوروندي بصورة تدريجية إلى فريق قطري.

وفي ٢٢ تموز/يوليه، تلقى المجلس إحاطة عن بوروندي قدمها الممثل الخاص ورئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام. وأدلى ببيان أيضا الممثل الدائم لبوروندي.

وفي المشاورات المغلقة التي تلت هذه الإحاطة، كرر أعضاء المجلس ما صدر عن الممثل الخاص من تشجيع على فتح الحيز السياسي في بوروندي، ولكنهم أعربوا عن قلقهم البالغ إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في بوروندي، وإفلات منتهكي حقوق الإنسان من العقاب، والتراعات المستمرة وغير المحسومة على الأراضي.

الدول. وظل السودان وجنوب السودان محل تركيز أيضا في أعمال المجلس، ولا سيما المنطقة الحدودية ومنطقة أبيي.

وفي آسيا واصل المجلس رصد الحالة في أفغانستان. وفي تيمور - ليشتي، أثنى المجلس على التقدم الذي أحرزه البلد بمناسبة انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وفي أوروبا، واصل المجلس تتبع الأوضاع في البوسنة والهرسك، وقبرص، وكوسوفو.

وظلت المسائل المواضيعية ذات الطابع العام والنطاق الشامل من بين المسائل التي حظيت بالأولوية في اهتمام المجلس، منها مسائل عدم الانتشار، والأخطار التي تتهدد السلام والأمن بسبب الأعمال الإرهابية، وحماية المدنيين في النزاعات المسلحة، والأطفال والتزاع المسلح، والمرأة والسلام والأمن، وحفظ السلام وبناء السلام، والجزاءات، والاتجار والتنقل عبر الحدود بطرق غير مشروعة، والقرصنة، والتعاون فيما بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والسلام والأمن في أفريقيا، وسيادة القانون. وقد ناقش المجلس أيضا في عدة مناسبات عمل المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا. وترد معلومات إضافية عن عمل المجلس وتفاصيل إضافية أخرى عن الاجتماعات المذكورة أدناه ضمن التقييمات الشهرية لعمل مجلس الأمن، والتي يمكن الاطلاع عليها في الموقع www.un.org/en/sc/programme/assessments.shtml

أفريقيا

بوروندي

في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة ومشاورات بشأن تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي. وقدم بارفيه أونانغا -

جمهورية أفريقيا الوسطى

في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عقد مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وأطلع تاي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، أعضاء المجلس على تطور الوضع على الأرض والهجمات التي يشنها المتمرّدون منذ ١٠ كانون الأول/ديسمبر. وأكد أعضاء مجلس الأمن على ضرورة محاسبة من يقوضون عملية توطيد السلام والأمن والاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى.

في بيان صحفي صدر بعد الاجتماع، أدان المجلس هجمات المتمردين وما يصاحبها من انتهاكات لحقوق الإنسان، ويدعو إلى وقف الأعمال القتالية والامتناع لاتفاق ليبرفيل للسلام الشامل وإلى تعزيز الحوار السياسي.

وفي بيان صحفي ثان صدر في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر، كرر المجلس إدانته للهجمات المستمرة التي يشنها ائتلاف "سيليكاف" للجماعات المسلحة، وطالب بانسحابها من المدن المستولى عليها ووقف أي زحف نحو مدينة بانغي. ورحب أعضاء المجلس بالجهود التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، ودعوا جميع الأطراف إلى الالتزام بقرارات مؤتمر قمة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا المعقود في نجامينا في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، والدخول بحسن نية في المفاوضات المقرر إجراؤها في ليبرفيل.

وعقد المجلس مزيدا من المشاورات بكامل هيئته في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وقدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، جيفري فيلتمان، إحاطة للمجلس بشأن الحالة الأمنية والإنسانية. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الحالة وكرروا دعوتهم إلى الوقف الفوري للهجوم الذي يشنه المتمرّدون. وشددوا على ضرورة التوصل إلى حل

منطقة وسط أفريقيا

بموجب رسالة مؤرخة ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢ (S/2012/657)، رد رئيس مجلس الأمن على رسالة موجهة إليه من الأمين العام بتاريخ ١٣ آب/أغسطس (S/2012/656) بشأن مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، وأشار إلى أن المجلس قد أحاط علما باقتراح الأمين العام تمديد ولاية المكتب لمدة ١٨ شهرا، حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤.

وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة قدم خلالها أبو موسى، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا تقريرا عن الحالة في منطقة وسط أفريقيا والجهود المبذولة لمكافحة جيش الرب للمقاومة.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2012/28) أدان فيه بقوة الهجمات التي شنها جيش الرب للمقاومة في منطقة وسط أفريقيا، وكرر تأكيد دعمه لاستراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية لمواجهة خطر وتأثير أنشطة جيش الرب للمقاومة وطلب في الوقت ذاته اتباع نهج محدد الأولويات ومسلسل لتنفيذها.

وفي ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣، عقد المجلس جلسة علنية للنظر في تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة في وسط أفريقيا والمناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة. وقام الممثل الخاص بعرض التقرير. وفي ختام الجلسة، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2013/6) رحب فيه بالاستنتاجات التي خلص إليها الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح عن حالة الأطفال المتضررين من جيش الرب للمقاومة، ودعا إلى تنفيذها بالكامل.

وفي ٢٠ آذار/مارس، أبلغت الممثلة الخاصة بالمجلس، في سياق المشاورات التي عقدها بكامل هيئته، بقيام المتمردين من تحالف سيليكيا بشن هجمات جديدة والاستيلاء من جديد على المدن. وأعربت عن قلقها البالغ إزاء تدهور الحالة الإنسانية، بما في ذلك الأزمة الغذائية الوشيكة، كما أشارت إلى تقارير تفيد بوقوع انتهاكات وإساءات جسيمة لحقوق الإنسان في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة وتحالف سيليكيا. وأكدت على ضرورة أن تبدي جميع الأطراف في اتفاقات سلام ليرفيل المبرمة في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ التزامها بتلك الاتفاقات من خلال اتخاذ إجراءات ملموسة. وأعرب أعضاء المجلس عن بالغ القلق إزاء التدهور السريع للحالة السياسية والأمنية والإنسانية وحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، وكرروا تأكيد دعمهم لعملية سلام ليرفيل، تحت رعاية الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، ودعوا الحكومة والتحالف إلى الامتثال بنية حسنة لالتزاماتها. وفي أعقاب المناقشة، أصدر المجلس بيانا صحفيا.

وفي ٢٢ آذار/مارس، وفي إطار مشاورات أجزاها المجلس بكامل هيئته، أبلغ تايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية المجلس بأنه بعد انقضاء مهلة الـ ٧٢ ساعة، استأنف متمرّدو التحالف زحفهم نحو بانغي. ودعا أعضاء المجلس الأطراف المتنازعة إلى التنفيذ الكامل لالتزاماتها بموجب اتفاقات ليرفيل، والوقف الفوري لأعمال القتال، وإيجاد حل للأزمة عن طريق المفاوضات. وفي أعقاب المشاورات، أصدر المجلس بيانا صحفيا أعرب فيه عن قلقه الشديد إزاء تقدم الجماعات المسلحة نحو بانغي والعواقب الإنسانية الناجمة عن ذلك.

وفي ٢٥ آذار/مارس، أبلغ الأمين العام المساعد للشؤون السياسية المجلس بأن متمرّدي تحالف سيليكيا قد دخلوا بانغي واستولوا في ٢٤ آذار/مارس على القصر

سياسي للأزمة، وحشوا جميع الأطراف على الاشتراك في مفاوضات السلام في ليرفيل تحت رعاية الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. وأصدر المجلس بيانا صحفيا في ٤ كانون الثاني/يناير بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وفي ١١ كانون الثاني/يناير، استمع المجلس إلى إحاطة بشأن تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى. وقدم إحاطة إلى المجلس كلٌّ من مارغريت فوغت، الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وزينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

وفي سياق ما تلا ذلك من مشاورات المجلس بكامل هيئته، رحب أعضاء المجلس بتوقيع اتفاقات ليرفيل، وشددوا على ضرورة تنفيذها الكامل. ورحب الأعضاء أيضاً بمجهود التيسير والدعم التي بذلها مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى أثناء مفاوضات ليرفيل. ونوقشت أيضا الولاية التي سيضطلع بها المكتب في المستقبل. وأصدر المجلس بيانا صحفيا بعد الجلسة.

وفي ٢٤ كانون الثاني/يناير، اتخذ المجلس القرار ٢٠٨٨ (٢٠١٣) الذي مدد بموجبه ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وفي جملة أمور، أهاب المجلس بالحكومة وباتتلاف سيليكيا والجماعات المسلحة والمعارضة الديمقراطية أن تتقيد بالتزاماتها، وطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى أن يعمل مع جميع الأطراف لتيسير التنفيذ التام لاتفاقات ليرفيل.

الأعضاء عن قلقهم إزاء الحالة الإنسانية المتدهورة، ودعوا قادة تحالف سيليكافا إلى ضمان الوصول إلى الأشخاص المتضررين دون عوائق.

وفي ٢٩ نيسان/أبريل، قدم جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، بعد زيارته الأخيرة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، إحاطة إلى أعضاء المجلس في إطار مشاورات مغلقة. وأفاد وكيل الأمين العام أن الحالة الأمنية آخذة في التدهور، وأن الإفلات من العقاب أصبح شائعا، وأن الحالة الإنسانية تتدهور بشكل متزايد.

وفي أعقاب تقييم وكيل الأمين العام للوضع، أعرب أعضاء المجلس عن إدانتهم للانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في البلد. وأشادوا بالجهود التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا لمعالجة الوضع، بما في ذلك عقد مؤتمر قمة لرؤساء الدول في ١٨ نيسان/أبريل في نجامينا. وفي أعقاب المشاورات، أصدر المجلس بيانا صحافيا أعرب فيه عن قلق شديد إزاء الوضع الإنساني والأمني المتدهور وضعف مؤسسات جمهورية أفريقيا الوسطى.

وفي ١٥ أيار/مايو، عقد المجلس جلسة علنية تلتها مشاورات للمجلس بكامل هيئته بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى عرضت خلالها الممثلة الخاصة بتقرير الأمين العام (S/2013/261). وشارك في الجلسة كل من نيكولاس تيانغاي، رئيس وزراء الحكومة الانتقالية لجمهورية أفريقيا الوسطى، وأحمد علامي، الممثل الدائم لتشاد نيابة عن رئاسة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا.

وخلال المشاورات، أعرب أعضاء المجلس عن قلقهم البالغ إزاء تدهور الحالة الأمنية والإنسانية في جمهورية أفريقيا الوسطى. كما أعربوا عن شجبهم وإدانتهم لاستمرار الإساءات والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان ولللقانون الإنساني الدولي، ونبهوا الجناة ومن يراعاهم إلى أنهم

الرئاسي. وأفاد أن ثلاثة عشر من أعضاء وحدة التدريب التابعة لجنوب أفريقيا قد توفوا في أثناء عملية الاستيلاء على العاصمة. وأدان أعضاء المجلس استيلاء تحالف سيليكافا على السلطة بالقوة، وما تلى ذلك من أعمال عنف ونهب. وأعربوا لحكومة جنوب أفريقيا وشعبها عن صادق تعازيهم في وفاة وإصابة جنود جنوب أفريقيا. وأكدوا من جديد دعمهم المستمر لاتفاقات ليرفيل بوصفها الأساس المستدام للتوصل إلى حل سلمي للأزمة السياسية والعسكرية في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وفي أعقاب هذه الإحاطة، أصدر المجلس بيانا صحفيا دعا فيه إلى إعادة إرساء سيادة القانون والنظام الدستوري وتنفيذ اتفاقات ليرفيل باعتبارها إطارا للانتقال السياسي.

وفي ٩ نيسان/أبريل، أجرى أعضاء المجلس مشاورات للمجلس بكامل هيئته لمناقشة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى. وقدمت الممثلة الخاصة إحاطة إلى أعضاء المجلس بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى عن طريق التداول بالفيديو من بانغي. وأفادت الممثلة الخاصة أن الحالة السياسية تظل متقلبة إلى حد كبير في أعقاب التغيير غير الدستوري للسلطة في آذار/مارس ٢٠١٣.

وفي بيانات أدلى بها في أعقاب تلك الإحاطة، رحب أعضاء المجلس بنتائج مؤتمر قمة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا المعقود في ٣ نيسان/أبريل، وكرروا تأكيد دعمهم لجهود الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، من خلال مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى لحل الأزمة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وأدانوا انتهاكات حقوق الإنسان في البلد، بما في ذلك العنف الجنسي وتجنيد الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب

سيخضعون للمساءلة عن أعمالهم أمام العدالة. وأكدوا الحاجة إلى اتخاذ تدابير عاجلة لاستعادة الأمن ووضع حد للانتهاكات، ودعوا إلى تعزيز البعثة على وجه السرعة من أجل توطيد السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى بدعم من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ككل.

كوت ديفوار

في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، استمع مجلس الأمن، خلال مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة من غيرت روزنتال، الممثل الدائم لغواتيمالا، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار.

وأوجز الممثل الدائم الاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقرير منتصف المدة المقدم من فريق الخبراء (S/2012/766)، وأشار إلى النتائج التي توصل إليها الفريق حول تطور الوضع الأمني في عدة دول مجاورة. وأثنى أعضاء المجلس على الفريق لما تضمنه تقريره لمنتصف المدة من معلومات وافية وواسعة النطاق. وأقرت دول أعضاء عدة بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالحالة في كوت ديفوار، لكن العديد من الوفود أعربت أيضاً عن القلق إزاء التحديات المتبقية، من قبيل الكمية الكبيرة من الأسلحة والذخيرة التي تفيد المعلومات المتاحة أنها لا تزال متداولة، وافتقار السلطات الإفوارية إلى القدرات اللازمة في القطاعات المعنية.

وبعد ذلك، اجتمع الأعضاء في مشاورات للمجلس بكامل هيئته لمناقشة العملية وللإحاطة إلى إحاطة قدمها غيرت روزنتال، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار والممثل الدائم لغواتيمالا. وأوجز الرئيس النتائج الرئيسية التي توصل إليها فريق الخبراء الواردة في تقريره النهائي (S/2013/228)، مشيراً إلى حصول انتهاكات عدة لحظر توريد السلاح خلال الفترة المشمولة بالتقرير وإلى تواصل الاستخراج غير المشروع للماس. ووافق أعضاء المجلس في بيانهم على أن انتهاكات نظام الجزاءات قد تؤدي إلى تهديدات أمنية خطيرة في كوت ديفوار. وناقشوا خفض التدريب للقوام العسكري المأذون به لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار الذي أوصى به الأمين العام وما إذا كان ينبغي للمجلس أن ينظر في مواصلة خفض.

وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، تلقى المجلس إحاطة من ألبرت كوندرز، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. كما شارك في الإحاطة يوسوفو بامبا، الممثل الدائم لكوت ديفوار.

وخلال المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته، رحب أعضاءه ترحيباً مشوباً بالحذر بالتقدم الذي أحرزته كوت ديفوار نحو بناء السلام. وشددوا على ضرورة التصدي للتحديات الأمنية والسياسية القائمة، ومعالجة

جوزيف كاييلا، رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبول كاغامي، رئيس رواندا، بهدف التوصل إلى حل سياسي دائم، وأدان الدعم الخارجي المقدم إلى الحركة، بما في ذلك الدعم الذي تقدمه بلدان أجنبية.

وفي ٢٧ آب/أغسطس، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الحالة الإنسانية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي جلسة المشاورات تلك، قدمت فاليري أموس، وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية، تقريرا عن زيارتها الأخيرة إلى المنطقة. وأشارت إلى أنه منذ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بلغ عدد الفارين من أعمال العنف التي ترتكبها الحركة في كيفو الشمالية ٢٨٣ ٠٠٠ شخص. وأكدت قلقها بشأن أعمال العنف التي تقوم بها الحركة. وأبلغت وكيلة الأمين العام أيضا أعضاء المجلس عن اجتماعها مع رئيس الوزراء ومسؤولين آخرين في حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومع رئيس الوزراء ومسؤولين آخرين في الحكومة الرواندية.

وفي ٢٩ آب/أغسطس، عقد المجلس جلستين منفصلتين غير رسميتين للحوار التفاعلي. وعقدت جلسة الحوار الأولى مع لويز موشيكيوابو، وزيرة خارجية رواندا، وعقدت جلسة الحوار الثانية مع رايموند تشيياندا نتونغامولونغو، وزير خارجية جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ١٨ أيلول/سبتمبر، قدم إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة في إطار مشاورات المجلس بكامل هيئته، تناول فيها زيارته إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وأوغندا في الفترة من ٩ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر. وكان الهدف من الزيارة التحضير للاجتماع الرفيع المستوى للأمين العام بشأن شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية في ٢٧ أيلول/سبتمبر. ورحب أعضاء المجلس بالتعاون الذي أبداه كل من المؤتمر الدولي المعني بمنطقة

على كوت ديفوار سنة واحدة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤، بما في ذلك شرط الإخطار بتوريد معدات غير فتاكة إلى كوت ديفوار، والحصول على موافقة مسبقة من اللجنة لتوريد أسلحة فتاكة إلى كوت ديفوار، وفرض حظر على توريد أو بيع أو نقل الأسلحة والأعتدة المتصلة بها إلى جهات فاعلة غير حكومية في كوت ديفوار. ومدد المجلس أيضا ولاية فريق الخبراء حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

وفي ١٨ تموز/يوليه، قدم إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس بشأن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وفي المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، لاحظ أعضاء المجلس التقدم المحرز في بعض المجالات، فضلا عن التحديات المتبقية، مثل الحالة الأمنية. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن القلق إزاء حالة حقوق الإنسان، ودعوا إلى تحقيق مزيد من التقدم في إصلاح القطاع الأمني؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ والمصالحة الوطنية؛ والعدالة التريهة. وناقش العديد من أعضاء المجلس توصية الأمين العام بتخفيض القوام العسكري للعملية.

وفي ٣٠ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١١٢ (٢٠١٣) الذي مدد بموجبه ولاية العملية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وأذن فيه بسحب كتيبتين وأكد فيه عزمه على أن ينظر في زيادة خفض كتيبتين آخرين استنادا إلى الأوضاع الأمنية وقدرة حكومة كوت ديفوار على تولى المسؤوليات الأمنية التي تضطلع بها العملية.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٢، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا عن الأزمة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي هذا البيان، أدان المجلس حركة ٢٣ مارس والهجمات التي تقوم بها، ودعا إلى مواصلة الحوار بين

الفوري وباستعادة سلطة الدولة في غوما وفي كيفو الشمالية، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الادعاءات المتعلقة بالدعم الخارجي المقدم إلى حركة ٢٣ مارس.

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها روجر ميس، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بشأن الحالة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وخلال مشاورات مجلس الأمن بكامل هيئته، استمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها أغشين مهديف، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية والممثل الدائم لأذربيجان. وشملت الإحاطة التقرير النهائي لفريق الخبراء (S/2012/843) وتوصياته.

وأثناء المشاورات، طالب أعضاء المجلس بضرورة توقف جميع أشكال الدعم الخارجي المقدم إلى حركة ٢٣ مارس، وضرورة انسحاب الحركة من غوما والمناطق الأخرى. وأعربوا أيضاً عن تأييدهم لجهود الوساطة التي يبذلها المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى وطالبوا بمشاركة الأمم المتحدة مشاركة كاملة في هذه العملية. وفي حين أيد بعض الأعضاء ما تقوم به البعثة من إجراءات لتنفيذ ولايتها بصورة كاملة، أشاروا إلى أن أي تغيير في ولايتها ينبغي أن يحدث بالتشاور مع البلدان المساهمة بقوات وأن يتوافق مع توفير موارد كافية.

وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وسوسانا مالكورا، رئيسة مكتب الأمين العام.

البحيرات الكبرى، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والاتحاد الأفريقي للمساعدة في حل الأزمة. وأكدوا ضرورة إيجاد حل سياسي والحاجة إلى معالجة الأسباب الجذرية للنزاع ووقف جميع أشكال الدعم الخارجي المقدم إلى الميليشيات في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية.

واستمع مجلس الأمن في جلسة مشاورات مغلقة عقدت في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، إلى إحاطة قدمها إدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، الذي قدم تقييمه للوضع الراهن في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما في روتشورو. وأبلغ الأمين العام المساعد المجلس بأن الوضع يدعو إلى القلق، لا سيما في ضوء الحالة الإنسانية والأمنية غير المستقرة. وأبلغ أيضاً أعضاء المجلس بأن العديد من المناطق في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية ما زالت تحت سيطرة حركة ٢٣ مارس. وقال أعضاء المجلس إنه يلزم تنسيق وتعزيز الجهود الإقليمية ودون الإقليمية للتصدي للمخاطر الكامنة وراء تصعيد النزاع. وأيد بعض أعضاء المجلس تعيين مبعوث خاص لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وطلبوا المزيد من المعلومات عن ولايته.

واعتمد المجلس في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/22) أعرب فيه عن قلقه إزاء الأزمة الأمنية والإنسانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأدان بشدة حركة ٢٣ مارس وجميع الهجمات التي نفذتها، وطالب الحركة والجماعات المسلحة الأخرى، بما في ذلك القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، بأن توقف فوراً جميع أشكال العنف والأنشطة الأخرى المزعزعة للاستقرار.

وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٠٧٦ (٢٠١٢) الذي أدان فيه، في جملة أمور، استئناف حركة ٢٣ مارس لهجماتها، وطالب بانسحابها

وفي ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قدم إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، في مشاورات للمجلس بكامل هيئته، إحاطة إلى المجلس بشأن الخطة المقترحة لنشر منظومات جوية ذاتية التشغيل في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وعُقدت مشاورات للمجلس على خلفية الرسالة المؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن والتي يحدد فيها الأمين العام القدرات الإضافية التي يلزم توفيرها لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقدم وكيل الأمين العام إحاطة إلى المجلس بشأن مختلف الجوانب القانونية والفنية والتشغيلية لنشر تلك المنظومات. وذكر أنه سيجري نشرها تحت قيادة البعثة وتحت سيطرتها ولن تُستخدم إلا للأغراض المراقبة. وطلب العديد من أعضاء المجلس مزيداً من المعلومات والإيضاحات بشأن طرائق التشغيل ومختلف الجوانب القانونية والتقنية لنشر تلك المنظومات.

وفي ٥ شباط/فبراير، قدمت رئيسة مكتب الأمين العام، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس في إطار المشاورات التي أجراها بكامل هيئته. وأحاطت رئيسة المكتب المجلس علماً بمستجدات الجهود التي يبذلها الأمين العام في المفاوضات المتعلقة بإطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة. وقدم وكيل الأمين العام إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة الأمنية في كيفو الشمالية ووجود البعثة والولاية التي تُسند إليها في المستقبل، وناقش خيار إدراج لواء للتدخل ضمن ولاية البعثة.

وفي ٢١ شباط/فبراير، عُقدت جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في البعثة. وقدم الممثل الخاص إحاطة بشأن الوضع الأمني في كيفو الشمالية، والحالة الإنسانية

وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٠٧٨ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه حظر توريد الأسلحة المفروض على الجماعات المسلحة، والتدابير الموجهة ضد أشخاص وكيانات أدرجت أسماؤهم في القائمة، وولاية فريق الخبراء حتى ١ شباط/فبراير ٢٠١٤.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الحالة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، قدم خلالها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس عن الحالة الأمنية والإنسانية في الميدان بعد دخول حركة ٢٣ مارس إلى غوما، وعن التدابير التي اتخذتها بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في أعقاب هذا الحدث. وأطلع وكيل الأمين العام أيضاً أعضاء المجلس على المحادثات الجارية في كمبالا. وقدم الفريق بابكر غاي، المستشار العسكري، للمجلس إحاطة عن نتائج الزيارة التي قام بها إلى المنطقة لمناقشة خيار إنشاء قوة محايدة دولية، على نحو ما دعا إليه المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم البالغ بشأن الحالة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية وأدانوا الأنشطة التي تقوم بها حركة ٢٣ مارس.

وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر، عقد أعضاء مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته لبحث الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ضوء تحركات القوات في الآونة الأخيرة على مشارف غوما. وقدمت رئيسة مكتب الأمين العام، إحاطة إلى أعضاء المجلس بشأن الحالة في الميدان، والجهود التي يبذلها الأمين العام، ونتائج الزيارة التي قامت بها مؤخراً إلى المنطقة. ورحب أعضاء المجلس بجهود الأمين العام ومبادراته الرامية إلى التعامل مع هذا الوضع على وجه السرعة. واقترح أن يقوم مجلس الأمن بزيارة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية خلال السنة التالية.

الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وأيد آخرون إمكانية نشر لواء التدخل.

وفي ٦ آذار/مارس، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد للشرطة في البعثة. وفي أعقاب إحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، جرى تبادل للآراء بشأن التفاصيل التقنية لنشر لواء التدخل في المستقبل. ورد المستشار العسكري بدوره على بعض الأسئلة.

وفي ٢٢ آذار/مارس، أصدر المجلس بياناً صحفياً رحب فيه بتسليم بوسكو نتاغاندا إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي، وأشاد بجميع ضحايا الجرائم الخطيرة التي شهدتها جمهورية الكونغو الديمقراطية والتي حظيت باهتمام دولي. وأعرب أعضاء المجلس في البيان عن تقديرهم لحكومات رواندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك للمحكمة الجنائية الدولية.

وفي ٢٨ آذار/مارس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣) الذي وضع فيه نهجاً شاملاً جديداً يهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية لانعدام الاستقرار في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى عن طريق أمور من بينها القيام، على أساس استثنائي ودون إرساء أي سابقة أو المساس بمبادئ حفظ السلام المتفق عليها، بتشكيل لواء للتدخل يلحق بالبعثة من أجل التصدي لمشكلة الجماعات المسلحة. وأدلى وزير خارجية جمهورية الكونغو الديمقراطية ببيان بعد التصويت.

وفي ٦ أيار/مايو ٢٠١٣، قدمت ماري روبنسون، المبعوثة الخاصة للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى، إحاطة إلى المجلس بشأن آخر تطورات الحالة السياسية والأمنية والإنسانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

للمشردين داخلياً، والجهود الجارية الرامية إلى تعزيز حماية المدنيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ٢٢ شباط/فبراير، أطلع الممثل الخاص للمجلس عن الحالة الأمنية والتحديات الراهنة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته تبادل خلالها أعضاؤه وجهات النظر بشأن المقترحات المقدمة من الأمانة العامة، وأعربوا عن قلقهم بشأن تدهور الحالة الأمنية والإنسانية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ٢٤ شباط/فبراير، أصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً رحب فيه بالتوقيع على إطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، تحت رعاية الجهات الضامنة للإطار، وهي الأمين العام ورؤساء كل من مفوضية الاتحاد الأفريقي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى.

وفي ٥ آذار/مارس، استمع المجلس إلى إحاطة من الأمين العام الذي قام بعرض تقريره الخاص عن جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى (S/2013/119). وأدلى ببيان أيضاً إينياس غاتا مافيتا ولوفوتا، الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي إطار المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، أشاد أعضاء المجلس بالجهود التي بذلها الأمين العام وفريقه بهدف معالجة الأسباب الجذرية للتراع، والتي أدت إلى التوقيع على الإطار. وأبدى أعضاء المجلس عموماً تأييدهم للتوصيات الداعية إلى تنفيذ ولاية البعثة من أجل تمكينها من النهوض على نحو أفضل بتنفيذ مهامها المتعلقة بحماية المدنيين. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن القلق إزاء إمكانية نشر لواء التدخل المقترح الذي أوصى به الأمين العام في تقريره الخاص، بعد التشاور مع الاتحاد الأفريقي والمؤتمر

وفي ١١ تموز/يوليه، عقد المجلس مشاورات بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية لمناقشة تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2013/388). وأشار وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إلى الخطوات العديدة التي اتخذتها الحكومة مؤخرا من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب إطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة. وفيما يتعلق بلواء التدخل التابع للبعثة، أشار وكيل الأمين العام إلى أن نشر وحدتين من الوحدات الثلاث يكاد يكتمل، لكنهما ما زالتا بانتظار تلقي معدهاتهما، وأن الوحدة الثالثة ستُنشر في الأسابيع القادمة. وأكد وكيل الأمين العام أن أنشطة لواء التدخل ستُنسق بصورة جيدة بحيث تكمل العملية السياسية الأوسع نطاقا، وسوف تأخذ في الحسبان أي أثر على سلامة المدنيين وأفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة.

وكرر أعضاء المجلس تأكيد دعمهم للإطار وللخطوات التي اتخذتها الأطراف الموقعة من أجل الوفاء بالتزاماتها. وأعرب عدد من أعضاء المجلس عن تأييدهم لنشر لواء التدخل. واتهم أحد الأعضاء عناصر من لواء التدخل بالتواطؤ مع قادة القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وانتقد تقارير الأمين العام عن البعثة والإطار لما يشوبها من أوجه عدم الاتساق. ونفى وكيل الأمين العام نفيًا قطعيا هذه الادعاءات، وطلب تقديم المزيد من التفاصيل. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن رأيهم بأن نشر المركبات الجوية ذاتية التشغيل سيمثل أداة مهمة لزيادة فعالية عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل، في حين أشار أعضاء آخرون إلى أنه ينبغي ألا يُنظر في استخدام هذه المركبات في أي بعثة أخرى إلا بعد إجراء تقييم كامل للنتائج المترتبة على استخدامها داخل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ٨ أيار/مايو، عقد المجلس مشاورات طارئة في أعقاب هجوم نُفذ في والونغو، كيفو الجنوبية، واستهدف قافلة تابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدت إلى مقتل أحد أفراد حفظ السلام الباكستانيين. وأفاد الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام في إحاطته بأن التحقيقات جارية لتحديد هوية المسؤولين. وأدان أعضاء المجلس بالإجماع ذلك الهجوم وطلبوا إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية التعاون عن كثب مع البعثة لإلقاء القبض على المسؤولين. وعقب هذا الاجتماع، أصدر أعضاء المجلس بيانا صحفيا ضمّنوه إدانتهم للهجوم ومحاولة أخذ الرهائن.

وفي ٢٩ أيار/مايو، قدم الأمين العام إلى المجلس، في مشاورات عقدها بكامل هيئته، إحاطة عن بعثته إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وإلى دول أخرى في المنطقة قبل المشاركة في الاجتماع الأول لآلية الإشراف الإقليمية التابعة لإطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، المعقود في أديس أبابا على هامش الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين للاتحاد الأفريقي. وأفاد أنه استرعى انتباه رؤساء جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وأوغندا إلى العناصر السياسية والأمنية والاقتصادية التي يتضمنها "إطار الأمل" ذلك. وأعرب عن ترحيبه بإعلان رئيس البنك الدولي تقديم مساعدة إضافية من أجل تعزيز الجهود التي تبذلها جمهورية الكونغو الديمقراطية وجميع بلدان المنطقة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتكامل الإقليمي.

ورحب أعضاء المجلس في بيانهم بعقد الاجتماع الأول لآلية الإشراف الإقليمية وبيان البنك الدولي اعتماده تقديم المزيد من المساعدة المالية من أجل عملية السلام والتنمية التي أُطلقت على أساس ذلك الإطار.

غينيا - بيساو

في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، عقد مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته بشأن غينيا - بيساو. وقدم جفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة بشأن إعادة النظام الدستوري إلى نصابه في غينيا - بيساو عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢). وأعرب أعضاء المجلس عن مشاطرتهم الشواغل المتعلقة باستمرار حالة الجمود السياسي في غينيا - بيساو، وكرروا دعوتهم إلى تعزيز الحوار والتنسيق بين مختلف الجهات المعنية. ونظر أعضاء المجلس في إمكانية وضع خريطة طريق لعملية التحول.

وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الحالة في غينيا - بيساو. وقدم جوزيف موتابوبا، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، إحاطة إلى المجلس بشأن التطورات الأخيرة في البلد، وكذلك بشأن تنفيذ القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢).

وخلال المشاورات التي أجراها مجلس الأمن بكامل هيئته في أعقاب الإحاطة، أعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء استمرار حالة الجمود السياسي في غينيا - بيساو، وكرروا دعوتهم إلى ضرورة إعادة إرساء النظام الدستوري بشكل كامل، وإلى إجراء حوار وطني شامل والتنسيق بين مختلف الجهات المعنية. وخلال المشاورات، قدم محمد لوليشكي، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو والممثل الدائم للمغرب، تقريراً عن أعمال اللجنة يشمل الفترة الممتدة من ١٩ حزيران/يونيه إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، أصدر أعضاء المجلس بياناً صحفياً يعربون فيه مجدداً عن الشواغل والتوقعات التي

وفي ٢٢ تموز/يوليه، قدم أغشين مهديف الممثل الدائم لأذربيجان، في جلسة مشاورات مغلقة وبصفته رئيساً للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)، إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن عمل اللجنة، بما في ذلك مداولات بشأن تقرير منتصف المدة لفريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2013/433). وأشار أعضاء المجلس إلى أهمية التنفيذ السليم لنظام الجزاءات وأعمال فريق الخبراء، ولا سيما بالنظر إلى الحالة السياسية الراهنة.

وفي ٢٥ تموز/يوليه، عقد جون ف. كيري، وزير خارجية الولايات المتحدة، مناقشة على المستوى الوزاري في مجلس الأمن بشأن الحالة في منطقة البحيرات الكبرى، اعتمد مجلس الأمن خلالها بياناً رئاسياً عن المنطقة (S/PRST/2013/11). واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها الأمين العام، والدكتور جيم يونغ كيم، رئيس البنك الدولي، والمبعوثة الخاصة للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا، ورمضان لعامرة، مفوض السلام والأمن للاتحاد الأفريقي، وسام كوتيسا، وزير خارجية أوغندا، وريموند تشيباندا تونغامولونغو، وزير خارجية جمهورية الكونغو الديمقراطية. وشارك في عضوية المجلس على المستوى الوزاري كل من لويز موشيكويابو، وزيرة الخارجية والتعاون لرواندا، وجون أسيلبورن، نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية لكسمبرغ، وفرناندو كاريرا، وزير خارجية غواتيمالا، وباسكال كانفان، نائب وزير التنمية في فرنسا، وكوفي إسو، المستشار الأقدم لرئيس توغو للشؤون الدبلوماسية والتعاون. وبالإضافة إلى أعضاء المجلس، شارك في الإحاطة أيضاً ممثلو كل من بلجيكا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو وجنوب أفريقيا وموزامبيق والدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية.

بوضع النص النهائي لاتفاق سياسي أعم لإعادة إرساء النظام الدستوري.

وفي ٦ آذار/مارس، قدم الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، خلال مشاورات المجلس بكامل هيئته، تقرير الأمين العام عن إعادة إرساء النظام الدستوري في غينيا - بيساو (S/2013/123) وأبرز التقدم المحدود المحرز في هذا الصدد.

وفي ٩ أيار/مايو، عقد المجلس جلسة أعقبتها مشاورات للمجلس بكامل هيئته بشأن الحالة في غينيا - بيساو، ركزت بوجه خاص على تقييم ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو. وقدم خوسيه راموس - هورتا، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، الممثلة الدائمة للبرازيل ورئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام إحاطة بشأن تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو (S/2013/262). وأدلى بيانات أيضا كل من جواو سواريس دا غاما، الممثل الدائم لغينيا - بيساو؛ ويوسفو بامبا، الممثل الدائم لكوت ديفوار، الذي تكلم بالنيابة عن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ وأنطونيو غوميندي، الممثل الدائم لموزامبيق، الذي تكلم بالنيابة عن جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية.

وفي مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته في أعقاب الإحاطة، أفاد أعضاء المجلس بأنه من الأهمية بمكان مواصلة الضغط على أصحاب المصلحة في غينيا - بيساو من أجل كفالة إسهام المشاورات الجارية في التعجيل باعتماد ميثاق جديد لنظام الحكم، وذلك بهدف إجراء الانتخابات بحلول نهاية عام ٢٠١٣. وحث الأعضاء الممثل الخاص على ممارسة الضغط على القادة السياسيين في غينيا - بيساو من

أثاروها خلال المشاورات المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر.

وفي ٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، عقد المجلس جلسة إحاطة وأجرى مشاورات بكامل هيئته بشأن التقدم المحرز في عملية الانتقال الجارية في غينيا - بيساو. وقدم إحاطة كل من تايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، الممثلة الدائمة للبرازيل، بصفتها رئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام. وأدلى بيانات أيضا كل من ويوسفو بامبا، الممثل الدائم لكوت ديفوار، باسم الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وأنطونيو غوميندي، الممثل الدائم لموزامبيق، باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية. وأجرى أعضاء المجلس مشاورات شددوا خلالها على ضرورة الإسراع بإعادة إرساء النظام الدستوري عن طريق تنظيم انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، وأعربوا عن الأمل في أن تستمر الجهود المتضافرة التي يبذلها كل من الاتحاد الأفريقي وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.

وفي ٢٢ شباط/فبراير، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٩٢ (٢٠١٣)، الذي مدد بموجبه ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو لفترة ثلاثة أشهر تنتهي في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣، بهدف منح الأمين العام الوقت اللازم لتقييم الحالة على أرض الميدان وتقديم التوصيات بحلول ٣٠ نيسان/أبريل بشأن إمكانية إعادة تنظيم البعثة. وكرر المجلس في هذا القرار مطالبته القوات المسلحة بالخضوع التام لسيطرة السلطة المدنية وطلب إلى الأمين العام أن يواصل العمل، من خلال مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، بالتنسيق مع الشركاء الآخرين، من أجل تيسير الإسراع

أجل حملهم على بذل مزيد من الجهود الدؤوبة لمكافحة الإفلات من العقاب والاتجار بالمخدرات.

وفي ٢٢ أيار/مايو، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١٠٣ (٢٠١٣) الذي مدد بموجبه ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٤، مع تعديل محور تركيزها على نحو ما أوصى به الأمين العام لتمكين البعثة من دعم العودة إلى النظام الدستوري من خلال إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، ثم المساعدة، بعد الانتخابات، على تعزيز المؤسسات الحكومية الديمقراطية من خلال إجراء إصلاحات، ولا سيما في قطاعي الأمن والعدالة، وعلى مكافحة الإفلات من العقاب ومكافحة المخدرات.

ليبيريا

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٦٦ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا ١٢ شهراً أخرى حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وبموجب هذا القرار، قرر المجلس تخفيض العنصر العسكري للبعثة بما قدره ٩٩٠ فرداً على مدى فترة الولاية، رهنأً بظروف منطقة العمليات وبتساق مع ما تؤول إليه، وقرر أن يضيف إلى عنصر الشرطة التابع للبعثة ثلاثاً من وحدات الشرطة المشكلة في أقرب فرصة ممكنة، على أن يتم نشر الوحدة الأولى في أجل لا يتعدى كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وفي الوقت نفسه، شجعت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار على تعزيز التعاون بينهما بهدف المساعدة في تحقيق الاستقرار في المنطقة الحدودية بين ليبيريا وكوت ديفوار.

في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، عقد مجلس الأمن جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة لدى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، واستمع إلى إحاطة قدمتها كارين لاندغرين، الممثلة الخاصة للأمين العام لليبيريا.

وفي ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣، قدمت الممثلة الخاصة لإحاطة إلى المجلس بشأن التقرير المرحلي الخامس والعشرين للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2013/124) كما قدم رئيس تشكيلة ليبيريا التابعة للجنة بناء السلام إحاطة. وفي المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، أعرب أعضاء المجلس عن ارتياحهم إزاء استمرار استقرار الحالة الأمنية في ليبيريا. وأثنوا على حكومة ليبيريا لما أحرز من تقدم في تحسين نظام العدالة الجنائية وكفالة سيادة القانون، وشجعوا الحكومة على إيلاء مزيد من

وفي ١١ أيلول/سبتمبر، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة ومشاورات بكامل هيئته بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. واستمع المجلس إلى إحاطة من الممثلة الخاصة للأمين العام، وستافان تيلاندر (السويد)، رئيس تشكيلة ليبيريا التابعة للجنة بناء السلام، ومارجون كامارا، الممثلة الدائمة لليبيريا. وشددت الممثلة الخاصة على أن تحسن الحالة الأمنية في ليبيريا لا يندرج فقط ضمن مسائل إصلاح القطاع الأمني، وإنما هو أيضاً مسألة تتصل بتعزيز المصالحة وتنفيذ التغييرات السياسية الهيكلية. وقدمت الممثلة الخاصة أيضاً إحاطة بشأن إعادة تشكيل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، عن طريق خفض عدد أفرادها العسكريين بما قدره ٢٠٠ ٤ فرد على مدى السنوات الثلاث المقبلة، مما سيتيح النقل التدريجي للمسؤولية

أعضاؤه بأشد العبارات الهجوم الذي استهدف البعثة الدبلوماسية للولايات المتحدة الأمريكية وموظفيها في بنغازي، ليبيا. كما أدان أعضاء المجلس بأشد العبارات الهجوم الذي تعرضت له سفارة الولايات المتحدة الأمريكية في القاهرة في اليوم نفسه.

وخلال المشاورات التي عقدها مجلس الأمن بكامل هيئته في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قدم تايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، إلى المجلس إحاطة بشأن الحالة في ليبيا، والقصف العشوائي والحالة الإنسانية المتردية في مدينة بني وليد والمنطقة المحيطة بها. وأشار الأمين العام المساعد إلى أن الرئيس الليبي محمد المقرئ يركز جهوده على التوصل إلى تسوية سلمية تقوم على ثلاثة شروط هي: (أ) بسط سلطة الحكومة الكاملة في المدينة؛ و (ب) تسليم جميع المشتبه فيهم؛ و (ج) الإفراج عن جميع المعتقلين.

وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء استمرار القتال في بني وليد وحثوا على التوصل إلى تسوية سلمية للوضع. ولئن لاحظوا التقدم الذي أحرزته ليبيا، فإنهم أعربوا عن انشغالهم إزاء التحديات الكبيرة التي لا يزال البلد يواجهها فيما يتعلق بترع سلاح الميليشيات وتحقيق المصالحة الوطنية.

وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، قدمت فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، التقرير الرابع عن تنفيذ القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). وذكرت أن ليبيا تواجه العديد من التحديات الأمنية، وأن البلد، إذ يواصل السير على درب الاستقرار، سيحتاج إلى دعم قوي من المجتمع الدولي لكفالة أن يقدم إلى العدالة مرتكبو الجرائم المنفذة خلال نزاع عام ٢٠١١ الذي أدى إلى سقوط نظام القذافي. وأفاد الممثل الليبي بأن حكومة بلده قد وضعت استراتيجية عامة من أجل تعزيز المصالحة الوطنية وإنهاء الإفلات من

الاهتمام لمسألة منع الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي والجنساني، لا سيما ضد القصر. وشددوا أيضاً على أن المسائل المتعلقة بالأراضي لا تزال تشكل مصدراً محتملاً لاندلاع النزاع من جديد في ليبيا، وشجعوا الحكومة على إنشاء آليات عملية لتسوية المنازعات من أجل معالجة منازعات محددة تتعلق بالأراضي.

ليبيا

في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، بشأن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، تلته مشاورات للمجلس بكامل هيئته. وكان معروفاً على المجلس تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2012/675). وخلال المشاورات، رحب أعضاء المجلس بتقرير الأمين العام وبتعيين طارق متري ممثلاً خاصاً جديداً للأمين العام لليبيا ورئيساً لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. واتفق أعضاء المجلس مع تقييم الأمين العام بأن الانتخابات التي أجريت في ٧ تموز/يوليه كانت خطوة هامة إلى الأمام في عملية التحول الديمقراطي في ليبيا. ورحبوا بالخطوات الأخرى المتخذة في عملية التحول هذه، بما في ذلك انتخاب المؤتمر الوطني العام ورئيسه. وأكد أعضاء المجلس أهمية عملية وضع الدستور، بما في ذلك ضرورة معالجة المظالم الإقليمية وضمان حقوق الإنسان وحمايتها. ووافق أعضاء المجلس على حد كبير مع تقييم الأمين العام بأن ثمة تحديات سياسية وأمنية جسيمة لا تزال قائمة. ورحبوا بالدور الذي تضطلع به بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا لدعم السلطات الليبية والشعب الليبي في عملية التحول. وأدان أعضاء المجلس بالإجماع الهجوم الذي استهدف الموظفين الدبلوماسيين للولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر. وأصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه

ونوه العديد من أعضاء المجلس بالتزام الحكومة الليبية الجديدة بالتصدي لتلك التحديات. وأعربوا عن تقديرهم للعمل الذي تقوم به البعثة والممثل الخاص للأمين العام. وشدد أعضاء المجلس على ضرورة أن تشمل عملية صياغة الدستور جميع الأطراف وأن تراعى فيها آراء جميع المناطق والأقليات. واستفسر عدد من أعضاء المجلس عن الصعوبات التي تواجه إنشاء الهيئة الدستورية ومختلف الخيارات المطروحة في هذا الصدد. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الحالة الأمنية في البلد، وبخاصة في بنغازي والجزء الشرقي من البلد. وأعربوا أيضا عن قلقهم بشأن حالة المعتقلين فيما يتصل بالنزاع وشددوا على ضرورة قيام الحكومة ببسط سيطرتها على جميع مراكز الاحتجاز.

وفي ١٤ آذار/مارس، قدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة إلى المجلس بشأن آخر التطورات في ليبيا وأشاد برئيس المؤتمر الوطني العام لليبييا، محمد المقريف، ورئيس الوزراء على زيدان، على الجهود التي يبذلونها من أجل نزع فتيل التوترات واتخاذ تدابير أمنية فعالة خلال الذكرى السنوية للثورة الليبية، مما حافظ على الاستقرار في البلد. ومدد المجلس بموجب قراره ٢٠٩٥ (٢٠١٣)، ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا لفترة ١٢ شهرا أخرى، وولاية فريق الخبراء لفترة ١٣ شهرا، وأجرى تعديلات على توريد المعدات العسكرية غير المهلكة المخصصة حصرا للاستخدامات الإنسانية أو لأغراض الحماية أو لمدد الحكومة الليبية بالمساعدة الأمنية أو المساعدة في نزع السلاح، وما يتصل بذلك من مساعدات فنية أو تدريب. وأدلى بكلمة أمام المجلس كل من رئيس وزراء ليبيا ويوجين - ريتشارد غاسانا، الممثل الدائم لرواندا، متحدثا بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا.

وأعرب أعضاء المجلس في المشاورات التي أجراها بكامل هيئته في أعقاب ذلك، عن دعمهم للأنشطة

العقاب. بيد أنه اعترف بأن الاستراتيجية تواجه العديد من التحديات، منها تأخيرات في تشكيل الحكومة الجديدة.

وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام، وخوسيه فيليبي موراييس كابرال، رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا والممثل الدائم للبرتغال. وقال الممثل الخاص إن تشكيل الحكومة الجديدة في ليبيا في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر يمثل محطة بارزة في مسار التطور الديمقراطي في ليبيا. وقدم تفاصيل عن أنشطة البعثة الرامية إلى دعم السلطات الليبية، بما يشمل مجالات إصلاح القطاع الأمني وتبادل أفضل الممارسات والتدريب والمصالحة الوطنية. وأضاف أن الحالة الأمنية في ليبيا لا تزال غير مستقرة، في ظل اندلاع جولات القتال بين الجماعات المسلحة، ومحاولات الاغتيال التي تستهدف مسؤولين أمنيين وزعماء دينيين. وأعلن رئيس اللجنة أن فريق الخبراء يحقق في حالات انتهاك حظر توريد السلاح المبلّغ عنها. وقال إن اللجنة ستواصل النظر في توصيات الفريق. ورحب أعضاء المجلس بانتخابات الممثلين في المؤتمر الوطني العام وبتشكيل حكومة جديدة. ودعا الأعضاء بالإجماع السلطات الليبية إلى الاستجابة لضرورة تسريح وإعادة إدماج الألوية المسلحة والتصدي للتهديد الذي تشكله الجماعات الإرهابية والمتطرفة.

وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة إلى المجلس لاحظ فيها أن ليبيا لا تزال تواجه تحديات عديدة برغم ما هي بصدد إحرازه من تقدم. ولاحظ أن الوضع الأمني في مناطق من البلد لا يزال خطيرا، على الرغم من التقدم المحرز صوب تسريح الكنائس الثورية. وفي المشاورات المغلقة التي تلت ذلك، أقر أعضاء المجلس بوجود تطورات إيجابية في ليبيا، وإن رأوا أن هناك الكثير مما يتعين إنجازه لتذليل التحديات التي تواجه البلد.

الحدود الجنوبية للبلد، والحد من انتشار الأسلحة. وأعرب أعضاء المجلس عن أسفهم إزاء صرامة قانون العزل السياسي والأثر الذي سببته على تنفيذ عملية الانتقال السياسي في ليبيا.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، أصدر أعضاء المجلس بياناً صحفياً بشأن ليبيا رحبوا فيه بالتقدم الذي أحرزته حكومة ليبيا وشجعوها على مواصلة هذا التقدم لكنهم أعربوا عن قلقهم البالغ إزاء استمرار الاحتجاز التعسفي لآلاف الأشخاص المعتقلين خارج نطاق سلطة الدولة ودون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة.

مالي

في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٢، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة للنظر في الحالة السائدة في مالي في إطار البند المعنون "السلام والأمن في أفريقيا". ومن المشاركين في الاجتماع الأمين العام؛ وسلاماتو حسيبي سليمان، مفوض الشؤون السياسية والسلام والأمن في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ وتيتي أنطونيو، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي؛ وعمر داو، الممثل الدائم لمالي. ومباشرة بعد هذه الإحاطة، عقد أعضاء المجلس مشاورات للمجلس بكامل هيئته استمعوا خلالها إلى إحاطة من جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، وناقشوا مشروع المفهوم الاستراتيجي للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، الذي كان قد أحيل إلى أعضاء المجلس في ٤ آب/أغسطس.

وفي ١٠ آب/أغسطس، أصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً بشأن مالي رحب فيه بعودة الرئيس المؤقت ديونكوندا تراوري إلى باماكو؛ وأشار فيه إلى توقعات المجتمع الدولي تجاه السلطات الانتقالية فيما يتعلق بإنهاء الأزمة، ودعا فيه أعضاء الطغمة العسكرية البائدة إلى وقف جميع أشكال التدخل في الشؤون السياسية للبلد. وأثنى المجلس في ذلك

التي تضطلع بها البعثة وسلطوا الضوء على الدور الهام الذي تؤديه في تحقيق استقرار الحالة في ليبيا، ودعم التحول الديمقراطي، والتغلب على التحديات الخطيرة التي تواجه البلد. ونوه بعض أعضاء المجلس بالتقدم الذي يحرزه هذا البلد في المضي قدماً بالمرحلة الانتقالية. وأثار البعض الآخر شواغل محددة بشأن الحالة الأمنية في البلد، ولا سيما في الجزء الشرقي منه وعلى طول الحدود الجنوبية، وبسبب انتشار الأسلحة، وإساءة معاملة المحتجزين، واستمرار الاحتجاز دون مراعاة الأصول القانونية. وتم التشديد على ضرورة إرساء عملية المصالحة الوطنية وتحقيق العدالة الانتقالية، وإجراء حوار وطني شامل في البلد. وسلط الضوء أيضاً على أهمية التنفيذ الصارم لنظام الجزاءات.

وفي ٨ أيار/مايو، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمتها السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، عن الحالة في ليبيا.

وفي ١٣ أيار/مايو، وفي أعقاب الهجوم المنفذ في بنغازي، أصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه أعضاؤه بأشد العبارات الهجوم القاتل الذي خلف العديد من القتلى والجرحى. وأعربوا عن عميق تعاطفهم وخالص تعازيهم لأسر ضحايا هذا العمل، ولحكومة ليبيا وشعبها.

وفي ١٨ حزيران/يونيه، قدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة إلى مجلس الأمن عن الحالة في ليبيا. وقدم الممثل الدائم لرواندا أيضاً إحاطة إلى المجلس عن عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا. وفي مشاورات المجلس بكامل هيئته، أعرب جميع أعضائه عن قلقهم إزاء التطورات في ليبيا، مع التركيز على الأمن والسياسة والحالة في ما يتعلق بالاحتجزين. واتفقوا على الحاجة الماسة إلى قيام الحكومة بتطوير قوات أمنية فعالة، وتسريح كتائب الثوار وإعادة إدماجهم، ومكافحة المتطرفين، وتحسين الأمن في

مالي في ١٨ أيلول/سبتمبر بنشر قوة عسكرية دولية تساعد القوات المسلحة المالية على استعادة المناطق المحتلة في شمال مالي، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في موعد لا يتجاوز ٤٥ يوما بعد اتخاذ ذلك القرار، تقريرا يتضمن توصيات مفصلة وقابلة للتنفيذ لتلبية ذلك الطلب.

وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة أعقبتها مشاورات للمجلس بكامل هيئته بشأن الحالة في مالي. وخلال هذه الإحاطة، قام وكيل الأمين العام للشؤون السياسية بعرض تقرير الأمين العام (S/2012/894). وقدم وكيل الأمين العام لمحّة عامة عن الحالة في مالي، وأشار بإيجاز إلى الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة والأطراف الفاعلة على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي لمواجهة الأزمة في مالي وتنفيذ القرار ٢٠٧١ (٢٠١٢). وقدم أيضا توصيات الأمين العام بشأن هذه المسألة. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطة من كادري ويدراوغو، رئيس مفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وتيبي أنطونيو، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي.

وفي المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته، ناقش الأعضاء التطورات الأخيرة في مالي وتوصيات الأمين العام والخيارات المتاحة للأمم المتحدة لدعم بعثة الدعم الدولية في مالي بقيادة أفريقية. وكرر أعضاء المجلس تأكيد أهمية اتباع نهج ذي مسارين يعالج، في آن واحد، الجوانب السياسية والأمنية للأزمة في مالي.

وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر، أصدر أعضاء المجلس بيانا صحفيا يدين اعتقال رئيس وزراء مالي المؤقت، الشيخ موديبو ديبارا، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، على يد أفراد من القوات المسلحة المالية، وهو ما أدى إلى استقالة رئيس الوزراء وحل الحكومة الانتقالية. وحث أعضاء المجلس سلطات مالي الانتقالية على التعجيل بوضع خريطة طريق

البيان أيضا على الجهود الجارية من أجل التخطيط الاستراتيجي بغية نشر قوة لتحقيق الاستقرار تابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في مالي. ودعا إلى زيادة التعاون بين الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والسلطات المالية، وبلدان المنطقة، والاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة من أجل وضع الخيارات المفصلة التي ينتظرها مجلس الأمن.

وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر، اجتمع مجلس الأمن في مشاورات مغلقة من أجل الاستماع إلى إحاطة بشأن الحالة في مالي قدمها جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وأبلغ وكيل الأمين العام المجلس بأن الوضع في مالي ما زال متفجرا للغاية. وشدد على ضرورة أن يتخذ المجتمع الدولي على وجه الاستعجال موقفا موحدا، وأفاد بأن الأمم المتحدة أوفدت بعثة صغيرة تقودها إدارة الشؤون السياسية التابعة للأمانة العامة وتضم موظفين من إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة، في زيارة إلى باماكو في الفترة من ١ إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر.

وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء زيادة تخندق التنظيمات الإرهابية والمتطرفة في شمال مالي وقالوا إنهم يرغبون في مواصلة النظر في الوسائل التي يمكن أن يستجيب بها مجلس الأمن للدعوات التي نادى فيها مؤخرا المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والحكومة الانتقالية في مالي بإرسال قوة بقيادة أفريقية لمساعدة القوات المسلحة المالية على استعادة السلامة الإقليمية للبلد والحد من التهديد الذي تشكله الجماعات الإرهابية في شمال مالي.

وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٠٧١ (٢٠١٢)، الذي أعلن فيه عن استعداده للاستجابة للطلب الذي تقدمت به السلطات الانتقالية في

وأعرب أعضاء المجلس عن القلق الشديد إزاء التدهور الخطير للحالة، بما في ذلك التهديد الإرهابي في مالي، وأكدوا ضرورة التصدي للأزمة على وجه السرعة. وأعرب أعضاء المجلس عن تصميمهم على العمل على تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمالي على نحو كامل، ولا سيما القرار ٢٠٨٥ (٢٠١٢)، فدعوا إلى الإسراع بنشر بعثة الدعم الدولية في مالي بقيادة أفريقية، وإلى الإصدار الفوري لخريطة طريق سياسية متفق عليها لإجراء مفاوضات مع العناصر المالية من غير المتطرفين في الشمال، ولإعادة إرساء الحكم الديمقراطي بصورة كاملة. وأصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً في أعقاب المشاورات.

وفي مشاورات للمجلس بكامل هيئته أجريت يوم ١٤ كانون الثاني/يناير، أبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس بأنه قد تم، بناءً على طلب مالي، نشر عتاد جوي فرنسي لوقف زحف المتطرفين نحو الجنوب. وذكر أن الصناديق الاستمائية التي تديرها الأمم المتحدة لتلقي تبرعات لصالح بعثة الدعم ولصالح قوات الأمن المالية ستُفتح في اليوم التالي. وشدد على أهمية مواصلة المسار السياسي والتنفيذ الكامل للقرار ٢٠٨٥ (٢٠١٢) للحيلولة دون الانزلاق إلى مزيد من الاضطرابات.

وأبلغت فرنسا أعضاء المجلس بأنها اضطلعت بـ "عملية سرفال". ورحب أعضاء المجلس عموماً بالتدخل الفرنسي. وإذا أعربوا عن القلق إزاء تدهور الحالة الأمنية والإنسانية في مالي، دعوا إلى نشر بعثة الدعم على وجه السرعة. وشددوا على ضرورة تعزيز المسار السياسي، ودعوا إلى التنفيذ الكامل للقرار ٢٠٨٥ (٢٠١٢).

وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير، عقد المجلس جلسة إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وشارك في الإحاطة أيضاً ممثلو كل من بنن وبوركينا فاسو وتشاد

لانتقال السياسي، عن طريق إجراء حوار سياسي موسع وشامل، لإعادة إرساء النظام الدستوري والوحدة الوطنية بصورة كاملة، وذلك بسبل منها إجراء انتخابات سلمية شاملة ذات مصداقية في أقرب وقت ممكن.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٨٥ (٢٠١٢)، الذي أذن فيه بنشر بعثة الدعم الدولية في مالي بقيادة أفريقية، وطلب فيه إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع السلطات الوطنية، بإنشاء وجود متعدد التخصصات للأمم المتحدة في مالي. وعقب اتخاذ هذا القرار، أدلى بيانات كل من تيمان هوبرت كوليبالي، الوزير المؤقت للشؤون الخارجية والتعاون الدولي في مالي، ويوسوفو بامبا، الممثل الدائم لكوت ديفوار، متحدثاً باسم الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وتيبي أنطونيو، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي.

وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، اجتمع المجلس في مشاورات بكامل هيئته للنظر في الحالة المتدهورة في مالي بعد زحف ائتلاف من المتطرفين والجماعات الإرهابية في اتجاه الجنوب على مدينة كونا في وسط مالي، انطلاقاً من معقل لهم في شمال البلد. وأبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس بأن المناخ السياسي في باماكو آخذ في التدهور بسرعة في أعقاب إعلان الرئيس ديونكوندا تراوري، في الخطاب الذي أدلى به في نهاية العام يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر، أن رئيس الوزراء سيقدم في الأيام التالية خريطة طريق إلى الجمعية الوطنية بشأن الأولويتين المقررتين لإنهاء المرحلة الانتقالية، دون أي إشارة إلى الحوار الوطني. وأبلغت فرنسا المجلس بأنها تنظر في طلب مالي للحصول على مساعدة عسكرية عاجلة، في ضوء التهديد الخطير الموجه للسلام والأمن الإقليميين والدوليين.

وفي ٢٧ شباط/فبراير، أجرى مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته بشأن مالي. وأحاط جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، مجلس الأمن علماً بمستجدات الحالة السياسية والأمنية في البلد. ففي ما يتعلق بالعملية السياسية، رحب بالتزام شعب مالي بإجراء الانتخابات في تموز/يوليه، وأحاط المجلس علماً بالجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة في مالي لمساعدة السلطات المالية في المجال السياسي. وأشار إلى التقدم المحرز في الحالة الأمنية نتيجة للعمليات العسكرية التي تقوم بها القوات الفرنسية والأفريقية.

وشدد أعضاء المجلس على الحاجة الملحة لإحراز تقدم سياسي وناقشوا إمكانية نشر قوة لحفظ السلام في مالي في المستقبل. وفي أعقاب تلك المشاورات، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المقبل عن مالي توصيات لينظر فيها المجلس بشأن الخيارات المتاحة لإنشاء عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة.

وفي إطار مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته في ١٨ آذار/مارس، قدمت فاليري أموس، وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، إحاطة بشأن الحالة الإنسانية في مالي. فأشارت إلى أن الحالة الإنسانية في مالي تعزى جزئياً لحالة الضعف المستمرة في البلد، فضلاً عن الاضطراب السياسي، وارتفاع مستوى العنف والتزاع الذي أعقب انقلاب آذار/مارس ٢٠١٢ وما تلاه من قتال بين الطوارق وجماعات العنف المتطرفة. وأعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء الأزمة الإنسانية الخطيرة، كما أعربوا عن دعمهم للعمل الذي تضطلع به الوكالات الإنسانية في مالي.

وفي ٢٧ آذار/مارس، استمع مجلس الأمن، في إطار مشاورات أجراها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدمها

والسنغال وكوت ديفوار (باسم الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا) ومالي والنيجر ونيجيريا والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي.

وفي المشاورات التي تلت ذلك، عرضت فرنسا آخر مستجدات الأعمال التي تقوم بها قواها في مالي. وكرر أعضاء المجلس تأكيد دعمهم للعمل العسكري الذي قامت به فرنسا، وأعربوا عن ترحيبهم بالنشر العاجل لبعثة الدعم. وأكد أعضاء المجلس أيضاً على ضرورة أن تحرز السلطات المالية تقدماً متزامناً على المسار السياسي. ودعوا إلى وضع خريطة الطريق الخاصة بالانتقال إلى الديمقراطية في صيغتها النهائية في أقرب وقت، وإلى ضرورة إقامة حوار مع الجماعات الموجودة في الشمال التي نأت بنفسها عن الإرهابيين.

وفي ٦ شباط/فبراير، قدم تايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة في مالي في إطار مشاورات مغلقة. وأطلع المجلس على ما أحرز من تقدم سياسي وعسكري، وعلى حالة خريطة الطريق للمرحلة الانتقالية التي اعتمدها الجمعية الوطنية المالية في ٢٩ كانون الثاني/يناير. وأضاف قائلاً إن الأمم المتحدة لا تزال تشعر بالقلق إزاء الادعاءات بوقوع تجاوزات وانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وقال إنه من الضروري بذل الجهود على المدى الطويل في سبيل تحقيق مصالحة وطنية فعالة. وأكد أعضاء المجلس من جديد تأييدهم للعمليات العسكرية التي تقوم بها القوات الفرنسية والأفريقية، وكرروا التأكيد على أهمية العملية السياسية لحل الأزمة. وأعرب معظم الأعضاء عن القلق إزاء خطورة الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في مالي. وأحاط أعضاء المجلس علماً بمؤتمر المانحين المعقود في أديس أبابا، ثم شددوا على ضرورة زيادة الدعم المقدم من المجتمع الدولي لتلبية احتياجات الشعب المالي.

وقرر المجلس ضرورة أن تُنقل السلطة من بعثة الدعم الدولية في مالي بقيادة أفريقية إلى البعثة المتكاملة في ١ تموز/ يولييه ٢٠١٣، وأن يتم استيعاب الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة العاملين في بعثة الدعم الذين يستوفون معايير الأمم المتحدة للعمل في البعثة المتكاملة بدءاً من ذلك التاريخ. وأذن المجلس بأن تخضع مسألة النشر التدريجي للبعثة المتكاملة لمراجعة إضافية يقوم بها المجلس في غضون ٦٠ يوماً من تاريخ اتخاذ القرار المتعلق بالحالة الأمنية في المنطقة التي يُتوخى أن تضطلع فيها البعثة بالمسؤولية.

وفي ١٩ حزيران/يونيه، أصدر أعضاء المجلس بياناً صحفياً رحبوا فيه بالتوقيع في واغادوغو، في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، على الاتفاق الأولي بشأن الانتخابات الرئاسية ومحادثات السلام الشاملة في مالي بين السلطات الانتقالية في مالي، والحركة الوطنية لتحرير أزواد والمجلس الأعلى لوحدة أزواد. وأشار أعضاء مجلس الأمن إلى أن الاتفاق يمهد الطريق لإجراء انتخابات رئاسية على الصعيد الوطني ويتيح إطاراً لعقد محادثات شاملة مع جميع المجتمعات المحلية في شمال مالي، مما يشكل خطوة هامة صوب تحقيق السلام والاستقرار الدائمين في مالي. ودعا أعضاء المجلس الجماعات الموجودة في شمال مالي التي لم توقع على الاتفاق، والتي قطعت جميع روابطها مع الجماعات الإرهابية، إلى الالتزام دون شروط بجميع أحكام الاتفاق.

وفي ٢٥ حزيران/يونيه، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة ومشاورات للمجلس بكامل هيئته بشأن الحالة في مالي. واستمع المجلس في جلسة مفتوحة إلى إحاطات قدمها كل من ألبرت كويندرس، الممثل الخاص للأمين العام لمالي ورئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي؛ وإيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام؛ وأميرة حق، وكيلة الأمين العام للدعم الميداني. كما أدلى بيان السيد تيمان هيبورت

تايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، وإدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، بشأن التطورات السياسية والأمنية الرئيسية في مالي، وسلطا الضوء على الملاحظات والتوصيات الرئيسية الواردة في تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2013/189)، بما يشمل خيارين يتعلقان بإمكانية مشاركة الأمم المتحدة في البلد. وشدد أعضاء المجلس على أهمية المصالحة الوطنية والحوار في مالي. وجرى تبادل أولي للآراء بشأن الخيارات المتعلقة بإمكانية مشاركة الأمم المتحدة في مالي.

وفي ٣ نيسان/أبريل، قدم جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، إحاطة إلى المجلس بشأن تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2013/189). وأدلى أيضاً ببيان عمر داوو، الممثل الدائم لمالي.

وعقب الإحاطة، أجرى أعضاء المجلس مشاورات مغلقة، قام أثناءها إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، بإطلاع الأعضاء على آخر مستجدات نشر بعثة للأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في مالي. واستمع المجلس أيضاً في إطار مشاوراته إلى إحاطة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وأعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء عدم إحراز تقدم سياسي في مالي، ودعوا إلى إيجاد حل دائم ومستدام للأزمة الحالية. وقالوا إن الولاية والحجم المقترح لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار بحاجة إلى مزيد من النقاش.

وفي ٢٥ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١٠٠ (٢٠١٣)، الذي أنشأ بموجبه بعثة المتحدة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، على أن تضطلع هذه البعثة بمسؤولية أداء المهام الموكولة إلى مكتب الأمم المتحدة في مالي اعتباراً من تاريخ اتخاذ ذلك القرار.

بمشاركة عدد من الوزراء وكبار الشخصيات. واستمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها كلٌّ من الأمين العام، والمبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة الساحل، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ووزير الدولة والشؤون الخارجية في كوت ديفوار، نيابة عن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. كما شارك في هذه المناقشة الرفيعة المستوى ممثلو كل من تشاد (نيابة عن تجمع دول الساحل والصحراء)، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة التعاون الإسلامي، واتحاد المغرب العربي، والبنك الدولي، ومصرف التنمية الأفريقي. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم البالغ إزاء التهديدات والتحديات التي تواجهها منطقة الساحل وأكدوا ضرورة اتباع نهج متكامل ومنسق وشامل في التعامل مع هذه التهديدات ومع أسبابها الجذرية. وأشاروا إلى أن التصدي للإرهاب وللأنشطة الإجرامية المنظمة عبر الحدود الوطنية في منطقة الساحل مسألة تبعث على القلق بوجه خاص.

واعتمد أعضاء المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/26) أقرّوا فيه بأهمية اتباع نهج شامل يتضمن مسائل الأمن والتنمية والمسائل الإنسانية لتلبية الاحتياجات الفورية والطويلة الأجل لمنطقة الساحل، ويؤكدون على أهمية تعزيز التعاون عبر الإقليمي والأقليمي والدولي على أساس المسؤولية العامة والمشاركة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وشجع المجلس المبعوث الخاص على مواصلة جهوده الرامية إلى تنسيق الاستجابة الثنائية والأقليمية والدولية وتقديم الدعم لمنطقة الساحل، وإلى اتباع نهج أكثر اتساقاً وتنسيقاً من جانب جميع كيانات الأمم المتحدة العاملة في هذه المنطقة.

وفي ٢٦ حزيران/يونيه، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة ومشاورات للمجلس بكامل هيئته بشأن الحالة في منطقة الساحل. واستمع مجلس الأمن في جلسة مفتوحة إلى

كوليبالي، الوزير المؤقت للشؤون الخارجية والتعاون الدولي في مالي.

واتفق أعضاء المجلس بالإجماع، في إطار مشاوراتهم، على المضي قدماً في عملية نقل الصلاحيات من بعثة الدعم الدولية إلى البعثة المتكاملة في ١ تموز/يوليه، على النحو المتوخى في القرار ٢١٠٠ (٢٠١٣). وأثار بعض أعضاء المجلس شواغل بشأن مدى استعداد قوات بعثة الدعم الدولية وبشأن توقيت الانتخابات الرئاسية.

السلام والأمن في أفريقيا (الساحل)

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، بشأن السلام والأمن وأفريقيا، ركز فيها على الحالة في منطقة الساحل. بما يشمل مالي. وفي ما يتعلق بالحالة في مالي، استمع المجلس أيضاً إلى إحاطة مقدمة من يوسوفو بامبا، الممثل الدائم لكوت ديفوار، نيابة عن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر، أصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً دعا فيه السلطات الانتقالية في مالي إلى مواصلة الجهود المبذولة لتعزيز المؤسسات الديمقراطية وإعادة النظام الدستوري إلى نصابه عبر إجراء انتخابات بحلول نهاية الفترة الانتقالية. وكرر أعضاء المجلس تأكيد انشغالهم بشأن الحالة الأمنية والإنسانية في شمال مالي ووجود عناصر إرهابية، بما في ذلك تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي والجماعات المنتسبة إليه.

وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مناقشة على المستوى الوزاري بشأن موضوع "منطقة الساحل: نحو اعتماد نهج أكثر شمولاً وتنسيقاً"، ترأسها سعد الدين العثماني، وزير الشؤون الخارجية والتعاون في المغرب،

أشهر حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٣، كي يجري استعراض الولاية في مطلع عام ٢٠١٣، عقب نشر بعثة تقييم تقنية.

وفي ١٢ أيلول/سبتمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٦٥ (٢٠١٢)، الذي حدد فيه ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون لمدة ستة أشهر وطلب إلى الأمين العام أن يقدم في موعد لا يتجاوز ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣ تقريراً يتضمن مقترحات تفصيلية وتوصية بجدول زمني للعملية الانتقالية للمكتب، وتخفيض قوامه، واستراتيجية خروجه.

وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة بشأن المحكمة الخاصة، قدمت فيها إحاطة كل من القاضية شيرين أفيش فيشر، رئيسة المحكمة الخاصة، وبريندا هوليس المدعية العامة. وشارك في الجلسة أيضاً نائب وزير الخارجية والتعاون الدولي في سيراليون إيون جوسو. وفي نهاية الجلسة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/21) أكد فيه، ضمن جملة أمور، من جديد دعمه للمحكمة الخاصة.

وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس إلى إحاطة من الممثل التنفيذي للأمين العام بشأن انتخابات ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر في سيراليون.

وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/25) أثنى فيه، ضمن جملة أمور، على سيراليون لإجرائها انتخابات رئاسية وبرلمانية وانتخابات المقاطعات وانتخابات محلية وإكمالها بنجاح. ودعا مجلس الأمن جميع الأحزاب السياسية والمرشحين إلى قبول النتائج والعمل مع الحكومة على نحو بناء من خلال الحوار الوطني والمصالحة، وحث كافة الأطراف على البت في أي شكوى بشكل سلمي من خلال الوسائل القانونية المناسبة وفقاً للقوانين الوطنية لسيراليون. وأشار مجلس الأمن إلى طلبه

إحاطة قدمها رومانو برودي، المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة الساحل، عرض خلالها استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل.

وفي ١٦ تموز/يوليه، اعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2013/10) أكد فيه قلقه بشأن الحالة في منطقة الساحل، ورحب فيه بوضع استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل وأهدافها الرئيسية الثلاثة. وفي هذا الصدد، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الفعال لهذه الاستراتيجية من خلال التعاون الوثيق بين مكتب المبعوث الخاص لمنطقة الساحل، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، وكيانات الأمم المتحدة المعنية في المنطقة.

سيراليون

في ١١ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس جلسة إحاطة ومشاورات بكامل هيئته بشأن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون. واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها كل من الممثل التنفيذي للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، ينس أندرس تويبرغ - فراندزن؛ ورئيس التشكيلة المخصصة لسيراليون التابعة للجنة بناء السلام والممثل الدائم لكندا، غيرمو ريشنسكي؛ والممثل الدائم لسيراليون، شيكو توراي، عن التطورات القائمة في البلد قبل موعد الانتخابات الرئاسية والبرلمانية والمحلية المقبلة المقرر إجراؤها في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر. وشدد أعضاء المجلس على أهمية إجراء انتخابات سلمية ونزيهة وحررة باعتبارها خطوة أخرى لتوطيد السلام، معربين عن أملهم في أن تتقيد جميع الجهات المعنية بالتزاماتها بموجب إعلان ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢. وفي ما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، اتفق أعضاء المجلس على تمديد ولايته لفترة ستة

بالتقدم المحرز في تنفيذ الخريطة، ولا سيما اعتماد الدستور الجديد.

وفي ٢٨ آب/أغسطس، عقد مجلس الأمن بكامل هيئته مشاورات بشأن الصومال، تلقى فيها أعضاؤه إحاطة عبر التداول بالفيديو، قدمها المبعوث الخاصة للأمين العام في الصومال أوغستين ماهيغا. وناقش المجلس الحالة التي وصلت إليها العملية الانتقالية الجارية بعد فوات الموعد النهائي في ٢٠ آب/أغسطس.

وفي ٢٩ آب/أغسطس، أصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً رحب فيه بما استجد في الآونة الأخيرة في الصومال من أحداث تاريخية شملت اعتماد الجمعية الوطنية التأسيسية الدستور المؤقت، وعقد الجلسة الافتتاحية للبرلمان الجديد، ودعا البيان مجلس النواب الجديد إلى انتخاب رئيس جمهورية دون تأخير من أجل إتمام العملية الانتقالية.

وفي ١٨ أيلول/سبتمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٦٧ (٢٠١٢) بشأن الصومال، الذي رحب فيه بالتقدم المحرز في الصومال على مدى الأشهر الـ ١٢ الماضية والذي تُوجّج بانتخاب الرئيس الجديد. وأعرب المجلس أيضاً عن عزمه على العمل عن كثب مع المؤسسات الصومالية الجديدة، مشدداً على الدور الحاسم للسلطات الصومالية الجديدة في تحقيق المصالحة وإحلال السلام والاستقرار الدائمين في البلد.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر، أصدر المجلس بياناً صحفياً بشأن الهجمات الإرهابية التي وقعت في مقديشو في اليوم السابق. وكرر المجلس في بيانه عزمه على دعم الصومال في جهوده الهادفة إلى إحلال السلام وتحقيق المصالحة.

وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، عقد المجلس جلسة لمناقشة الحالة في الصومال، واستمع إلى إحاطة عن طريق التداول بالفيديو قدمها الممثل الخاص للأمين العام. وشارك

المقدم إلى الأمين العام في القرار ٢٠٦٥ (٢٠١٢) بأن يوفد إلى سيراليون بعثة تقييم تقنية مشتركة بين الوكالات، تنظر بصفة خاصة في مقترحات تفصيلية وتوصية بمجدول زمني للعملية الانتقالية لمكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، وتخفيض قوامه، واستراتيجية خروجه في موعد لا يتجاوز ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣.

وفي ١٣ آذار/مارس، قام الممثل التنفيذي للأمين العام، تويرغ - فراندزن، في جلسة إحاطة مفتوحة، بعرض التقرير العاشر للأمين العام عن البعثة (S/2013/118). واستمع المجلس أيضاً إلى الممثل الدائم لكندا، غيرمو ريشنسكي، بصفته رئيس التشكيلة القطرية المخصصة لسيراليون في لجنة بناء السلام، وإلى وزير الخارجية والتعاون الدولي في سيراليون، سامورا كامارا. وأشاد أعضاء المجلس، في المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، بالتقدم الذي أحرزته سيراليون واتفقوا على أن المكتب قد أنجزت ولايته، وينبغي أن تنتقل مسؤولياته على مدى الإثني عشر شهراً المقبلة إلى الفريق القطري التابع للأمم المتحدة.

وفي ٢٦ آذار/مارس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٩٧ (٢٠١٣)، الذي مدد بموجبه ولاية المكتب لمدة سنة واحدة، حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤، وقرر أن يتم سحب المكتب بالكامل بحلول ذلك التاريخ. وأعرب شيكو توراي، الممثل الدائم لسيراليون عن التقدير لاستمرار دعم المجلس للجهود التي يبذلها بلده.

الصومال

في ١٠ آب/أغسطس، أصدر المجلس بياناً صحفياً بشأن الصومال يتعلق بعملية الانتقال في الصومال، ذكر فيه بالموعد النهائي المحدد في خريطة الطريق لإنهاء المرحلة الانتقالية وهو ٢٠ آب/أغسطس. ورحب أعضاء المجلس

وفي ٦ آذار/مارس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٩٣ (٢٠١٣) الذي مدد بموجبه ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، وطلب فيه إلى الأمين العام أن يواصل تزويد البعثة بمجموعة عناصر الدعم اللوجستي المقدمة من الأمم المتحدة. وأيد المجلس في القرار اقتراح الأمين العام الداعي إلى الاستعاضة عن مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال ببعثة سياسية خاصة موسعة جديدة، وقرر إدماج فريق الأمم المتحدة القطري ضمن البعثة الجديدة تحت إشراف الممثل الخاص للأمين العام. وقرر المجلس أيضا أن يرفع جزئيا لمدة ١٢ شهرا حظر الأسلحة المفروض على ذلك البلد، ولا سيما الحظر المفروض على إمدادات محددة يكون الغرض منها حصرها هو تطوير قوات الأمن التابعة لحكومة الصومال الاتحادية وتوفير الأمن للشعب الصومالي.

وفي ٢٥ نيسان/أبريل، استمع المجلس إلى إحاطة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية جيفري فيلتمان، بشأن أمور شتى، من بينها بعثة الأمم المتحدة للتقييم التقني في البلد والنتائج التي توصلت إليها. وشارك في جلسة الإحاطة أيضا الممثل الدائم للصومال، علمي أحمد دعالة، ووزير خارجية إثيوبيا، تادرس ادهانوم غبرييسوس. وفي أثناء المشاورات المغلقة التي أعقبت الإحاطة، رحب أعضاء المجلس بتقرير بعثة التقييم التقنية مُعربين عن تقديرهم للعمل الذي اضطلع به فريق التقييم. وفي أثناء المشاورات، قدم وكيل الأمين العام مزيدا من التفاصيل بشأن تقرير التقييم، قائلا إنه شامل وتم إنجازه بالتعاون الكامل مع الاتحاد الأفريقي. وأضاف أنه بشأن مسألة تكامل البعثة الجديدة وتوقيتها، تقوم مختلف الأفرقة بإجراء تحليل وأن توصيات ستُقدم في الوقت المناسب.

وفي ٢ أيار/مايو، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١٠٢ (٢٠١٣) الذي أنشأ بموجبه بعثة الأمم المتحدة

في جلسة المناقشة، بالإضافة إلى أعضاء المجلس، ممثلون عن كل من إثيوبيا وإسبانيا وإيطاليا وتركيا والصومال وفنلندا واليابان والاتحاد الأوروبي.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٧٢ (٢٠١٢)، الذي سمح فيه بتمديد فني مدته سبعة أيام لولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال بسبب الظروف الاستثنائية التي أعقبت الإعصار ساندي.

وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، مدد المجلس بموجب قراره ٢٠٧٣ (٢٠١٢) ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لمدة أربعة أشهر.

وفي مشاورات عُقدت في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض الممثل الدائم للهند هارديب سينغ بوري، بصفتة رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا، تقرير اللجنة الذي تقدمه كل ١٢٠ يوما إلى مجلس الأمن.

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، مدد مجلس الأمن بموجب قراره ٢٠٧٧ (٢٠١٢) الإذن بعمليات مكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال.

وفي ١٤ شباط/فبراير، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة بشأن الحالة في الصومال. واستناداً إلى تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2013/69)، قدم الأمين العام المساعد للشؤون السياسية تايي - بروك زيريهون تقريرا عن الحالة الأمنية والخيارات المتعلقة بمستقبل وجود الأمم المتحدة في البلد. وشاركت أيضا فوزية يوسف حاج عدن، نائبة رئيس الوزراء ووزيرة خارجية الصومال، في جلسة الإحاطة. وأعقبت جلسة الإحاطة مشاورات مغلقة رحب خلالها أعضاء المجلس بتحسين الحالة وشددوا على الحاجة إلى بعثة سياسية تابعة للأمم المتحدة، وإن تباينت الآراء بشأن طرائق إنشائها.

وفي ١٩ حزيران/يونيه، أصدر أعضاء المجلس بيانا صحفيا أعربوا فيه عن سخطهم إزاء الهجوم الذي شنته حركة الشباب مؤخرا على مجمع تابع للأمم المتحدة في مقديشو.

وفي ٢٤ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١١١ (٢٠١٣) الذي مدد فيه ولاية فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا حتى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، مع استهداف صريح للأطراف التي تعيق إقامة العدل وزيادة تخفيف القيود المفروضة على تمويل ومعدات بعثات الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي في البلد.

وفي ٢٩ تموز/يوليه، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه الهجوم الانتحاري الذي تعرضت له السفارة التركية في مقديشو باستخدام سيارة ملغومة والذي أدى إلى مقتل شخص واحد وإصابة عدة أشخاص آخرين بجروح.

السودان وجنوب السودان

في ٩ آب/أغسطس، عقد المجلس جلسة تهاورية غير رسمية للنظر في تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢) من جانب السودان وجنوب السودان، بمشاركة رئيس فريق التنفيذ الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي، والرئيس السابق ثابو مبيكي، والمبعوث الخاص للأمين العام للسودان وجنوب السودان، هايلي منكريوس. وأعقبت الجلسة مشاورات للمجلس بكامل هيئته، بشأن قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي. واتفق أعضاء المجلس على الحاجة إلى إصدار بيان رئاسي. وأكد إدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، في المشاورات التي أعقبت الجلسة، استقرار الحالة الأمنية وانسحاب القوات المسلحة من أبيي، باستثناء شرطة النفط السودانية في مجمع دفرة النفط، وأهمية بسط السلطة الإدارية وخدمات الشرطة في أبيي.

لتقديم المساعدة إلى الصومال، بحيث تتمثل ولايتها في بذل المساعي الحميدة لدعم عملية إحلال السلام وتحقيق المصالحة التي تضطلع بها حكومة الصومال، وتقديم مشورة ذات طابع استراتيجي بشأن السياسات العامة اللازم اتباعها في مجالي بناء السلام وبناء الدولة حسب الاقتضاء.

وفي ٦ حزيران/يونيه، استمع المجلس إلى إحاطة من نائب الأمين العام يان إلياسون بشأن الحالة في الصومال. وترأس الجلسة وكيل وزارة الشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث المسؤول عن الشؤون الأفريقية مارك سيموندرز. وشارك في الجلسة أيضا كل من فوزية يوسف حاج عدن، نائبة رئيس الوزراء ووزيرة خارجية الصومال، والممثل الدائم لإثيوبيا تيكيدا أليمو. واعتمد المجلس في نهاية جلسة الإحاطة بيانا رئاسيا (S/PRST/2013/7). ورحب المجلس في البيان بالمؤتمر المعني بالصومال الذي عقد في لندن. وسلط البيان الضوء على شواغل المجلس إزاء حقوق الإنسان في الصومال، بما في ذلك قلقه العميق إزاء التقارير التي تفيد بقيام جماعات مسلحة بما في ذلك القوات المسلحة الصومالية بارتكاب أعمال عنف جنسي. ورحب بنشر بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، وأكد توقعه بأن تكون بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال بعثة متكاملة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

وفي مشاورات عُقدت في ١٣ حزيران/يونيه تحت بند "أي مسائل أخرى"، استمع المجلس إلى إحاطة مقدمة من تايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية بشأن الحالة في جوبالاند. وبعد الإحاطة، أصدر أعضاء المجلس بيانا صحفيا أعربوا فيه عن قلقهم إزاء الحالة في جوبالاند ودعوا الأطراف جميعا إلى الكف عن أي أعمال من شأنها تهديد السلام والاستقرار في منطقة جوبا.

الخاص إلى الحالة على أرض الواقع، وإلى تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢)، وإلى المفاوضات الجارية بين السودان وجنوب السودان في أديس أبابا.

وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر، عقد مجلس الأمن جلسة مشاورات بكامل هيئته. استمع خلالها إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص للأمم العام. وقدم المبعوث الخاص تقريراً بشأن المفاوضات بين السودان وجنوب السودان في أديس أبابا التي كانت قد دخلت مرحلة حاسمة قبيل وصول رئيسي الدولتين. وتحدث أيضاً في تقريره عن الحالة على طول الحدود بين البلدين وعن الأزمة الإنسانية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق في السودان.

وفي اليوم نفسه، عقد مجلس الأمن أيضاً جلسة مشاورات بكامل هيئته بشأن الجزاءات المتعلقة بالسودان. وقدم رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان والممثل الدائم لكولومبيا نيستور أوسوريو، إحاطة إلى المجلس بشأن أعمال اللجنة.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أصدر المجلس بياناً صحفياً رحب فيه باستئناف المفاوضات تحت رعاية فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ وأكد أن مسؤولية سد الثغرات المتبقية في المفاوضات وفقاً لخريطة الطريق التي وضعها الاتحاد الأفريقي ومقررات مجلس الأمن تقع على عاتق رئيسي السودان وجنوب السودان. وأشار المجلس في البيان أيضاً إلى الأزمة الإنسانية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق وحث على إجراء محادثات مباشرة بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان/قطاع الشمال.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر، أصدر المجلس بياناً صحفياً أعرب فيه عن سروره للاتفاقات التي توصل إليها رئيسا الدولتين في أديس أبابا في اليوم السابق. وشدد المجلس أيضاً

وفي ١٥ آب/أغسطس، أصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه الهجوم الذي تعرض له مركز للشرطة في نيالا تابع للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، مما أدى إلى مقتل أحد أفراد حفظ السلام. ودعا حكومة السودان إلى الإسراع بالتحقيق في هذا الحادث وتقديم الجناة إلى العدالة.

وفي ٢٣ آب/أغسطس، أجرى المجلس مشاورات نصف شهرية، وفقاً للقرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). واستمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام. وأشار الأعضاء إلى تأييدهم لقرارات الاتحاد الأفريقي، وشددوا على ضرورة قيام الطرفين بحل المسائل المتعلقة المتصلة بالحدود والوضع النهائي لمنطقة أبيي وإنشاء منطقة حدودية آمنة متزوعة السلاح. وشددوا أيضاً على الحاجة الملحة إلى قيام حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال بتنفيذ مذكرات التفاهم المتعلقة بإيصال المساعدات الإنسانية إلى ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق.

وفي ٣١ آب/أغسطس، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/19) بشأن متابعة تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). ورحب المجلس في البيان بالتقدم الذي أحرزه الطرفان، لا سيما الاتفاق بشأن النفط والترتيبات المالية ذات الصلة. وذكر المجلس بالموعد النهائي الذي يحل في ٢ آب/أغسطس، وأعرب عن أسفه لأن الطرفين لم ينجزا بعد الاتفاقات بشأن عدد من المسائل الحاسمة، لا سيما الحدود والوضع النهائي لمنطقة أبيي وإنشاء منطقة حدودية آمنة متزوعة السلاح.

وفي ٦ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس جلسة مشاورات بكامل هيئته. استمع خلالها إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص للأمم العام إلى السودان وجنوب السودان. وأشار المبعوث

الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال على تنفيذ مذكرة التفاهم من أجل السماح بوصول المساعدة الإنسانية بشكل فوري، بناء على الاقتراح الثلاثي المقدم من الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية والأمم المتحدة. وحث أعضاء المجلس أيضا حكومة السودان والحركة الشعبية - قطاع الشمال على الدخول في محادثات مباشرة بشأن تسوية النزاع في جنوب كردفان والنيل الأزرق. ودعا أعضاء المجلس السودان وجنوب السودان إلى مواصلة المحادثات بشأن جميع المسائل المتعلقة، ولا سيما في ما يتعلق بالوضع النهائي لأبيي والمناطق المتنازع عليها.

وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، قدم وكيل الأمين العام، إحاطة إلى المجلس في جلسة مشاورات مغلقة، عن آخر الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين السودان وجنوب السودان وعن أهمية هذه الاتفاقات. وأعرب مجددا لأعضاء المجلس عن قلقه إزاء الحالة الإنسانية المؤسفة ووضع اللاجئين المزري في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان، وقصف الحركة الشعبية - قطاع الشمال مؤخرا لكادوقلي. وأكد مجددا أنه ينبغي للسودان والحركة الشعبية - قطاع الشمال أن يسعيا للتوصل إلى حل عن طريق المفاوضات المباشرة.

وخلال المناقشة التي أجراها المجلس بعد ذلك بكامل هيئته، كرر أعضاء المجلس تأكيد دعمهم للتنفيذ الفعال للاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين، وشددوا على ضرورة تعبئة تأييد الرأي العام وتوعيته في هذا الصدد. وأعرب أعضاء المجلس مجددا عن قلقهم إزاء الحالة الإنسانية في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان. ودعا أعضاء المجلس إلى إجراء مفاوضات مباشرة بين السودان والحركة الشعبية - قطاع الشمال من أجل تسوية النزاع في جنوب كردفان والنيل الأزرق. وكرروا أيضا تأكيد دعوتهم إلى تسوية الوضع النهائي لأبيي.

على الأهمية الحاسمة التي يكتسيها التنفيذ الفوري والكامل للاتفاقات ودعا الطرفين إلى التوصل إلى اتفاق بشأن المسائل المتعلقة.

وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا أدان فيه بأشد العبارات الكمين الذي نُصب في الجنيينة لدورية تابعة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقُتل فيه أربعة من أفراد حفظ السلام النيجيريين وجرح ثمانية. وأعرب أعضاء المجلس أيضا عن تعازيهم لأسر الضحايا، وكذلك لحكومة نيجيريا، ودعوا حكومة السودان إلى الإسراع بالتحقيق في الحادث وتقديم مرتكبيه إلى العدالة. وأخيرا، كرر أعضاء المجلس تأكيد تأييدهم الكامل للعملية المختلطة ودعوا جميع الأطراف إلى التعاون مع البعثة.

وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر، قدم إيرفيه لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس في جلسة مشاورات، عرض فيها تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2012/722) وقدم تقريرا عن الاتفاقات التي تم توقيعها في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بين السودان وجنوب السودان، لا سيما المنصبة على المسائل المتعلقة بالاقتصاد والتجارة ونقل النفط والأمن وترسيم الحدود والمواطنة. وفي ما يتعلق بأبيي، قال إن الطرفين لم يتمكنوا من التوصل إلى اتفاق بشأن تسوية الوضع النهائي للمنطقة. وقال أيضا إن قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي اتخذت خطوات لدرء النزاعات والمحافظة على النظام.

وخلال المناقشة التي تلت ذلك، رحب أعضاء المجلس بالاتفاقات التي تم التوصل إليها بين السودان وجنوب السودان، وشددوا على ضرورة الإسراع إلى تنفيذها. وأعربوا عن أسفهم لتدهور الحالة الإنسانية في جنوب كردفان والنيل الأزرق، وحثوا حكومة السودان والحركة

مباشرة أو معالجة الحالة الإنسانية المتدهورة في المنطقتين. ولعن تباينت الآراء التي أعرب عنها أعضاء المجلس بشأن أفضل السبل للمضي قدماً، سواء عن طريق تبني اقتراح فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر، أو عن طريق حلول تفاوضية مقبولة من الطرفين، فقد اتفقوا جميعاً على ضرورة تسوية الوضع النهائي لأبيي. وأعرب جميع الأعضاء عن الأمل في أن يستفيد الطرفان من فترة الأسابيع الستة للتوصل إلى اتفاق مشترك بشأن المسائل المعلقة.

وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، مدد المجلس بموجب قراره ٢٠٧٥ (٢٠١٢) ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣.

وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم المبعوث الخاص إحاطة إلى المجلس في إطار مشاورات غير رسمية عن حالة تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وقال إنه لم يحرز أي تقدم يُذكر نحو تنفيذ الاتفاقات التسعة الموقعة بين السودان وجنوب السودان في ٢٧ أيلول/سبتمبر. وفي الوقت نفسه، استمرت الأعمال العدائية بين القوات المسلحة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال في المنطقتين على خلفية تدهور الحالة الإنسانية. وكرر أعضاء المجلس تأكيد دعمهم لفريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ آمليين أن يستفيد الطرفان من فترة الأسابيع الستة للاتفاق على حلول مقبولة من كل منهما بشأن المسائل المعلقة، وأن يتخذ خطوات، في الوقت نفسه، من أجل تنفيذ الاتفاقات الموقعة في ٢٧ أيلول/سبتمبر، ولا سيما تلك المتعلقة بالمسائل الأمنية واستئناف إنتاج النفط وتصديره.

وفي التاريخ نفسه، استمع المجلس إلى إحاطة من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بشأن بعثة الأمم

وفي ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها إدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، عن العملية المختلطة والحالة في إقليم دارفور. ولاحظ الأمين العام المساعد التأييد الواسع الذي تحظى به وثيقة الدوحة لإحلال السلام في دارفور، لكنه شدد على أنه لم يُحرز تقدم يُذكر في هذا الصدد بالرغم من بعض الخطوات الأولية التي أُتخذت في هذا الاتجاه. وفي مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، أعرب أعضاؤه عن تأييدهم لوثيقة الدوحة وخريطة الطريق للسلام، وحثوا حكومة السودان على التعاون مع العملية المختلطة في دارفور.

وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص للأمين العام للسودان وجنوب السودان عن تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وأبلغ المبعوث الخاص المجلس بأن مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي قد أمهل السودان وجنوب السودان فترة ستة أسابيع للتوصل إلى اتفاق بشأن الوضع النهائي لمنطقة أبيي، وقرر أنه في حال عدم توصل الطرفين إلى اتفاق، فإن مجلس السلام والأمن سيقر الاقتراح المقدم من فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ بشأن وضع أبيي بتاريخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، باعتباره نهائياً ومُلزماً، وسيسعى للحصول على إقرار مجلس الأمن لهذا الاقتراح. وشجع مجلس السلام والأمن أيضاً الطرفين على تنفيذ الاتفاقات الموقعة في ٢٧ أيلول/سبتمبر. وأعرب المبعوث الخاص عن قلقه إزاء الأعمال العدائية الجارية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق وإخفاق حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال في إجراء أي محادثات ثنائية مباشرة لوقف أعمال القتال وإيجاد تسوية سياسية للنزاع. وأعرب أعضاء المجلس عن أسفهم لعدم بدء حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال محادثات

وخلال المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته بعد ذلك، أشاد أعضاء مجلس الأمن بالإجماع بدور القوة الأمنية المؤقتة وأصروا مرة أخرى على ضرورة الإسراع بتنفيذ اتفاقات ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وفي ما يتعلق بمسألة الوضع النهائي لمنطقة أبيي، أعربت بعض الوفود عن دعمها لمقترح فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، في حين أعربت وفود أخرى عن قلقها إزاء أي نهج من شأنه أن يفرض حلا على أحد الأطراف، معربة عن تأييدها لحل تفاوضي تقبله جميع الأطراف.

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر أيضا، قدم نيستور أوسوريو، رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والممثل الدائم لكولومبيا، إلى المجلس، في إطار مشاورات، تقرير التسعين يوما عن أعمال اللجنة، الذي يغطي الفترة من ٢٠ أيلول/سبتمبر إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة من فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، بشأن التقرير السادس عشر المقدم من المحكمة إلى المجلس عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وأدلى ببيان أيضا دفع الله الحاج علي عثمان، الممثل الدائم للسودان.

وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر، قدم المبعوث الخاص للأمين العام، إحاطة إلى المجلس عن تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وأبلغ الأعضاء عن الاجتماعات الأخيرة للآلية السياسية والأمنية المشتركة ولجنة الرقابة المشتركة في أبيي، معربا عن استيائه من أنه رغم التوصل إلى اتفاق بشأن الجوانب التشغيلية للمنطقة الحدودية الآمنة المتروعة السلاح والآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، فإنه لم يجرز أي تقدم يذكر. وكرر أعضاء المجلس تأكيد أهمية الإسراع بتنفيذ جميع الاتفاقات الموقعة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

المتحدة في جنوب السودان. وأكد وكيل الأمين العام على التقدم المحرز وكذلك على التحديات التي لا يزال يتعين على جنوب السودان التصدي لها، مشيرا بوجه خاص إلى التزايدات الطائفية. وأعرب أيضا عن قلقه بشأن طرد موظف أقدم لشؤون حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وشارك في الجلسة أيضا فرنسيس مادنج دنغ، الممثل الدائم لجنوب السودان، الذي أكد التزام جنوب السودان بحقوق الإنسان وأوضح أن عملية الطرد تمت وفقا لاتفاق مركز القوات.

وفي مشاورات غير رسمية أعقبت جلسة الإحاطة، قالت الممثلة الخاصة للأمين العام لجنوب السودان ورئيسة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، هيلدا جونسون، إن البعثة تواجه قيوداً شديدة على الموارد، وبخاصة في ما يتعلق بقدرات الطيران. وأثنى أعضاء المجلس على كل من حفظة السلام ومسؤولي القيادة في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان للعمل الذي يضطلعون به رغم القيود القائمة على الموارد. وانتقدوا حكومة جنوب السودان لقيامها بطرد أحد موظفي شؤون حقوق الإنسان التابع للبعثة.

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطة مقدمة من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام الذي عرض تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2012/890) وقدم تقريرا عن تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وكرر ما أعرب عنه في السابق من شواغل بشأن الحاجة إلى المضي قدما في الاتفاقات المؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ بشأن أبيي واستمرار أعمال القتال وتعذر إيصال المساعدة الإنسانية إلى المنطقتين، وهي مسائل يجب حلها عن طريق محادثات مباشرة بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال.

القمة. إلا أنه أعرب عن تفاؤله إزاء استمرار التواصل بين الجانبين بشأن القضايا المعلقة. وأبلغ مدير شعبة التنسيق والاستجابة المجلس بالحالة الإنسانية المتدهورة في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان. وأكد عدم إحراز تقدم في تنفيذ الاتفاق الثلاثي، ودعا أعضاء المجلس إلى زيادة الضغط على حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الحالة، وشددوا على ضرورة بدء المفاوضات السياسية المباشرة بين الجانبين، وعلى ضرورة معالجة الحالة الإنسانية السائدة في المنطقتين.

وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير، أبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام المجلس، في جلسة مشاورات، بأنه قد تم إحراز تقدم ضئيل في سياق تنفيذ الاتفاقات التي وقعها الجانبان بالفعل. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن الإحباط إزاء عدم إحراز تقدم مُجدٍ خلال المفاوضات، وشددوا على ضرورة تدخل المجلس من أجل حث الجانبين والضغط عليهما للامتنال للقرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وأكد أعضاء آخرون على ضرورة إفساح المجال لكلا الجانبين ومنحهم الوقت الكافي من أجل التوصل إلى حلول مقبولة للطرفين. وأعرب الأعضاء بالإجماع عن قلقهم بشأن إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ودعوا بالإجماع أيضا إلى إجراء تحقيق عاجل في هذه المسألة.

وفي ٢٤ كانون الثاني/يناير، عقد المجلس جلسة إحاطة تلتها مشاورات للمجلس بكامل هيئته عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وقدم إدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة الأمنية المتدهورة في شمال دارفور. وأبلغ المجلس بأن بعض التقدم قد أحرز، وإن كان محدوداً، في سياق عملية تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء بطء

فضلا عن الترتيبات المؤقتة لأبيي. وسلط الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام الضوء على تزايد أعمال القتال في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، مما أدى إلى نزوح المزيد من اللاجئين إلى البلدان المجاورة. وردد بعض أعضاء المجلس هذه الشواغل ودعوا جميعا إلى إجراء محادثات مباشرة بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال لحل النزاع.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، أصدر المجلس بيانا صحفيا شجب فيه بشدة إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في نفس اليوم في ولاية جونقلي بديران الجيش الشعبي لتحرير السودان، وهي طائرة كان على متنها طاقم روسي من أربعة أفراد، تأكدت وفاتهم جميعا. وقدم أعضاء المجلس تعازيهم لأسر أفراد الطاقم ولحكومة الاتحاد الروسي، وأكدوا أن هذا الحادث يشكل انتهاكا خطيرا لاتفاق مركز القوات المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠١١، وأنه يعرّض عمليات البعثة للخطر. وحثوا بقوة البعثة وحكومة جنوب السودان على الإسراع بإجراء تحقيق شامل في هذا الحادث، كما حثوا حكومة جنوب السودان على إخضاع المسؤولين عن الحادث للمساءلة واتخاذ جميع التدابير اللازمة لتفادي وقوع مثل هذه الحوادث المأساوية في المستقبل.

وفي ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قدّم المبعوث الخاص للأمين العام، إحاطة إلى المجلس. وقدم جون جينغ، مدير شعبة التنسيق والاستجابة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، إحاطة أيضاً إلى المجلس بشأن الحالة الإنسانية في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان في السودان. وأبلغ المبعوث الخاص للمجلس بآخر المستجدات المتعلقة بنتائج اجتماع القمة بين رئيسي السودان وجنوب السودان، المعقود في أديس أبابا يومي ٤ و ٥ كانون الثاني/يناير. وذكر أن الجانبين لم يتمكنوا من تحقيق انفراجة كبرى أثناء اجتماع

تنفيذ الوثيقة وإزاء عدم توافر التمويل اللازم لتنفيذها. وأعرب أعضاء آخرون عن قلقهم إزاء الأنشطة المزعزعة للاستقرار التي تقوم بها الميليشيات وحركات المعارضة المسلحة غير الموقعة في دارفور. ونوقشت أيضاً مسألة التأخر في منح التأشيرات، والقيود المفروضة على حرية تنقل موظفي العملية المختلطة، وسلامتهم وأمنهم.

وفي ١٤ شباط/فبراير، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٩١ (٢٠١٣) الذي مدد فيه حتى ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٤ ولاية فريق الخبراء الذي يرصد حظر توريد الأسلحة والجزاء المفروضة على من يعرقلون السلام في السودان. وأدلى دفع الله الحاج علي عثمان، الممثل الدائم للسودان، ببيان أكد فيه من جديد التزام السودان بالتعاون مع اللجنة والفريق.

وفي ٢١ شباط/فبراير، قدم المبعوث الخاص إحاطة إلى المجلس في إطار المشاورات التي تُجرى مرة كل أسبوعين وفقاً للقرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وتناول في إحاطته الحالة الأمنية على طول الحدود، وتنفيذ اتفاقات ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، والحالة الإنسانية في جنوب كردفان والنيل الأزرق. وأكد المجلس على الحاجة إلى إنشاء المنطقة الحدودية الآمنة المتزوعة السلاح وتفعيل الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، وطالب بإجراء محادثات مباشرة بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال.

وفي ١٢ آذار/مارس، قدم كل من المبعوث الخاص للأمم المتحدة، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس في إطار المشاورات التي أجراها بكامل هيئته. وتحدث المبعوث الخاص عن قيام الآلية السياسية والأمنية المشتركة مؤخراً باعتماد القرارات المتعلقة بإنشاء المنطقة الحدودية الآمنة المتزوعة السلاح، وتفعيل الآلية المشتركة، باعتبار ذلك تطوراً جيداً. وأكد كلاهما التأخيرات المسجلة في تنفيذ الترتيبات المؤقتة لأبيي واستمرار النزاع والأزمة الإنسانية في المنطقتين، مما يقتضي من حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال الدخول في محادثات مباشرة.

وفي ٧ شباط/فبراير، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن المسائل ذات الصلة بالسودان وجنوب السودان. وقدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة الأمنية في أبيي. وقدم المبعوث الخاص للأمم المتحدة إحاطة عن آخر التطورات في العلاقات بين السودان وجنوب السودان، وأعرب عن القلق من عدم إحراز أي تقدم في تنفيذ الاتفاقات المبرمة بين السودان وجنوب السودان في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وقدمت ماريا كريستينا برسيبال، رئيسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان والمثلة الدائمة للأرجنتين، إحاطة بشأن التقرير النهائي لفريق الخبراء.

وأكد أعضاء المجلس على ضرورة الإسراع بإنشاء إدارة منطقة أبيي والمجلس ودائرة الشرطة، فضلاً عن المنطقة الحدودية الآمنة المتزوعة السلاح والآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، والتنفيذ الفوري لجميع الاتفاقات التسعة التي وقعها السودان وجنوب السودان في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. ولاحظ بعض أعضاء المجلس بانزعاج الحالة الإنسانية المتدهورة في جنوب كردفان والنيل الأزرق، وأكدوا على الحاجة إلى إفساح الطريق أمام المساعدات الإنسانية، وإلى إجراء محادثات مباشرة عاجلة بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال بهدف تسوية الشواغل السياسية والأمنية والإنسانية. ورأى بعض الأعضاء أن وصول المساعدات الإنسانية يتوقف إلى حد بعيد على الإسراع ببدء المحادثات المباشرة بين

النهائي، ودعا إلى تقديم المساعدة المالية إلى البلدين ورفع الجزاءات الاقتصادية المفروضة على السودان.

ورحب أعضاء المجلس بالتقدم المحرز وحثوا على تنفيذ الاتفاقات المبرمة بين الخرطوم وجوبا، ولا سيما تلك المتعلقة بأمن الحدود واستئناف إنتاج النفط. وفي حين أعرب بعض أعضاء المجلس عن دعمهم لتقديم المساعدة المالية وتخفيف عبء الديون ورفع الجزاءات المفروضة، وأكد آخرون على الطابع الملح للحالة الإنسانية في المنطقتين، فقد اتفقوا جميعاً على الحاجة إلى وقف الدعم المقدم إلى المتمردين.

وفي ٩ نيسان/أبريل، أصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه بأقوى العبارات الهجوم الذي تعرضت له في اليوم نفسه، في ولاية جونقلي بجنوب السودان، قافلة تابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وقُتل فيه خمسة من أفراد حفظ السلام من الهند وسبعة مدنيين على الأقل. وأعرب المجلس عن تعازيه ودعا حكومة جنوب السودان إلى الإسراع بالتحقيق في هذا الحادث وتقديم الجناة إلى العدالة.

وفي ١١ نيسان/أبريل، أجرى أعضاء المجلس، وفقاً للقرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢)، مشاورات نصف شهرية بشأن السودان وجنوب السودان، تلقوا أثناءها إحاطة من اللواء يوهانس تسفاماريام، رئيس البعثة وقائد قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، الذي قال إن أبيي ظلت هادئة نسبياً ولكن الحالة متوترة وهشة ولا يمكن التنبؤ بها. وأضاف أن مشاركة القوة الأمنية المؤقتة قد حالت دون انهيار عملية السلام، لكن الافتقار إلى خدمات الشرطة والهياكل الحكومية أدى إلى تفشي الأنشطة الإجرامية في المنطقة. وحث المجلس على الموافقة على اقتراح إضافة أفراد لقوام القوة الأمنية المؤقتة. وقدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام أيضاً إحاطة عن التقدم المحرز في المفاوضات

ودعا أعضاء المجلس إلى تنفيذ ترتيبات ٨ و ١٢ آذار/مارس وجميع اتفاقات ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ تنفيذاً كاملاً وفي الوقت المناسب، بما في ذلك سحب الطرفين لجميع القوات التابعة لهما من المنطقة الحدودية الآمنة المتروعة السلاح، وتفعيل الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، واستئناف إنتاج النفط. وشددوا مجدداً على ضرورة بدء مفاوضات سياسية مباشرة بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال.

وفي ٢١ آذار/مارس، قدمت هيلدا جونسون الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، إحاطة مفتوحة إلى المجلس. وشارك في الجلسة أيضاً تشارلز مانيانغ داوول، وكيل وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جنوب السودان.

وفي المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، أعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء تزايد التوترات وأعمال العنف داخل جنوب السودان. وحثوا حكومة جنوب السودان على التعاون الكامل في تنفيذ ولاية البعثة.

وفي ٢٧ آذار/مارس، أثنى تابو مبيكي، رئيس فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، في أثناء جلسة تحاور غير رسمية مع المجلس، على التقدم الذي أحرز مؤخراً في تنفيذ اتفاقات أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وآذار/مارس ٢٠١٣ المبرمة بين السودان وجنوب السودان، ولا سيما فيما يتعلق بأمن الحدود. وأعرب عن الأمل في التكبير باستئناف المفاوضات بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال بهدف التوصل إلى حل سياسي للأزمة في جنوب كردفان والنيل الأزرق. وأكد الرئيس مبيكي على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات بشأن أبيي، بما في ذلك وضع ترتيبات وإجراءات مؤقتة بشأن الوضع

والتأخير في وضع الترتيبات المؤقتة لإدارة والأمن في منطقة أبيي.

وفي ٢٩ نيسان/أبريل، قدم المبعوث الخاص للأمين العام إحاطة إلى أعضاء المجلس في إطار المشاورات المتعلقة بالسودان وجنوب السودان. وقال إن أعضاء الآلية السياسية والأمنية المشتركة التي أنشأها السودان وجنوب السودان لمناقشة المسائل السياسية والأمنية بين البلدين أكدوا من جديد التزامهم بمواصلة التعاون في تنفيذ اتفاقات ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وفي ما يتعلق بالمفاوضات بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال، فقد بدأت المحادثات المباشرة في ٢٤ نيسان/أبريل، بتيسير من فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ.

وأعرب أعضاء المجلس في بيانهم التي أعقبت الإحاطة، عن ترحيبهم بتحسّن العلاقات بين السودان وجنوب السودان، وأكدوا الحاجة إلى استمرار التعاون من أجل تنفيذ اتفاقات ٢٧ أيلول/سبتمبر. ورحب أعضاء من المجلس بالزيارة التاريخية التي قام بها رئيس السودان إلى جنوب السودان في وقت سابق في نيسان/أبريل. وفي ما يتعلق بالحالة الإنسانية في جنوب كردفان والنيل الأزرق، رحب العديد من الأعضاء ببداية المفاوضات بين السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال، على الرغم من عدم إحراز أي تقدم، ودعوا إلى وقف فوري لإطلاق النار من أجل إفساح المجال لوصول المساعدات الإنسانية. وأدان أعضاء المجلس الهجوم الذي نفذته الجبهة الثورية السودانية في بداية هذه المفاوضات.

وأيضا في ٢٩ نيسان/أبريل، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم

الدولتين، وعن الكمين الذي نُصب لحفظه السلام التابعين لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في ولاية جونقلي بجنوب السودان في ٩ نيسان/أبريل. وفي ما يتعلق بإنتاج النفط، أكد الأمين العام المساعد أن جنوب السودان قد أوعز في آذار/مارس لشركات النفط باستئناف إنتاج النفط وأنه من المتوقع أن تُستأنف صادرات النفط بنهاية أيار/مايو ٢٠١٣ وفي ما يتعلق بالهجوم الذي تعرض له حفظة السلام التابعون لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في ٩ نيسان/أبريل، أوفدت البعثة على الفور تعزيزات من القوات في أعقاب نصب الكمين وسيشكّل مجلس للتحقيق في الحادث.

وفي بيانات أعقبت جلسة الإحاطة، أدان أعضاء المجلس الهجوم الذي وقع في ٩ نيسان/أبريل على أفراد البعثة وأدى إلى قتل عدد من حفظة السلام. أما عن تنفيذ الاتفاقات المبرمة بين الجانبين في ٢٧ أيلول/سبتمبر، فقد رحب الأعضاء بالتقدم المحرز، ولا سيما انسحاب القوات من المنطقة الفاصلة واستئناف إنتاج النفط.

وفي ١٩ نيسان/أبريل، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه بأقوى العبارات الهجوم الذي استهدف أفراد حفظ السلام التابعين للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، مما أسفر عن مقتل جندي نيجيري وإصابة اثنين آخرين بجروح. وأعرب أعضاء المجلس عن تعازيهم ودعوا حكومة السودان إلى الإسراع بالتحقيق في هذا الحادث وتقديم الجناة إلى العدالة.

وأيد أعضاء المجلس إلى حد كبير اقتراح الأمين العام زيادة العنصر العسكري للقوة الأمنية من أجل تيسير ولاية البعثة في دعم الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها. وأعربوا عن قلقهم إزاء العنف الطائفي في منطقة أبيي،

التزاع الدائر في المنطقتين. وأكد على أن الرئيسين قد واصلوا اتصالاتهما المنتظمة واتخذوا تدابير استباقية لتهدئة الوضع. ورحب أعضاء المجلس بالتدابير الاستباقية التي اتخذها الرئيسان استجابة لحادث ٤ أيار/مايو، وأشادوا بالتزام فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، مشددين على الحاجة إلى رصد التقدم الذي يحرزه الطرفان.

وفي ١٦ أيار/مايو، نظر المجلس، في إطار مشاورات مغلقة، في تقرير اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان. وقدمت ماريا كريستينا برسيبال، رئيسة اللجنة والممثلة الدائمة للأرجنتين، تقريراً عن أنشطة اللجنة أثناء الفترة من ٧ شباط/فبراير إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠١٣. وأفادت بأن اللجنة أجرت مشاورات غير رسمية مع فريق الخبراء الجديد، قبل فترة الستة أشهر المزمع أن يقضوها في السودان، وأضافت أن أربعة فقط من الخبراء الخمسة حصلوا على التأشيرات وسافروا إلى السودان. وحث أعضاء المجلس جميع الأطراف المعنية بالتزاع في دارفور، وبخاصة الحركات المسلحة التي لم توقع على وثيقة الدوحة لإحلال السلام في دارفور، على وقف الأعمال العدائية واحترام القانون الإنساني الدولي والمشاركة الكاملة وغير المشروطة في التوصل إلى تسوية سلمية للتزاع. وأشاروا إلى أهمية فرض جزاءات ضد كل من يعرقل إعادة إحلال السلام في دارفور.

وفي ٢٣ أيار/مايو، استمع المجلس في مشاورات مغلقة إلى إحاطة مقدمة من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام بشأن الحالة بين السودان وجنوب السودان والحالة في أبيي. وعرض الأمين العام المساعد تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2013/294)، حيث أفاد أن الحالة ظلت هادئة بوجه عام في منطقة أبيي، رغم وقوع عدد من الحوادث، بما في ذلك هجمات ٤ أيار/مايو على قافلة القوة الأمنية المؤقتة لأبيي ووفد من الدينكا نقوك. وفي ما يتعلق

المتحدة في دارفور. وحث وكيل الأمين العام على مواصلة الجهود المتضامنة التي يبذلها المجلس والاتحاد الأفريقي والمجتمع الدولي من أجل إقناع الأطراف المعنية بالتوصل إلى تسوية سياسية شاملة.

وبعد الإحاطة، أجرى أعضاء المجلس مشاورات وأدانوا الهجوم الذي وقع في ١٩ نيسان/أبريل على قوات العملية المختلطة، والذي أدى إلى قتل أحد أفراد حفظ السلام وإصابة اثنين آخرين، ودعوا إلى تقديم الجناة إلى العدالة. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم لوثيقة الدوحة، ورحبوا بتوقيع حركة العدل والمساواة - فصيل بشر للوثيقة في ٦ نيسان/أبريل. ودعا عدد من الأعضاء الجماعات المتمردة التي لم توقع بعد على وثيقة الدوحة إلى أن تفعل ذلك. ورحبوا أيضاً بعقد المؤتمر الدولي للمناخين من أجل التعمير والتنمية في دارفور، كما أكدوا ضرورة وفاء الجهات المانحة بتعهداتها على وجه السرعة.

وفي ٦ أيار/مايو، أصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه بأشد العبارات الهجوم الذي شنته عناصر من قبيلة المسيرية على قافلة تابعة للقوة الأمنية المؤقتة ووفد من قبائل الدينكا نقوك في ٤ أيار/مايو، مما أسفر عن مصرع كوال دينق كوال، سلطان قبيلة الدينكا نقوك وأحد حفظة السلام الإثيوبيين وإصابة ثلاثة آخرين بجروح. وأعرب أعضاء المجلس عن تعازيهم لأسرتي القتيلين ولقبيلة الدينكا نقوك وحكومة إثيوبيا والقوة الأمنية المؤقتة لأبيي.

وفي ٩ أيار/مايو، أجرى المجلس مشاورات بشأن السودان وجنوب السودان. وقدم المبعوث الخاص للأمين العام تقريراً عن الحادث المأساوي الذي وقع في ٤ أيار/مايو في منطقة أبيي ودعا إلى اتخاذ إجراءات فورية لجعل أبيي منطقة خالية من السلاح. ودعا مرة أخرى على إنشاء المؤسسات المؤقتة في أبيي، وحذر من احتمال اتساع نطاق

وفي ٥ حزيران/يونيه، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن المسائل ذات الصلة بالسودان وجنوب السودان، استمع خلالها إلى إحاطة من المبعوث الخاص للأمين العام. وأشار المبعوث الخاص إلى التهديد الذي أصدره السودان بعدم استئناف تصدير النفط وإنهاء تعاونيه بشأن اتفاقات أيلول/سبتمبر نتيجة الدعم المزعوم الذي يقدمه جنوب السودان للحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال، كما أشار إلى رد جنوب السودان الذي نفى فيه تقديم هذا الدعم. وأعرب جميع أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء التصعيد الأخير في الخطاب الدعائي وأدانوا الدعم المقدم إلى الجماعات المتمردة. وقال عدد من الأعضاء إن أي وقف لإنتاج النفط سيضر بمصالح الطرفين. ولاحظ بعض أعضاء المجلس بانزعاج الحالة الإنسانية المتدهورة في جنوب كردفان والنيل الأزرق، وأكدوا على ضرورة إفساح الطريق أمام المساعدات الإنسانية وإجراء محادثات مباشرة عاجلة بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. ولاحظ العديد من أعضاء المجلس بقلق تزايد نشاط الجبهة الثورية السودانية وأعربوا عن إدانتهم للهجمات التي تشنها هذه الجبهة وحثوا المجلس على فرض جزاءات محددة الهدف.

وفي التاريخ نفسه، قدمت فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، إحاطة إلى المجلس في جلسة مفتوحة بشأن تقريرها السابع عشر عن الحالة في دارفور بالسودان. وتبادل أعضاء المجلس وجهات النظر بشأن العمل الذي يضطلع به مكتبها وأعربوا عن آراء بشأن الحالة في دارفور.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، قدم كل من إيرفي لادسوس، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وفاليري أموس، وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، إحاطة إلى المجلس أثناء المشاورات المتعلقة

بالتطورات السياسية، أفاد الأمين العام المساعد أن تقدما ضئيلا للغاية أحرز على صعيد تنفيذ اتفاق ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وأن غياب المؤسسات المؤقتة يمثل عبتا على قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي. وسلط الضوء أيضا على الهجمات التي شنتها الجبهة الثورية السودانية مؤخرا والتي دفعت السودان إلى اتهام جنوب السودان بتقديم دعم خارجي للمتمردين.

وأعرب أعضاء المجلس عن أسفهم لتدهور الحالة الأمنية في منطقة أبيي. وحثوا الطرفين على استخدام الآليات المتاحة، ولا سيما القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢) لتسوية خلافاتهما. وأعرب بعض الأعضاء عن الأسف لعدم تمكن المجلس من الاتفاق على توجيه رسالة إلى الطرفين وتحميل المسؤولية عندما تقتضي الضرورة ذلك، مشيرين ضمنا إلى مشروع البيان الرئاسي الذي اقترحتة الولايات المتحدة الأمريكية، والذي لم يتمكن المجلس من اعتماده.

وفي ٢٩ أيار/مايو، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١٠٤ (٢٠١٣)، الذي مدد فيه ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ ورفع الحد الأعلى المأذون به للقوات إلى ٣٢٦ ٥ جنديا لتمكين القوة من توفير الدعم الكامل للآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها. وحث المجلس في قراره حكومتي السودان وجنوب السودان على القيام بجملة أمور منها اتخاذ خطوات فورية لتنفيذ تدابير بناء الثقة بين الطوائف التابعة لكل منهما في منطقة أبيي، وحث جميع هذه الطوائف على ممارسة أقصى درجات ضبط النفس في جميع معاملاتها، والكف عن الأعمال أو البيانات التحريضية التي قد تؤدي إلى صدامات عنيفة. وأدلى ممثلا السودان وجنوب السودان ببيانين.

الأزرق وعن المحادثات البناءة التي عقدتها مع مسؤولين في حكومة السودان.

وأعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء تزايد التوتر بين السودان وجنوب السودان. وأشار عدد منهم إلى أن وقف إنتاج النفط من شأنه أن يؤثر سلبا في كلا البلدين، وقالوا إنه ينبغي للبلدين أن يستخدموا الآليات القائمة لحل النزاعات والمنازعات، ورحبوا بالمقترحات التي قدمها فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ. وأكد عدة أعضاء على ضرورة وقف كافة أشكال الدعم الخارجي المقدم إلى المتمردين، في حين حث أعضاء آخرون المجلس على فرض جزاءات محددة الهدف على الجهات التي تعرقل عملية السلام.

وفي ٨ تموز/يوليه، قدمت هيلدا جونسون، الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، إحاطة تلتها مشاورات للمجلس بكامل هيئته بشأن الحالة في جنوب السودان. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء تدهور الحالة الأمنية والإنسانية، بما في ذلك عمليات التشريد على نطاق واسع ومخاطر العنف الطائفي الفتاك في ولاية جونقلي، وإزاء انتهاكات حقوق الإنسان، والقيود المفروضة على موارد وقدرات بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وكذلك إزاء ضرورة إتمام التحقيقات في إسقاط الجيش الشعبي لتحرير السودان طائرة هليكوبتر تابعة للبعثة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ والكمين الذي نُصب لقافلة برية تابعة للبعثة في نيسان/أبريل ٢٠١٣. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن انشغالهم بسبب القيود المفروضة على العمليات التي يضطلع بها موظفو الأمم المتحدة والعاملون في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والأخطار التي تهدد أمنهم.

بالسودان وجنوب السودان. وقدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام تقريرا عن التطورات الأخيرة في العلاقات بين البلدين، قائلا إنه في أعقاب تبادل الاتهامات بتقديم الدعم إلى المتمردين في أراضي كل منهما، أعلنت حكومة السودان التزامها تعليق تصدير النفط من جنوب السودان. وأفاد أن القتال الذي دار بين قوات حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال اشتد في الأسبوعين الماضيين في المنطقة المحيطة بكادقلي، حيث أفيد عن وقوع عمليات قصف أرضي وجوي. وتعرض مجمع الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها للقصف في ١٤ حزيران/يونيه، مما أدى إلى مقتل أحد أفراد حفظ السلام التابعين لقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وإصابة اثنين آخرين بجروح. وقد اعترفت الجبهة الثورية السودانية بقصف كادوقلي لكنها أوضحت أنها كانت تستهدف مرفقا عسكريا يوجد على مقربة منها. وفي ١٤ حزيران/يونيه أيضا، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه بقوة الهجوم الذي استهدف قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي ودعا حكومة السودان إلى الإسراع بالتحقيق في هذا الحادث وتقديم الجناة إلى العدالة.

وقدمت وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية تقريرا عن الزيارة التي قامت بها إلى السودان في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ أيار/مايو. وقالت إن الاحتياجات الإنسانية كبيرة، بالرغم من أن المساعدة تصل إلى معظم السكان المحتاجين في دارفور. وأضافت أن النداء الإنساني للسودان لعام ٢٠١٣ لم يُموّل حتى الآن سوى بنسبة ٣٧ في المائة. وكررت إدانتها للهجمات على المدنيين في النيل الأزرق وجنوب كردفان وشمال كردفان ودعت إلى احترام القانون الإنساني الدولي. وأبلغت عن التطورات المستجدة فيما يتعلق بالوصول إلى المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة في النيل

القانون والمؤسسات الأمنية، بشأن الهجوم الذي تعرض له أفراد العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور في ١٣ تموز/يوليه. وأعرب أعضاء المجلس عن انشغالهم العميق بشأن تزايد الهجمات على أفراد حفظ السلام التابعين للعملية المختلطة وأعربوا مرة أخرى عن تعازيهم لأسر الضحايا من قوات العملية المختلطة ومن بينهم ٧ قتلى و ١٧ جريحاً، ودعوا حكومة السودان إلى التحقيق في هذه الهجمات.

وفي ٢٤ تموز/يوليه، قدم المبعوث الخاص للأمين العام إحاطة إلى المجلس في جلسة مشاورات مغلقة بشأن العلاقات بين السودان وجنوب السودان، وأفاد بعدم إحراز أي تقدم. وركز بوجه خاص على الجهود التي يبذلها فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ ومفوضية الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية لتسوية المنازعات بين البلدين، ولا سيما بشأن مسألة الدعم الخارجي المقدم إلى المتمردين، ولثني السودان عن تنفيذ اعتزامه المعلن وقف شحنات النفط اعتباراً من ٧ آب/أغسطس. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم الثابت للجهود التي يبذلها الرئيس مبيكي، والفريق، ومفوضية الاتحاد الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية للتوسط في المنازعات، وأعربوا عن قلقهم إزاء احتمال وقف تجارة النفط بين السودان وجنوب السودان قبل أن يتاح لإجراءات تسوية المنازعات للاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وقت كاف للعمل. ودعا العديد منهم إلى وضع حد للدعم المقدم إلى جماعات المتمردين عبر الحدود. وأشار أكثر من نصف أعضاء المجلس إلى أهمية التعجيل بحل الخلافات بشأن منطقة أبيي، بما في ذلك رفض الدينكا نفوك إنشاء مؤسسات مؤقتة فيها.

وفي ٢٤ تموز/يوليه أيضاً، قدم محمد بن شمس، الممثل الخاص المشترك للعملية المختلطة، إحاطة إلى المجلس

وفي ١١ تموز/يوليه، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام معلومات مستكملة إلى المجلس خلال مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته بشأن السودان وجنوب السودان وامتثالهما القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وذكر أنه لم يحدث تقدم ملموس فيما يتعلق بالعلاقات الثنائية، ولا سيما فيما يتعلق بمسألتي عبور النفط والالتزامات التي يتبادلها الطرفان بشأن استمرار دعم جماعات المتمردين. وأعرب أعضاء المجلس عن بالغ القلق إزاء عدم إحراز تقدم وعن أملهم في أن يؤدي العمل المتواصل الذي يضطلع به فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية ومفوضية الاتحاد الأفريقي إلى إحراز المزيد من التقدم. وأعرب أيضاً أعضاء المجلس عن بالغ القلق إزاء تصعيد أعمال القتال والحالة الإنسانية في المنطقتين ودعوا إلى وقف الأعمال القتالية، الأمر الذي من شأنه أن يتيح إيصال المساعدات الإنسانية واستئناف المفاوضات السياسية لحل النزاع.

وفي التاريخ نفسه، مدد مجلس الأمن بموجب قراره ٢١٠٩ (٢٠١٣) ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان حتى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٤.

وفي ١٤ تموز/يوليه، أصدر أعضاء المجلس بياناً صحفياً أدانوا فيه الهجوم الذي تعرضت له دورية تابعة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، والذي قُتل فيه ٧ تترانيين وجرح فيه ١٧ من أفراد حفظ السلام والشرطة، وقدموا تعازيهم. ودعا أعضاء المجلس أيضاً حكومة السودان إلى الإسراع بالتحقيق في هذا الحادث وتقديم الجناة إلى العدالة.

وفي ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها ديمتري تيتوف، الموظف المسؤول بالوكالة في إدارة عمليات حفظ السلام والأمين العام المساعد لسيادة

للصحراء الغربية ورئيس بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وقال المبعوث الشخصي إن جميع المحاورين أكدوا، خلال زيارته الأخيرة إلى المنطقة، التزامهم بالعمل مع الأمم المتحدة من أجل إيجاد حل سياسي للوضع النهائي للصحراء الغربية، مع تأكيد كل منهم مجدداً تمسكه بالمقترحات التي قدمها.

وقال الممثل الخاص إن الحالة في الصحراء الغربية ظلت مستقرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وإن قدرة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية على إعداد تقارير عن الحالة تحسنت، وإن ظلت محدودة.

وأعرب أعضاء المجلس عن تقديرهم لجهود المغرب لتحسين الأوضاع المعيشية للشعب الصحراوي وأعربوا عن دعمهم الكامل للبعثة وللمبعوث الشخصي.

في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة في البعثة واستمع إلى إحاطة قدمتها إيزومي ناكاميتسو، مديرة شعبة آسيا والشرق الأوسط في إدارة عمليات حفظ السلام، اعتمد بعدها بلاغاً.

وفي ٢٢ نيسان/أبريل، أجرى أعضاء المجلس مشاورات بشأن البعثة. وقدم كل من الممثل الخاص للأمين العام والمبعوث الشخصي إحاطة. وقال الممثل الخاص للأمين العام إن المراقبين العسكريين التابعين للبعثة يضطلعون بعدد كبير من الدوريات البرية كل شهر وإن التعاون مع الطرفين جيد. وقال المبعوث الشخصي إن الحالة في الصحراء الغربية لا تزال على حالها رغم ما شهدته المنطقة من تغييرات إقليمية في السنوات الأخيرة. ولقيت تدابير بناء الثقة، وبخاصة الزيارات الأسرية والحلقات الدراسية التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، استحساناً وازداد عدد الزيارات الأسرية بدرجة كبيرة.

بشأن الحالة الأمنية غير المستقرة في دارفور والجهود التي يبذلها بوصفه كبير الوسطاء المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن دارفور. وتكلم أيضاً أمام المجلس دفع الله الحاج علي عثمان، الممثل الدائم للسودان.

وفي المشاورات المغلقة التي أعقبت ذلك، دعا عدد من أعضاء المجلس إلى إجراء استعراض استراتيجي لولاية العملية المختلطة. ودفع أعضاء آخرون بأن الولاية الحالية ملائمة وكافية، وكرروا في الوقت نفسه دعوة الممثل الخاص المشترك إلى تحسين التدريب والمعدات من أجل تعزيز فعالية البعثة. وأعرب عدد من الأعضاء عن القلق إزاء العراقيل التي تضعها حكومة السودان أمام إمكانية وصول البعثة. ولئن لاحظ معظم أعضاء المجلس بطء وتيرة التقدم المحرز، فقد أعربوا عن دعمهم للجهود التي يبذلها الممثل الخاص المشترك من أجل إعادة تفعيل عملية الدوحة للسلام. وأكد بعضهم على ضرورة قيام المجلس بزيادة الضغط على الحركات المسلحة غير الموقعة من أجل حملها على الانضمام إلى عملية الدوحة.

وفي ٣٠ تموز/يوليه، مدد المجلس ولاية العملية المختلطة بموجب قراره ٢١١٣ (٢٠١٣). وعكس القرار التغييرات الحاصلة في الميدان، بما في ذلك تدهور الحالة الأمنية والإنسانية والهجمات على أفراد حفظ السلام. وطلب المجلس في قراره إجراء استعراض تفصيلي واستشراقي لمدى التقدم الذي أحرزته البعثة نحو إنجاز ولايتها. وشارك أيضاً في الجلسة دفع الله الحاج علي عثمان، الممثل الدائم للسودان.

الصحراء الغربية

في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها كل من كريستوفر روس، المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية، وولفغانغ فايسبرود - فيبر، الممثل الخاص للأمين العام

وفي ٢٥ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٩٩ (٢٠١٣)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

توطيد السلام في غرب أفريقيا

في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها سعيد جينيت، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، الذي أعرب عن القلق إزاء الحالة في مالي، وما ترتب عليها من آثار في منطقة الساحل برمتها. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للدور الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا والممثل الخاص في مساعدة غرب أفريقيا. وأشاروا إلى أن المنطقة لا تزال تواجه تحديات كثيرة، رغم التقدم الذي أحرزه عدد من البلدان فيها.

وفي ١٠ تموز/يوليه، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس بشأن التطورات السياسية والاقتصادية والأمنية والأخطار العابرة للحدود الوطنية التي تهدد السلام والأمن في جميع أنحاء غرب أفريقيا. وأعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء الأخطار العابرة للحدود الوطنية، بما في ذلك الإرهاب، والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، وانعدام الأمن البحري في خليج غينيا.

السلام والأمن في أفريقيا (غينيا)

في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، قدم جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، إحاطة إلى أعضاء المجلس في سياق المشاورات المتعلقة بالحالة في غينيا في إطار بند "مسائل أخرى". وقال إن الحالة في غينيا أصبحت متوترة في الأشهر الأخيرة بسبب استمرار الخلاف بين الحكومة والمعارضة بشأن الأعمال التحضيرية للانتخابات التشريعية. وكان الأمين العام قد عين سعيد جينيت، الممثل

وأكد المبعوث الشخصي أنه بالنظر إلى عدم استقرار الحالة الأمنية في منطقة الساحل، فإن إيجاد حل لمسألة الصحراء الغربية أمر ملّح. وسيواصل، بصفتها المبعوث الشخصي للأمين العام، اتباع النهج الجديد المتمثل في القيام بدبلوماسية مكوكية يتشاور خلالها مع الطرفين والدول المجاورة على انفراد في محاولة لإحراز تقدم بشأن إيجاد عناصر تسوية ممكنة أو حل توافقي.

وأكد معظم أعضاء المجلس في الملاحظات التي أبدوها بعد تقديم الإحاطتين أن الحل السياسي المقبول من الطرفين هو الحل الدائم الوحيد للتزاع. وأعرب عدة أعضاء آخرين عن تأييدهم لخطة الحكم الذاتي التي قدمها المغرب. ودعا عدد من الأعضاء إلى تحسين العلاقات بين الجزائر والمغرب من أجل المساعدة على تهيئة أجواء مناسبة للمفاوضات. وسلط بعض الأعضاء الضوء على عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فيما يتعلق بتيسير الزيارات الأسرية بين مخيمات اللاجئين في تندوف والصحراء الغربية ورحبوا بذلك. وأشار عدد من الأعضاء إلى الحالة في منطقة الساحل ككل وأثرها على التزاع.

وأثار بعض أعضاء المجلس مسألة حقوق الإنسان، حيث أعربوا عن القلق إزاء التقارير التي تفيد ارتكاب انتهاكات مزعومة في الصحراء الغربية ومخيمات تندوف في الجزائر. وأحاطت جميع الوفود علماً بالإصلاحات التي أجراها المغرب في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما إنشاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بما في ذلك لجنتاه في العيون والداخلية، وتعاونته مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. وأعرب بعض الأعضاء عن القلق إزاء احتمال تسييس مسألة حقوق الإنسان في الصحراء الغربية، وآخرون إزاء حالة السكان في مخيمات تندوف في الجزائر، وطلبوا تسجيلهم بصفتهم لاجئين.

وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس القرار ٢٠٧٠ (٢٠١٢)، الذي مدد فيه ولاية البعثة لفترة ١٢ شهرا.

وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، استمع المجلس، في جلسة مشاورات، إلى إحاطة بشأن الحالة في هايتي قدمها ماريانو فرنانديز، الممثل الخاص للأمين العام الذي توشك مدته على الانتهاء. وقدم الممثل الخاص إلى المجلس معلومات مستكملة عن التطورات التي حدثت في الآونة الأخيرة في قطاعات السياسة والأمن والعدالة. وذكر أن الحالة السياسية في هايتي ازدادت سوءاً، وأن من المرجح أن تؤخر مواعيد الانتخابات التشريعية والبلدية والمحلية مرة أخرى، وأن هذا التأخير يمكن أن يؤثر أيضاً في الحالة الأمنية.

وأكد أعضاء المجلس من جديد التزامهم المستمر بتجاه هايتي، وشددوا على أن هناك بعض التقدم رغم التحديات العديدة القائمة. وأوضح العديد منهم ضرورة إجراء الانتخابات في وقتها وأعربوا عن قلقهم الشديد إزاء تأخيرها الذي قد يدفع باتجاه اندلاع أزمة دستورية.

وفي إطار متابعة المشاورات، أصدر المجلس في ٢٨ كانون الثاني/يناير بياناً صحفياً حث فيه جميع الأطراف السياسية الفاعلة في هايتي على مضاعفة جهودها للحفاظ على الاستقرار والتقدم المحرز على مدى العام الماضي، وشدد على أهمية إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشاملة وذات مصداقية بحلول نهاية عام ٢٠١٣. وأقر بأن البعثة قد اضطلعت بدور بالغ الأهمية في تقديم الدعم لهايتي.

وفي ٢٠ آذار/مارس، قدم نايجل فيشر، الممثل الخاص للأمين العام بالنيابة والرئيس المؤقت لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، إحاطة إلى المجلس وعرض تقرير الأمين العام عن البعثة (S/2013/139).

الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، ليضطلع بمهمة الميسر الدولي وينضم إلى الميسرين الوطنيين اللذين يمثلان الحكومة والمعارضة.

وفي ٢٩ نيسان/أبريل، أصدر أعضاء المجلس بياناً صحفياً رحبوا فيه بتوقيع الإعلان في ٢٣ نيسان/أبريل وبالتزام ألفا كوندي، رئيس غينيا، بتنفيذ التدابير الرامية إلى ضمان إجراء انتخابات سلمية وحرّة ونزيهة. ورحبوا بمشاركة الممثل الخاص للأمين العام في عملية الحوار وشددوا على ضرورة إجراء حوار سياسي.

الأمريكتان

هايتي

في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي. وقدم ماريانو فرنانديز، الممثل الخاص للأمين العام لهايتي، إحاطة إلى المجلس والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة بشأن تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2012/678)، بما في ذلك الحالة الأمنية في البلد وأنشطة البعثة.

وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر، أجرى المجلس مناقشة بشأن مسألة هايتي، برئاسة هارولد كابيروس، وزير خارجية غواتيمالا. وقدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة إلى المجلس وعرض تقرير الأمين العام عن البعثة، الذي قُدمت فيه أهم التطورات التي استجرت منذ صدور التقرير السابق (S/2012/128) ومعلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها البعثة وفقاً لولايتها.

الشرق الأوسط

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢، عقد المجلس مشاورات بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. وذكر جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أنه لم يحرز أي تقدم نحو التوصل إلى عقد مفاوضات مطردة بين الإسرائيليين والفلسطينيين. وشدد على الحاجة الملحة إلى إيجاد حل للوضع المالي للسلطة الفلسطينية. وأعرب عن قلقه إزاء عمليات الهدم والإخلاء القسري التي تقوم بها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج) والقدس الشرقية. وأدان الهجوم الذي شن في ٥ آب/أغسطس في سيناء وإطلاق الصواريخ من غزة على إسرائيل وذكر أن هاتين الحادثتين أكدتا هشاشة الوضع الأمني. وفي الجمهورية العربية السورية، تتدهور الحالة الإنسانية بسرعة، وقد دعا وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية سلطات الجمهورية العربية السورية إلى إفساح المجال لدخول المزيد من المساعدات الإنسانية. وفيما يتعلق بلبنان، قال إن الأزمة في الجمهورية العربية السورية زادت من تفاقم التوترات الداخلية، ودعا إلى الحفاظ على الاستقرار في لبنان. ورحب جميع أعضاء المجلس بتعيين الأخضر الإبراهيمي ممثلاً خاصاً مشتركاً للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية معنياً بسوريا، وأعربوا عن أملهم في أن يحدد بسرعة الشروط اللازمة لتحقيق الانتقال السياسي بشكل سلمي.

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها روبرت سيربي، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية بشأن الحالة في الشرق الأوسط، تلتها مشاورات للمجلس بكامل هيئته. وقال المنسق الخاص إن عدم إحراز تقدم على المسار

السياسي واستمرار النزاع والاحتلال كلها عوامل تعرض للخطر مقومات الحل القائم على وجود دولتين. وركز على العجز في ميزانية السلطة الفلسطينية باعتباره مسألة تستدعي اهتماماً فورياً، بخاصة في ضوء الاحتجاجات الأخيرة التي شهدتها الضفة الغربية. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم بشأن الحالة المالية للسلطة الفلسطينية، داعين إلى تقديم مزيد من الدعم، بخاصة من جانب المانحين العرب. ولاحظوا زيادة مقلقة في أعمال العنف التي ينفذها المستوطنون في الضفة الغربية. ودعا بعض أعضاء المجلس إلى عقد اجتماع عاجل للأعضاء الأساسيين في المجموعة الرباعية المعنية بالشرق الأوسط. وأدان الكثيرون من أعضاء المجلس النشاط الاستيطاني باعتباره نشاطاً غير مشروع في الأرض الفلسطينية المحتلة. وكرر أعضاء المجلس إدانتهم للهجمات التي نُفذت ضد موظفين دبلوماسيين ومبان دبلوماسية في أعقاب نشر شريط فيديو تشهيري.

وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الشرق الأوسط، استمع خلالها إلى إحاطة قدمها جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. كذلك أدلى الممثل الدائم لإسرائيل والمراقب الدائم لفلسطين ببيانات.

وعقد مجلس الأمن، في الفترة من ١٤ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، عدداً من الجلسات، منها جلسة خاصة عقدت في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر وجلسة إحاطة عقدها الأمين العام في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر لمناقشة الأزمة في قطاع غزة وإسرائيل. وأيد جميع أعضاء المجلس وقف الأعمال العدائية. وأنهى المجلس نظره في الأزمة بإصدار بيان صحفي في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر رحب فيه أعضاء المجلس باتفاق وقف إطلاق النار تمهيداً لتحقيق وقف مستدام وطويل الأمد للأعمال العدائية التي لا تزال تؤثر على قطاع

المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته بعد ذلك، إلى الاستئناف الفوري للمفاوضات المباشرة، وأعربوا عن أملهم الخالص في أن يكون عام ٢٠١٣ حاسماً في التوصل إلى الحل القائم على وجود دولتين. وأعرب عدد من الوفود عن بالغ القلق إزاء تزايد أنشطة بناء المستوطنات غير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في القدس الشرقية، وطلب من إسرائيل وضع حد لها. ورحبت بعض الوفود باتخاذ الجمعية العامة القرار ١٩/٦٧ الذي منحت فيه فلسطين مركز "دولة غير عضو لها صفة المراقب". وذكرت وفود أخرى أن المفاوضات تظل السبيل الوحيد لإقامة دولة فلسطينية. وأعرب بعض الوفود عن القلق إزاء أوضاع آلاف السجناء والمحتجزين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية. وطلب بعض الأعضاء من إسرائيل أن تفرج عن إيرادات الضرائب الفلسطينية. وطلب منها أعضاء آخرون في مجلس الأمن أن تكف عن جميع الأنشطة غير القانونية الرامية إلى تغيير التركيبة الديمغرافية لمدينة القدس الشريف وطابعها الديني والثقافي. وأشار بعض الأعضاء إلى حصار غزة.

وفيما يتعلق بموضوع الجمهورية العربية السورية، أعرب أعضاء مجلس الأمن عن بالغ قلقهم إزاء تنامي أعمال العنف وتزايد أعداد الخسائر في الأرواح، ولا سيما في صفوف النساء والأطفال. ودعا العديد من الوفود إلى التوصل إلى حل سياسي للأزمة السورية وأعربوا عن دعمهم للجهود التي يبذلها الممثل الخاص للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا. وأعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء الآثار السياسية والأمنية والإنسانية والاقتصادية للأزمة التي تشهدها الجمهورية العربية السورية على البلدان المجاورة ودعوا المجتمع الدولي إلى مساعدتها في مواجهة هذه التحديات.

وفي المناقشة الفصلية المفتوحة التي عقدت في ٢٣ كانون الثاني/يناير، قدّم روبرت سيرى، المنسق الخاص

غزة وإسرائيل. ودعوا الأطراف إلى التمسك بالاتفاق والعمل بجدية على تنفيذ أحكامه بحسن نية.

وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد مجلس الأمن جلسة الإحاطة الشهرية بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. وقال روبرت سيرى، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إن التطورات الأخيرة - دورة العنف المزعجة التي وقعت مؤخرا في غزة وإسرائيل وحدث تصعيد خطير انتهى باتفاق وقف إطلاق النار بوساطة مصرية في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، وكذلك اعتزام الفلسطينيين تقديم طلب إلى الجمعية العامة للحصول على مركز دولة مراقبة غير عضو في الأمم المتحدة - تؤكد أن الوضع الراهن غير قابل للاستمرار وأن من الأهمية بمكان تحديد مسار مستقبلي لإعادة عملية السلام إلى مسارها على وجه السرعة. وفيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية، لاحظ المنسق الخاص أنه نتيجة للنزاع الداخلي الدائر على مدى ٢١ شهرا، ظلت الحالة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك متقلبة، ووقعت اشتباكات مسلحة بين القوات المسلحة العربية السورية وعناصر المعارضة المسلحة يوميا داخل المنطقة الفاصلة. وأضاف أن الحالة في لبنان ظلت أيضا قابلة للتأثر بالنزاع الجاري في الجمهورية العربية السورية. وتأكيدا على دعم الحل القائم على وجود دولتين، تحدث أعضاء المجلس عن جهودهم لاستئناف المحادثات المباشرة. وشددوا كذلك على أنه ينبغي لجميع الأطراف المعنية أن تحترم الاستقلال السياسي للبنان وسيادته ووحدته وسلامته الإقليمية احتراما كاملا. وأعرب عن آراء متباينة بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، أطلع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية مجلس الأمن على التطورات الأخيرة المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. ودعا العديد من أعضاء مجلس الأمن، أثناء

الكثير من الأعضاء بقرار حكومة إسرائيل تحويل عائدات الضرائب الفلسطينية في حينها دون انقطاع.

وفي ٢٤ نيسان/أبريل، عقد المجلس مناقشته المفتوحة الفصلية بشأن الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. وقدم جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس بشأن توقف عملية السلام في الشرق الأوسط والحالة في الجمهورية العربية السورية. وبعد الإحاطة، أدلى بيان كل من الممثل الدائم لإسرائيل والمراقب الدائم عن دولة فلسطين لدى الأمم المتحدة. كذلك شارك في المناقشة المفتوحة أكثر من ٢٠ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وفي ٢٢ أيار/مايو قدم روبرت سيربي، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إحاطة إلى مجلس الأمن في جلسة علنية بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين.

وفي ٢٥ حزيران/يونيه، عقد مجلس الأمن جلسته الشهرية بشأن الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. وقدم أوسكار فيرنانديز - تارانكو، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية إحاطة للمجلس في جلسة علنية. وفي أعقاب الإحاطة، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته. ففيما يتعلق بالمسألة الفلسطينية، أعرب الأعضاء عن دعمهم للجهود التي يبذلها جون ف. كيري، وزير خارجية الولايات المتحدة. وأعرب بعض الأعضاء عن القلق من التأثير السلبي الذي قد يترتب على الأحداث الأخيرة في عملية السلام. وأكدوا أهمية الحوار وبناء الثقة بين الجانبين. وفيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية كرر جميع الأعضاء التأكيد على ضرورة التوصل إلى حل سياسي. وأثار عدد من الأعضاء شواغل بشأن الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية من جانب النظام السوري. وأشار بعض أعضاء المجلس إلى أن

لعملية السلام في الشرق الأوسط، إحاطة إلى المجلس. وأدلى رياض المالكي، وزير الشؤون الخارجية لدولة فلسطين بكلمة أمام المجلس. وأدلى أيضا ببيان رون بروسور الممثل الدائم لإسرائيل.

وفي ٢٦ شباط/فبراير، عقد المجلس جلسته الشهرية بشأن الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. وقدم جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة للمجلس في جلسة علنية. وأعقب الإحاطة مشاورات للمجلس بكامل هيئته. ففيما يتعلق بمسألة فلسطين، أعرب الأعضاء عن القلق مما قد يترتب على الأحداث الأخيرة من تأثير سلبي على عملية السلام. وأكدوا أهمية الحوار وبناء الثقة بين الجانبين. وبخصوص الجمهورية العربية السورية، أعرب عدة أعضاء عن قلق بالغ إزاء العدد المرتفع للخسائر البشرية في صفوف المدنيين وانتهاكات حقوق الإنسان. وكرر أعضاء المجلس التأكيد على ضرورة تشجيع المفاوضات بين النظام السوري والمعارضة بهدف التوصل إلى حل سياسي للأزمة.

وفي ٢٥ آذار/مارس، قدم المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إحاطة إلى المجلس في إطار جلسة إحاطة مفتوحة بشأن الوضع في الشرق الأوسط. وفي إطار المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، شاطر أعضاء المجلس المنسق الخاص تفاؤله الحذر وأكدوا على ضرورة بدء الحوار الإسرائيلي - الفلسطيني دون تأخير، وأعربوا عن أملهم في أن تنخرط الولايات المتحدة من جديد في السعي إلى تحقيق نتائج إيجابية. وحذروا من اتخاذ الطرفين لتدابير انفرادية، خاصة فيما يتعلق بأنشطة إسرائيل الاستيطانية، وأدانوا عملية إطلاق صاروخ مؤخرًا من غزة إلى داخل إسرائيل. وشدد بعض الأعضاء على ضرورة تحقيق الاستدامة المالية للسلطة الفلسطينية. وفي هذا الصدد، رحب

الشروط المنصوص عليها في القرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢) لتجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ٩ آب/أغسطس، عقدت جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ١٦ آب/أغسطس، عقد مجلس الأمن بكامل هيئته مشاورات بشأن البعثة. وأكد إدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، القيود المفروضة على تحركات البعثة الناشئة عن ارتفاع مستويات انعدام الأمن. فمنذ نشر البعثة، تكثفت أعمال العنف بشكل مطرد، إلى جانب ازدياد استخدام الأسلحة الثقيلة من جانب سلطات الجمهورية العربية السورية. وأكد كذلك أن البعثة تؤدي مهمة حيوية لتسهيل ودعم التقدم نحو حل النزاع. ومن الضروري إيجاد وسائل لضمان قدرتها على الاستمرار في أداء هذه المهمة في المستقبل. وأعرب أعضاء المجلس عن أسفهم لمستوى العنف المسجل واستمرار استخدام الأسلحة الثقيلة، مما أدى إلى تقليص وجودها.

وفي رسالة مؤرخة ١٧ آب/أغسطس (S/2012/654)، رد رئيس مجلس الأمن على رسالة موجهة إليه من الأمين العام مؤرخة ١٠ آب/أغسطس (S/2012/618)، فذكر أن أعضاء المجلس أحاطوا علماً باعتزامه إنشاء آلية فعالة ومرنة لوجود الأمم المتحدة دعماً لعمل الممثل الخاص المشترك في الجمهورية العربية السورية. وأعرب رئيس مجلس الأمن عن تأييد أعضاء المجلس لمهمة المساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام والممثل الخاص المشترك.

وفي ٣٠ آب/أغسطس، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة رفيعة المستوى بشأن الحالة الإنسانية والأمنية في

مشكلة تحوّل النزاع السوري إلى نزاع إقليمي تفاقمت بسبب مشاركة حزب الله العلنية في القتال إلى جانب النظام السوري وما خلفه ذلك من أثر على استقرار لبنان.

وفي ٢٣ تموز/يوليه، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الشرق الأوسط استمع خلالها إلى إحاطة قدمها روبرت سيرى، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط. وأدى الممثل الدائم لإسرائيل والمراقب الدائم لفلسطين ببيانين.

الحالة في الشرق الأوسط (الجمهورية العربية السورية)

في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٢، عقد مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته بشأن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية. وذكر إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أن البعثة لاحظت في المواقع الأربعة التي كانت موجودة فيها، حالة من النزاع المتواصل، واستمرار استخدام القوات المسلحة السورية للأسلحة الثقيلة كالمدمفعية والدبابات والمروحيات والطائرات المقاتلة. وقد قيد ارتفاع مستويات انعدام الأمن تحركات البعثة. وتواصل تدهور الحالة الإنسانية بعد أن بلغ عدد المحتاجين للمساعدة مليوني شخص. ولم يطلق سراح إلا ٦١٠ أشخاص من مجموع المعتقلين الذين تتوافر للبعثة معلومات بشأنهم والبالغ عددهم ٦٠٠٠ معتقل. وشدد وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام على ضرورة مواصلة البحث عن حلول دبلوماسية لهذه الأزمة. وأعلن أن الأمانة العامة بصدد مراجعة طرق ووسائل الحفاظ على وجود للأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية. وأعرب جميع أعضاء المجلس عن أسفهم لاستقالة كوفي عنان، المبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لسوريا، وأعربوا عن تقديرهم للجهود التي بذلها. وركزت المناقشة، في جملة أمور، على إبقاء وجود الأمم المتحدة، وأشار بعض أعضاء المجلس إلى

الجمهورية العربية السورية تلي التطلعات المشروعة للشعب السوري. والجمهورية العربية السورية، ترأسها وزير خارجية فرنسا. وقدم نائب الأمين العام يان إلياسون إحاطة. كذلك شارك

وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر، أصدر مجلس الأمن بيانا صحفيا يدين فيه بأشد العبارات قصف القوات المسلحة السورية لمدينة أكاكل التركية، الذي أسفر عن مقتل خمسة من المدنيين جميعهم من النساء أو الأطفال إضافة إلى عدد من الإصابات. وشدد المجلس على أن هذا الحادث يسلط الضوء على خطورة تداعيات الأزمة في الجمهورية العربية السورية على أمن جيرانها وعلى السلام والاستقرار على الصعيد الإقليمي. وإضافة إلى ذلك، أعرب المجلس عن خالص تعازيه لأسر الضحايا ولتركيا حكومة وشعبا.

وفي ٥ تشرين الأول/أكتوبر، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه بأشد العبارات الهجمات الإرهابية التي نُفذت يوم ٣ تشرين الأول/أكتوبر في مدينة حلب السورية، وخلفت عشرات القتلى وأكثر من مائة جريح. وأكد أعضاء مجلس الأمن مجددا أن الإرهاب بكافة أشكاله ومظاهره يشكل أحد أفدح الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين وأن أي عمل إرهابي هو عمل إجرامي لا مبرر له بصرف النظر عن دوافعه. وكرر المجلس أيضا تأكيد تصميمه على محاربة الإرهاب بجميع أشكاله وفقا للمسؤوليات الموكلة إليه بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

وفي ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، أجرى مجلس الأمن بكامل هيئته مشاورات استمع خلالها إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص المشترك عن طريق التداول بالفيديو. وشرح الممثل الخاص المشترك تفاصيل زيارته الأخيرة إلى المنطقة، وإلى دمشق على وجه التحديد، وتكلم عن المحادثات التي أجراها مع عدة أعضاء بالحكومة في الجمهورية العربية السورية فيما يتعلق بالأزمة التي يمر بها البلد. وأبلغ المجلس بقبول الحكومة اقتراح إعلان هدنة خلال فترة عيد

في الجلسة أنطونيو غوتيريس، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. ودُعي وزراء الأردن وتركيا والعراق لبنان للتعليق على تداعيات الأزمة في الجمهورية العربية السورية على بلادهم. ثم أدلى ممثلو أعضاء مجلس الأمن، والعديد منهم وزراء، بتعليقاتهم. وأدلى الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية أيضا ببيان.

وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر، استمع مجلس الأمن، في إطار مشاورات بكامل هيئته، إلى أول إحاطة رسمية يقدمها الأخضر الإبراهيمي، الممثل الخاص المشترك، منذ تعيينه في ١٧ آب/أغسطس. وترأس هذه المشاورات وزير خارجية ألمانيا. وأبلغ الممثل الخاص المشترك المجلس عن الاستعدادات المتخذة لعمل مكتب اتصال الأمم المتحدة في دمشق، والاجتماعات التي عقدها الممثل الخاص المشترك مع ممثلي الحكومات والاجتماع المدني في كل من القاهرة وباريس وعمان ودمشق. وأطلع المجلس على مستجدات الحالة الأمنية والإنسانية في الجمهورية العربية السورية وأثرها على الدول المجاورة، وعلى جهوده الرامية إلى دعم الشعب السوري للدخول في عملية سياسية انتقالية. ودعا الممثل الخاص المشترك المجلس إلى مدّه بدعم جماعي وموحد ومتواصل.

ورحب أعضاء مجلس الأمن بالفرصة المتاحة لمناقشة الحالة في الجمهورية العربية السورية مع الممثل الخاص المشترك في أعقاب زيارته إلى المنطقة. وأعربوا عن قلقهم البالغ لاستمرار العنف في الجمهورية العربية السورية وأثره على الصعيد الإنساني، والمخاطر المحتملة على السلام والاستقرار في المنطقة. وأعاد أعضاء المجلس تأكيد دعمهم الكامل للممثل الخاص المشترك وجهوده الرامية للتوصل إلى وقف لإطلاق النار، ودعم عملية سياسية انتقالية في

الاشتباك، أصبحت تشكل أيضاً جزءاً من ساحة المعركة. وقال إنه من غير الممكن معالجة الحالة المأساوية في الجمهورية العربية السورية بالوسائل العسكرية، إنما من خلال حل سياسي ديمقراطي ومستدام.

وأعرب جميع أعضاء المجلس في البيانات التي أدلوا بها عن تأييدهم لجهود الممثل الخاص المشترك. وذكر بعض الأعضاء أن أعمال العنف التي ترتكبها حكومة الجمهورية العربية السورية هي السبب الكامن وراء الحالة الراهنة، وأن من الصعب إيجاد حل للتراع ما دام الرئيس بشار الأسد في السلطة. وطلبوا إلى المجلس اتخاذ قرار ملزم ينص على عواقب في حال عدم الامتثال، كي يتسنى تنفيذ العملية الانتقالية السياسية التي دعا إليها بيان جنيف المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه. ومن ناحية أخرى، قال بعض الأعضاء إنه يجب التخلي عن سياسة السعي إلى تغيير النظام، وإنه ينبغي الضغط على جميع الأطراف السورية للمشاركة في عملية سياسية بقيادة سورية من أجل إيجاد حل للأزمة. وأعرب بعض الأعضاء عن أسفهم لإخفاق المجلس في اعتماد بيانات تدين الأعمال الإرهابية في الجمهورية العربية السورية. وذكر آخرون أنه ليس من الصواب إدانة الأعمال المنسوبة إلى مجموعات المعارضة فيما تقوم حكومة الجمهورية العربية السورية بقتل المدنيين عن طريق استخدام الأسلحة الثقيلة والمعدات الجوية.

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قدّم الممثل الخاص المشترك إحاطة إلى المجلس في إطار مشاورات غير رسمية بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية. وشملت إحاطته ثلاث مسائل: الحالة الإنسانية، والتطورات السياسية والعسكرية، وسبل المضي قدماً. وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، كرر بعض أعضاء المجلس تأكيد رأيهم بأن الرئيس الأسد لا يمكن أن يكون جزءاً من الحل، وأن على المجلس أن يتخذ قراراً بموجب الفصل السابع ينص على عواقب في حال

الأضحى. وبينما وافقت بعض جماعات المعارضة على الاقتراح، لم يوافق عليه البعض الآخر بعد.

وأصدر المجلس في أعقاب الجلسة بياناً صحفياً رحّب فيه بمبادرة الممثل الخاص المشترك لوقف إطلاق النار خلال عيد الأضحى. وطلب أيضاً إلى جميع الجهات الدولية والإقليمية الفاعلة أن تدعم وقف إطلاق النار وأن تستخدم نفوذها لدى الأطراف المعنية لتيسير تنفيذه. وشدد أعضاء المجلس كذلك على ضرورة بدء عملية انتقالية سياسية شاملة بقيادة سورية، داعين جميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية، ولا سيما السلطات السورية، إلى التعاون الكامل مع الأمم المتحدة ومع منظمات العمل الإنساني المعنية لتيسير تقديم المساعدة الإنسانية.

وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها جيفري فيلتمان، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، عن الحالة في الجمهورية العربية السورية في أعقاب النداء الذي وجهه الأخضر الإبراهيمي، الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا، للالتزام بهدنة أثناء عطلة عيد الأضحى، أي في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر. وذكر وكيل الأمين العام أن النداء كان يهدف إلى إتاحة متنفس للأطراف، ويقوم على أساس مبدأ أن حكومة الجمهورية العربية السورية، باعتبارها الطرف الأقوى، ينبغي أن تأخذ زمام المبادرة وأن الأطراف الأخرى ينبغي أن تردّ بالمثل. وذكر أن الهدنة كانت قصيرة الأمد، وأن مستوى العنف بلغ في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ما كان عليه قبل فترة عطلة عيد الأضحى. وظل الطرفان يرتكبان الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، واستمر تدهور الحالة الإنسانية. وأضاف وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أن المنطقة الفاصلة بين الجمهورية العربية السورية والجولان الذي تحتله إسرائيل، الخاضعة لإشراف قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض

وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قدمت نافانثيم بيلاي، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفاليري أموس، وكيلا الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، إحاطة إلى المجلس، في إطار جلسة مشاورات عقدها بكامل هيئته، عن حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية. وقالت المفوضة السامية إن النزاع العنيف في الجمهورية العربية السورية أودى بأرواح أكثر من ٦٠.٠٠٠ شخص، وإن كلاً من الحكومة والمعارضة يحمّل الجانب الآخر المسؤولية عن الهجمات على جامعة حلب والهجمات التي وقعت في حمص. وقالت إن التقارير تفيد أن القوات الحكومية تواصل استخدام الأسلحة الثقيلة والقصف الجوي في المناطق المدنية، وأن هناك ٣٤.٠٠٠ شخص رهين الاعتقال في مراكز الاحتجاز الحكومية، حيث يتعرض الكثيرون منهم للتعذيب. وأضافت أن لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية تلقت أيضاً تقارير عن وقوع أعمال تعذيب وخطف واحتطاف ارتكبتها الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة. وذكرت أن هناك احتمال أن يكون الجانبان على حد سواء قد ارتكبا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، لكنها أوضحت أن حجم انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الحكومة يفوق كثيراً حجم الانتهاكات التي ارتكبتها الجانب الآخر، وأن القتال بدأ يتخذ طابعاً طائفياً متزايداً. ودعت إلى إحالة ملف الجمهورية العربية السورية إلى المحكمة الجنائية الدولية. وطلبت إلى مجلس الأمن أن يدعو طرفي النزاع إلى احترام القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وحثت على التحرك من أجل حماية المدنيين في الجمهورية العربية السورية.

وقدمت وكيلا الأمين العام للشؤون الإنسانية إحاطة إلى المجلس عن المساعدة المقدمة إلى المحتاجين داخل

عدم الامتثال، وأنهم سيواصلون العمل مع الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية المنشأ حديثاً من أجل توسيع نطاق وجوده في الميدان. وأعرب أعضاء آخرون عن معارضتهم لاتخاذ قرار بموجب الفصل السابع وانتقدوا الائتلاف الوطني لرفضه الحوار السياسي ما لم يتخلّ الرئيس الأسد عن السلطة.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس في إطار مشاورات بكامل هيئته إلى إحاطة قدمتها فاليري أموس، وكيلا الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، بشأن الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية. وأعربت وكيلا الأمين العام عن استيائها من التدهور السريع للحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية نتيجة لتزايد حدة العنف. وأعربت عن قلقها فيما يتعلق بحماية اللاجئين الفلسطينيين المتأثرين بالعنف في الجمهورية العربية السورية.

وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم البالغ إزاء تدهور الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية وتزايد عدد اللاجئين السوريين. وأشاروا إلى النقص في الأموال المقدمة لأنشطة المساعدة الإنسانية، مشددين على ضرورة تقديم مزيد من المساهمات لخطط الأمم المتحدة للاستجابة الإنسانية. وأثنوا على البلدان التي تستضيف اللاجئين السوريين، وأعربوا عن قلقهم إزاء الهجوم على مخيم اللاجئين الفلسطينيين في اليرموك. وطلب أعضاء المجلس إلى جميع الأطراف المسلحة كفالة حماية السكان المدنيين والسماح بوصول منظمات العمل الإنساني بشكل آمن وفي الوقت المناسب ودون عوائق إلى جميع المناطق المتأثرة بالعنف، لتمكينها من تقديم المساعدة إلى المحتاجين، وكذلك الامتناع عن وضع العقبات أمام إيصال المساعدة الإنسانية.

المحكمة الجنائية الدولية، في حين رأى آخرون أن ذلك سيؤدي إلى تصلب المواقف وسيزيد من تعقيد الجهود الدبلوماسية التي يبذلها الممثل الخاص المشترك. ورحب العديد من الدول الأعضاء أيضا بعقد مؤتمر المانحين.

وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير، قدم الممثل الخاص المشترك إحاطة إلى المجلس. وتطرق إلى جميع جوانب الأزمة السورية، أي الجوانب السياسية والعسكرية والإنسانية. وحذر من أن البلد يشهد تفككاً على مرأى من الجميع، وطلب إلى مجلس الأمن أن يتدخل. وتحدث عن بعض المظاهر البشعة التي شهدتها النزاع في الآونة الأخيرة، وقال إنها تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية يتعين التحقيق فيها.

وكرر أعضاء المجلس تأكيد تأييدهم الكامل للجهود التي يبذلها الممثل الخاص المشترك لإيجاد حل سلمي للنزاع والسعي إلى بدء عملية انتقالية سياسية في الجمهورية العربية السورية. وأعربوا عن قلقهم البالغ إزاء الحالة الإنسانية المتدهورة. ورحب الكثيرون منهم بعقد مؤتمر المانحين في الكويت.

وفي ٢٧ شباط/فبراير، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الجمهورية العربية السورية، استمع خلالها إلى إحاطات قدمتها فاليري أموس، وكيلا الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، وأنطونيو غوتيريس، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وزينب حواء بنغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وقدمت وكيلا الأمين العام للشؤون الإنسانية إحاطة إلى المجلس عن الحالة الإنسانية المتدهورة في الجمهورية العربية السورية. وقالت إن أكثر من نصف المستشفيات العامة في سوريا أصيبت بأضرار وأن مدرسة من بين كل خمس مدارس إما تعرضت للتدمير

الجمهورية العربية السورية وخارجها، فقالت إن الحالة تفاقمت من جراء ازدياد أعمال العنف وظروف الشتاء القاسية. وأوضحت أن من بين العقبات الرئيسية التي عرقلت جهود المعونة انعدام الأمن، والهجمات التي تستهدف العاملين في مجال العمل الإنساني، وصعوبات التمويل، والقيود البيروقراطية. وطلبت إلى الجانبين السماح بالوصول الآمن للعاملين في مجال العمل الإنساني. ورغم اعترافها بأن قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ ينص على وجوب الحصول على موافقة الدولة المعنية للقيام بالعمل الإنساني، فإنها طلبت إلى حكومة الجمهورية العربية السورية منح الإذن اللازم لوصول المساعدة الإنسانية عبر الحدود عن طريق البلدان المجاورة. وأكدت، في معرض ترحيبها بتحسين الدعم الحكومي، ضرورة السماح بالعمل في الجمهورية العربية السورية لعدد أكبر من الجهات الدولية الفاعلة. وأبلغت أيضا مجلس الأمن بأنه من المقرر عقد مؤتمر المانحين في الكويت في ٣٠ كانون الثاني/يناير، معربة عن أملها في أن يتمكن المجتمع الدولي من حشد ١,٥ بليون دولار، وهو المبلغ المطلوب للأشهر الستة المقبلة.

وأدان أعضاء المجلس استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني التي يرتكبها الجانبان على السواء. وأدان عدة أعضاء قيام حكومة الجمهورية العربية السورية باستخدام القذائف التسيارية والأسلحة الثقيلة وأعربوا عن قلقهم إزاء تزايد التداعيات الإقليمية للأزمة السورية. وأدان البعض الآخر الأنشطة الإرهابية والإجرامية التي ترتكبها الجماعات المسلحة والفوضى السائدة في ما يسمى بـ "المناطق المحررة". ودعا الأعضاء إلى الشروع في عملية سياسية وأعربوا عن تأييدهم للجهود التي يبذلها في هذا الصدد الأخضر الإبراهيمي، الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا. ودعا بعض الأعضاء إلى إحالة ملف الجمهورية العربية السورية إلى

للتراع السوري. وأبدوا دعمهم للجهود التي يبذلها الأخضر الإبراهيمي، الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا، مؤكدين من جديد دعمهم لحل التراع عن طريق التفاوض استناداً إلى بيان جنيف. وأثنى بعض أعضاء المجلس على قرار منح مقعد الجمهورية العربية السورية في جامعة الدول العربية إلى الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة، في حين انتقد آخرون هذه الخطوة قائلين إنها سوف تؤدي إلى نتائج عكسية. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم بشأن التقارير التي تفيد استخدام أسلحة كيميائية في منطقة خان العسل ودعوا الأمم المتحدة إلى إجراء تحقيق مستقل وفوري في هذا الصدد بهدف تقديم الجناة إلى العدالة. وذكر أعضاء آخرون في المجلس أنه ينبغي التحقيق في أي ادعاءات تتسم بالمصادقية عن استخدام أسلحة كيميائية في الجمهورية العربية السورية، وأشاروا في هذا السياق إلى تقارير أخرى تفيد استخدام أسلحة كيميائية في حمص ودمشق، يتعين أيضاً أن يحقق فيها فريق الأمين العام فوراً بهدف تقديم الجناة إلى العدالة.

وفي ١٨ نيسان/أبريل، عقد المجلس جلسة إحاطة بشأن الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية. واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها كل من فاليري أموس، وكيلا الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، وأنطونيو غوتيريس، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وزينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، ولبلى زروقي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح. وبعد الاستماع إلى الإحاطات، أدلى أيضاً ببيانات ممثلو كل من الجمهورية العربية السورية ولبنان وتركيا.

وأعرب أعضاء المجلس، في إطار مشاورات جرت في أعقاب الإحاطات، عن قلقهم إزاء تدهور الحالة الإنسانية الناجمة عن الأزمة السورية. وأكد الأعضاء الضرورة الملحة

وإما تُستعمل ملجأً جماعياً. وتكلم المفوض السامي عن اللاجئين إلى البلدان المجاورة للجمهورية العربية السورية، البالغ عددهم حوالي ٩٣٦ ٧٠٠ لاجئ، مشيراً إلى أنهم بدأوا يشكلون عبئاً اجتماعياً واقتصادياً وأمنياً على البلدان المضيفة. وقال أيضاً إن البلدان المضيفة تبدي كرماً بالغاً وتبقي حدودها مفتوحة، لكن نظراً لما تشهده قدراتها من ضغط شديد، فإنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يكثف جهوده لتقديم الدعم إلى تلك البلدان. ووصفت الممثلة الخاصة ما يُرتكب في الجمهورية العربية السورية من انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ذات طابع جنسي وجنساني. وأعربت عن قلقها العميق من أن المدنيين أصبحوا مستهدفين بالعنف الجنسي من جميع الأطراف.

وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان وطلبوا إلى الأطراف في الجمهورية العربية السورية كفالة إيصال المساعدة الإنسانية. وأكد الأعضاء ضرورة إيجاد حل سياسي للأزمة، مشددين على ضرورة تنفيذ تعهدات المجتمع الدولي بتقديم المساعدة إلى الشعب السوري في الوقت اللازم.

وفي ٢٥ آذار/مارس، قدم المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية إحاطة إلى المجلس، تناول فيها استمرار تدهور الحالة في الجمهورية العربية السورية، مؤكداً أنه حتى الآن، لم تتحقق حتى الآن أي من البوادر الصادرة عن الطرفين بشأن بداية ممكنة للحوار. وأشار إلى العواقب الإنسانية المأساوية الناجمة عن التراع وإلى قرار الأمين العام إجراء تحقيق في الاستخدام المزعوم لأسلحة كيميائية في البلد. وذكر أن الأمين العام يرى أن جميع الادعاءات ينبغي أن تُؤخذ على محمل الجد. وفي إطار المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، دعا أعضاء المجلس إلى إيجاد حل سياسي سريع

وذكر بعض الأعضاء في تعليقاتهم التي أعقبت الإحاطة أنه يتعين على المجلس أن يتفادى إلقاء اللائمة عن المآزق على هذا الطرف أو ذاك، وأن يركز عوضاً عن ذلك على سبل حل الأزمة السورية استناداً إلى بيان جنيف، ملاحظين أن المجلس لم يردّ على طلب الممثل الخاص المشترك في كانون الثاني/يناير بمتابعة اقتراحاته الداعية إلى الاستفادة من هذا البيان. وأكد بعض أعضاء المجلس مجدداً أن الحوار السياسي هو الوسيلة الوحيدة التي يمكن من خلالها حل الأزمة، وأن من شأن الحلول العسكرية أن تزيد الوضع تعقيداً. وأعرب بعض الأعضاء عن رأي مفاده أن قرار جامعة الدول العربية منح المعارضة تمثيلاً رسمياً لن يؤدي إلا إلى تعقيد المسألة ولن يساهم في تيسير التوصل إلى تسوية سياسية.

وكرر عدد من أعضاء المجلس تأكيد ضرورة التحقيق في جميع الادعاءات ذات المصادقية التي تفيد استخدام أسلحة كيميائية، ملاحظين أن النظام السوري يمنع الوصول إلى المواقع. واتهم عضو في المجلس بعض الأعضاء بالقيام بكل ما في وسعهم لكفالة ألا يجري التحقيق في الحادث الذي وقع في خان العسل بالذات والذي أبلغت عنه حكومة الجمهورية العربية السورية.

وأعرب أعضاء كثيرون في المجلس عن تأييدهم لاقتراح عقد مؤتمر جديد بين الأطراف السورية كي يتسنى إعطاء زخم جديد لعملية السلام والتوصل إلى تسوية سياسية للتراع تشتد الحاجة إليها، عن طريق عملية انتقالية سياسية واستناداً إلى بيان جنيف، ومن ثم وضع حد لحنة الشعب السوري.

وفي ١٦ تموز/يوليه، قدّمت كل من فاليري أموس، وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية، وأنطونيو غوتيريس، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وإيفان

لإزالة العقبات التي تعرقل تقديم المساعدة الإنسانية، بما في ذلك العقبات البيروقراطية. وكرر الأعضاء أيضاً الإعراب عن قلقهم إزاء العدد المتزايد من اللاجئين، مما يؤثر تأثيراً جسيماً في الحالة الاقتصادية والاجتماعية وفي الاستقرار والأمن في البلدان المجاورة للجمهورية العربية السورية. وأكد عدد من الأعضاء أن من الضروري إيجاد حل سياسي للأزمة، وانتقد البعض الآخر أولئك الذين يجبطون هذه العملية. وأبرز عدة أعضاء ما يساورهم من قلق إزاء قيام السلطات السورية بقصف المناطق المدنية عشوائياً باستخدام صواريخ سكود. ورأوا أن مسؤولية النزاع الدائر تُعزى أيضاً إلى قوات المعارضة، بما في ذلك ما يتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات العسكرية. ورحب الأعضاء بإعلان الأمين العام عن بدء التحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية.

واستمع الأعضاء في إطار جلسة المشاورات المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل إلى إحاطة قدمها الأخضر الإبراهيمي، الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا. وقال الممثل الخاص إن السوريين يعيشون في خوف مستمر على أمنهم الشخصي، ورأى أن حل الأزمة يكمن في أيدي المجلس. وأضاف أن الحالة في الجمهورية العربية السورية تزداد تعقيداً يوماً بعد آخر: فالحكومة غير مستعدة للإصغاء والمعارضة ليست متحدة حول برنامج سياسي بناء يتسم بالمصادقية. وما فتئ نفوذ التنظيمات التابعة لتنظيم القاعدة، مثل جبهة النصرة لأهل الشام، يتنامى في الجمهورية العربية السورية، مع التحاق متطوعين أجانب للقتال في صفوفها. وفي الوقت نفسه، فإن الوجود الأجنبي إلى جانب الحكومة حقيقة واقعة، ويبدو أن لحزب الله حضوراً عسكرياً في الجمهورية العربية السورية وأنه يشارك في القتال إلى جانب القوات الحكومية.

١٧٠١ (٢٠٠٦) وأعربوا عن تأييدهم لتجديد ولاية القوة. وأعرب معظم الأعضاء عن القلق إزاء تداعيات الأزمة في الجمهورية العربية السورية على لبنان وأثنوا على سياسة النأي بالنفس التي تنتهجها السلطات اللبنانية.

وفي ٣٠ آب/أغسطس، مدد المجلس بموجب قراره ٢٠٦٤ (٢٠١٢) ولاية القوة لمدة سنة واحدة. وعكس القرار أولويات وتوصيات الاستعراض الاستراتيجي ودعا إلى تفعيلها بهدف التنفيذ الكامل للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، أصدر المجلس بياناً صحفياً أعرب فيه عن إدانته الشديدة للهجوم الإرهابي الذي نُفذ في ذلك اليوم في بيروت، والذي أودى بحياة اللواء وسام الحسن، رئيس شعبة المعلومات التابعة للمديرية العامة لقوات الأمن الداخلي، وأسفر عن وفيات وإصابات عديدة أخرى. وأعرب أعضاء المجلس عن تعازيهم لأسر الضحايا والحكومة لبنان. وأهابوا بالشعب اللبناني أن يحافظ على وحدته الوطنية وناشدوا جميع الأطراف في لبنان مواصلة المشاركة في الحوار الوطني تحت سلطة الرئيس ميشال سليمان. وأشاروا أيضاً إلى ضرورة وضع حد للإفلات من العقاب في لبنان.

وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها تيري رود - لارسن، المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤). وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم بشأن عدم التنفيذ التام للقرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، وكذلك بشأن التهديد المحدق بالسلام والاستقرار في لبنان بسبب الأزمة المتواصلة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ديريك بلامبلي، المنسق الخاص للأمين العام لشؤون لبنان، إحاطة إلى المجلس في إطار مشاورات غير رسمية بشأن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وقدم إدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات

سيمونوفيتش، الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان، إحاطة إلى المجلس عن تفاقم الأزمة السورية. ودُعي ممثلو كل من الجمهورية العربية السورية وتركيا والعراق ولبنان إلى المشاركة في الجلسة.

واتفق أعضاء المجلس، في إطار جلسة مشاورات مغلقة، على أنه يتعين إيجاد حل سياسي لوضع حد للتزاع الإنساني، لكن آراءهم تباينت بشأن دور كل من الحكومة والمعارضة في إطالة الأزمة الإنسانية والمساعدة في التخفيف من أثرها. وأكد أعضاء كثيرون وجوب محاسبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، ودعا البعض منهم إلى إحالة هذا الملف إلى المحكمة الجنائية الدولية. وذكر أحد الأعضاء أن الأمم المتحدة لم تعالج بالشكل المناسب الإساءات التي تفيد التقارير ارتكابها من جانب المعارضة، في حين وصف أعضاء آخرون الأثر المترتب على استضافة أعداد متزايدة من اللاجئين السوريين في البلدان المجاورة للجمهورية العربية السورية.

لبنان

في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢، عقد اجتماع مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (اليونيفيل).

وفي ٢٣ آب/أغسطس، عقد مجلس الأمن مشاورات بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. ولاحظ إدموند موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، أن منطقة عمليات القوة ظلت مستقرة. وشدد على الأثر الإيجابي لترتيبات التنسيق والاتصال التي أُتخذت لهذا الغرض. وأشار كذلك إلى أن القوة بصدد تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الاستراتيجي. غير أنه شدد على أن هشاشة الحالة ناجمة عن اضطراب الأوضاع في المنطقة والاعتداءات على سيادة لبنان. ودعا جميع أعضاء المجلس الأطراف إلى إحراز تقدم بشأن المسائل المعلقة عملاً بالقرار

مفتوحة أمام اللاحقين من الجمهورية العربية السورية وحث المجتمع الدولي على أن يقدم مزيداً من المساعدة إلى لبنان في هذا الصدد.

ووردت آراء أعضاء المجلس في البيان الصحفي الذي صدر بعد الاجتماع، والذي شددوا فيه على قلقهم البالغ إزاء تكرار حوادث إطلاق النار عبر الحدود التي تتسبب في وفيات وإصابات في صفوف السكان اللبنانيين، فضلاً عن الغارات وعمليات الاختطاف والاتجار بالأسلحة عبر الحدود اللبنانية - السورية، وغير ذلك من انتهاكات الحدود. وأكد أعضاء المجلس أهمية الاحترام الكامل لسيادة لبنان ووحدته وسلامته الإقليمية وسلطة الدولة اللبنانية، وفقاً لما تنص عليه قرارات مجلس الأمن. وأعربوا عن القلق العميق إزاء أثر الأزمة السورية على استقرار لبنان. وشدد أعضاء المجلس على ضرورة أن تحترم جميع الأطراف اللبنانية سياسة النأي بالنفس التي ينتهجها البلد، اتساقاً مع ما التزم به في إعلان بعدا. وأثنى أعضاء المجلس على الجهود السخية التي يبذلها لبنان فيما يتعلق باستضافة اللاحقين من الجمهورية العربية السورية ومساعدتهم، ودعوا المجتمع الدولي إلى الوفاء بالتعهدات التي صدرت بشأن تقديم المعونة الإنسانية في المؤتمر الذي عقد في ٣٠ كانون الثاني/يناير في الكويت.

وفي ٨ أيار/مايو، عقد المجلس مشاورات مغلقة عرض أثناءها المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) التقرير نصف السنوي السابع عشر للأمين العام عن تنفيذ القرار (S/2013/234). وقال المبعوث الخاص إن الفترة المشمولة بالتقرير لم تشهد أي تقدم ملحوظ في تنفيذ القرار، ولا سيما في ما يتعلق باحترام سيادة لبنان وسلامته الإقليمية والجهود الرامية إلى ضمان وحدة البلد واستقلاله السياسي. وأعرب أعضاء المجلس في البيانات التي أدلوا بها عن بالغ القلق إزاء عدم إحراز تقدم ملموس في تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، وشددوا على ضرورة وفاء

حفظ السلام، آخر المستجدات في المسائل العملية والأمنية المتعلقة باليونيفيل. وقال المنسق الخاص إن الخط الأزرق لا يزال يشهد هدوءاً هشاً، لكن لبنان لا يزال يواجه تحديات متكررة تهدد استقراره وأمنه بسبب الأزمة السورية. وقال الأمين العام المساعد إن وقف الأعمال العدائية الدائرة عبر الخط الأزرق لا يزال ساري المفعول وإن الوضع في منطقة عمليات اليونيفيل يظل هادئاً على العموم، رغم عدم استقراره.

وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء تأثير الأزمة السورية على لبنان، وعن دعمهم لإعلان بعدا. ودعا بعض أعضاء المجلس إسرائيل إلى أن توقف انتهاكاتها الروتينية للمجال الجوي اللبناني وأن تنسحب من شمال قرية العجر. وانتقد بعض الأعضاء تدخل الجمهورية العربية السورية في الشؤون الداخلية للبنان والهجمات التي تُشن عبر الحدود على أراضيه. ودعا أعضاء آخرون إلى بذل جهود لوقف تهريب الأسلحة وتسريب المقاتلين من لبنان إلى الجمهورية العربية السورية.

في ١٤ آذار/مارس ٢٠١٣، قام ديريك بلامبلي، المنسق الخاص للأمين العام لشؤون لبنان، وإيزومي ناكاميتسو، مديرة شعبة آسيا والشرق الأوسط في إدارة عمليات حفظ السلام، بتقديم إحاطة إلى المجلس، في إطار مشاورات أجراها بكامل هيئته، بشأن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وذكر أن الحالة على طول الخط الأزرق وفي منطقة عمليات اليونيفيل تظل هادئة، مما يشكل إنجازاً هاماً، ولكنهما أعربا عن القلق البالغ إزاء انتهاك الطائرات الإسرائيلية لسيادة لبنان. وأشار أيضاً إلى الزيادة المقلقة في التوترات داخل لبنان نفسه، فضلاً عن الأثر السلبي للأزمة السورية على الاستقرار في لبنان، بما في ذلك عمليات القصف عبر الحدود انطلاقاً من الجمهورية العربية السورية. وأثنى المنسق الخاص على حكومة لبنان للإبقاء على حدودها

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/2012/897) إلى أن الحالة في منطقة عمليات القوة قد تطورت نظرا لانعدام الاستقرار الداخلي في الجمهورية العربية السورية، على نحو ما تبرهن عليه الأنشطة العسكرية والحوادث الأمنية في المنطقة الفاصلة والمنطق المحدودة السلاح. وأعرب وكيل الأمين العام أيضا عن قلقه إزاء وقوع اشتباكات بين القوات المسلحة السورية وعناصر مسلحة من المعارضة يومي ٢٩ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، تعرضت خلالها قافلة مناوئة من الجنود التابعين للقوة لإطلاق النار على طول الطريق الرابط بين مقر القوة ومطار دمشق الدولي. وأدت هذه الحوادث إلى إصابة خمسة من أفراد القوة، اثنان منهم إصابتهما خطيرة.

وشدّد أعضاء المجلس على دور قوة فض الاشتباك في تحقيق الاستقرار وأعربوا عن قلقهم من أن تترتب على الأزمة السورية آثار غير مباشرة على منطقة عمليات القوة. ودعوا الجانبين إلى تجنب التمادي في التصعيد وإلى اتخاذ التدابير اللازمة لمنع أي نشاط عسكري في منطقة عمليات القوة.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، مدّد المجلس بموجب قراره ٢٠٨٤ (٢٠١٢) ولاية قوة فض الاشتباك حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ وطلب إلى الأمين العام أن يقدم، كل ٩٠ يوما، تقريرا عن تطورات الحالة وعن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣).

في ٦ آذار/مارس ٢٠١٣، أبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام المجلس بأن عناصر مسلحة من المعارضة السورية، يطلقون على أنفسهم اسم لواء شهداء اليرموك، قاموا في وقت سابق من ذلك اليوم باحتجاز ٢١ من أفراد حفظ السلام التابعين لقوة فض الاشتباك في المنطقة المحدودة السلاح. وفي أعقاب الجلسة، أصدر المجلس

جميع الأطراف بالتزامها الدولية. وأعربوا عن أسفهم لامتداد الصراع السوري إلى داخل لبنان، ولا سيما العنف الطائفي والأزمة الإنسانية التي تسبب فيهما. وفي هذا الصدد، أهابوا بالجمهورية العربية السورية أن تحترم حياد لبنان. وأعرب العديد من أعضاء المجلس أيضا عن القلق إزاء انتهاك إسرائيل للمجال الجوي اللبناني ودعوا إسرائيل إلى وقف تلك الانتهاكات والانسحاب من شمال قرية الغجر.

في ٩ تموز/يوليه، قدم ديريك بلامبلي، المنسق الخاص للأمين العام لشؤون لبنان، وإيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس في مشاورات مغلقة بشأن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وبشأن أنشطة اليونيفيل خلال الأشهر الأربعة الماضية. وعقب الجلسة، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه التفجير الإرهابي الذي وقع في ٩ تموز/يوليه في بيروت. واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2013/9) في ١٠ تموز/يوليه، أعرب فيه عن قلقه المتنامي إزاء أثر الأزمة السورية في لبنان، وأهاب بجميع الأطراف اللبنانية أن تحترم سياسة النأي بالنفس، كما أعرب عن تأييده للرئيس سليمان والقوات المسلحة اللبنانية في المحافظة على الاستقرار.

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، بشأن أنشطة قوة فض الاشتباك والأحداث التي وقعت في المنطقة الفاصلة والمنطقة المحدودة السلاح. وأشار وكيل الأمين العام إلى أن الأمين العام كان قد أشار في تقريره عن قوة فض الاشتباك للفترة من ١ تموز/يوليه إلى

وفي ١٦ أيار/مايو، اعتمد المجلس بياناً صحفياً بشأن هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة. وفي ذلك البيان، أدان أعضاء المجلس الحادث الذي وقع في ١٥ أيار/مايو، والذي احتجزت فيه مجموعة من العناصر المسلحة المناهضة للحكومة ثلاثة من مراقبي الأمم المتحدة العسكريين ضمن فريق مراقبين تابع لهيئة مراقبة الهدنة في الجولان لعدة ساعات، ونهبت أحد مراكز المراقبة التابعة للأمم المتحدة داخل المنطقة الفاصلة.

وفي ١٨ حزيران/يونيه، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس في مشاورات مغلقة بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. وأفاد وكيل الأمين العام أن حكومة الجمهورية العربية السورية والمعارضة تشتبكان الآن يومياً في الجولان. وقال إن وجود قوات أو معدات عسكرية غير تابعة لقوة مراقبة فض الاشتباك في المنطقة الفاصلة أمر غير مقبول.

العراق

في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اعتمد مجلس الأمن بياناً صحفياً يدين فيه بأشد العبارات موجة الهجمات الإرهابية التي وقعت في مختلف أنحاء العراق في ٨ و ٩ أيلول/سبتمبر، وتسببت في سقوط العديد من القتلى والجرحى، وألحقت أضراراً بمباني القنصلية الفرنسية في الناصرية.

في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم مارتن كوبلر، الممثل الخاص للأمين العام للعراق ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن الحالة في هذا البلد. وأدى بيان أيضاً حامد البياتي، الممثل الدائم للعراق.

وفي المشاورات غير الرسمية التي أعقبت هذه الإحاطة، أعرب أعضاء المجلس عن دعمهم لأنشطة البعثة،

بياناً صحفياً أدان فيه أعضاؤه بشدة احتجاز أفراد حفظ السلام التابعين للقوة، وطالبوا بإطلاق سراحهم فوراً ودون شروط. ودعا الأعضاء جميع الأطراف إلى التعاون مع القوة بنية حسنة، وأكدوا مجدداً دعمهم غير المشروط للقوة.

وفي ٨ آذار/مارس، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس، في إطار مشاورات أجراها بكامل هيئته، بشأن الجهود المبذولة لضمان الإفراج بأمان عن أفراد حفظ السلام المحتجزين.

وفي ٢٦ آذار/مارس، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس، في إطار مشاورات أجراها بكامل هيئته، عن تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2013/174). وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم للتدابير المتخذة، بما فيها الحد من الدوريات، وتعزيز المواقع، وتوفير المركبات المصفحة ولوازم الحماية الشخصية، للتخفيف من المخاطر التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة مع ضمان الوفاء بالمهام المنوطة بهم.

وفي ٢٧ آذار/مارس، أصدر أعضاء المجلس بياناً صحفياً أعربوا فيه عن بالغ القلق إزاء جميع انتهاكات اتفاق فض الاشتباك بين القوات. وفي هذا الصدد، أعرب الأعضاء عن بالغ القلق إزاء وجود القوات المسلحة للجمهورية العربية السورية داخل المنطقة الفاصلة. وعلاوة على ذلك، أعرب الأعضاء عن قلقهم العميق إزاء وجود أعضاء المعارضة المسلحين في تلك المنطقة.

وفي ٧ أيار/مايو، اعتمد أعضاء المجلس بياناً صحفياً أدانوا فيه قيام عناصر مسلحة تابعة للمعارضة السورية باحتجاز أربعة من حفظة السلام من الكتيبة الفلبينية التابعة لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك داخل المنطقة المحدودة السلاح بالقرب من الجملة وطالبوا بإطلاق سراحهم فوراً ودون شروط.

لا سيما في مجالي تحقيق المصالحة الوطنية والحدود الداخلية. ودعوا إلى التنفيذ الكامل للالتزامات المترتبة على العراق بموجب الفصل السابع.

وفي ١٦ تموز/يوليه، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس عن عمل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق خلال الأشهر الأربعة الماضية. وأشار إلى انتخابات مجالس المحافظات التي جرت في ٢٠ نيسان/أبريل و ٢٠ حزيران/يونيه، وإلى تحسن العلاقات بين العراق والكويت. غير أنه أعرب عن القلق بشأن التحديات المستمرة فيما يتعلق بالحالة السياسية والأمنية في العراق، بما في ذلك زيادة العنف الطائفي، والجهود الجارية من أجل إعادة توطين المقيمين في مخيم الحرية. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم التام لدور الأمم المتحدة في العراق، وأشادوا بالدور القيادي الذي قام به الممثل الخاص وقد أوشكت فترة ولايته على الانتهاء.

وأعرب الأعضاء عن تأييد واسع النطاق لتجديد ولاية البعثة لمدة ١٢ شهراً أخرى. وفي ٢٤ تموز/يوليه، مدد المجلس بموجب قراره ٢١١٠ (٢٠١٣) تلك الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤.

الحالة الإنسانية في الأردن

عقد المجلس جلسة خاصة في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣ بناءً على طلب الممثل الدائم للأردن لمناقشة الحالة الإنسانية في البلد الناجمة عن الأزمة في الجمهورية العربية السورية. ودُعي الأردن إلى المشاركة في ذلك الاجتماع. وأصدر المجلس بياناً في أعقاب الجلسة، وفقاً لممارسته المعتادة.

اليمن

في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اعتمد المجلس بياناً صحفياً يدين بأشد العبارات الهجوم الإرهابي الذي وقع في

وفي ١ كانون الأول/ديسمبر، أصدر أعضاء مجلس الأمن بياناً صحفياً رحبوا فيه باستمرار التعاون بين حكومتي العراق والكويت، والتزام العراق المستمر بالتنفيذ الكامل لالتزاماته المتبقية في إطار قرارات المجلس ذات الصلة بالموضوع والمتعلقة بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته للاستماع إلى إحاطة من غينادي تاراسوف، المنسق الرفيع المستوى المعني بالرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة المفقودين وإعادة الممتلكات الكويتية، تناول فيها مسألة إعادة أو عودة جميع الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة أو رفاقهم إلى أوطانهم، وكذلك إعادة جميع الممتلكات الكويتية، بما فيها المحفوظات التي استولى عليها العراق. ورحب أعضاء مجلس الأمن باستمرار التعاون بين حكومتي العراق والكويت، وبجهود العراق وتعهده بتنفيذ جميع الالتزامات المتبقية بموجب قرارات المجلس ذات الصلة. وبما أن تمويل منصب المنسق الرفيع المستوى ينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر، فقد ناقش أعضاء المجلس الخيارات التي أوصى بها الأمين العام فيما يخص مستقبل هذه الولاية.

وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠١٣، قدم الممثل الخاص للأمين العام للعراق إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة في البلد. وفي إطار المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، أعرب أعضاؤه عن دعمهم للدور الذي تقوم به البعثة ورحبوا بالخطوات التي اتخذها كل من العراق والكويت لتطبيع علاقتهما، وأكدوا أهمية أن يفي العراق بالتزاماته المتبقية بموجب الفصل السابع من الميثاق. وأشار إلى

وأكدوا أن جميع الأطراف ينبغي أن تكفل وصول المساعدات الإنسانية على نحو آمن ودون عوائق.

وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر، قدم المستشار الخاص إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن التطورات الأخيرة في اليمن فيما يتعلق بالأوضاع السياسية والأمنية والإنسانية والاقتصادية والاجتماعية. وأبلغ المستشار الخاص المجلس بشأن مؤتمر الحوار الوطني المقبل.

ورحب أعضاء المجلس بالتقدم الإيجابي المحرز في تنفيذ اتفاق الفترة الانتقالية، بما في ذلك التحضير لعملية حوار وطني، ودعوا إلى أن تكون هذه العملية شاملة وأن تُجرى في أقرب وقت ممكن. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم الكامل للعملية الانتقالية الجارية في البلد ونوّهوا بالجهود التي بذلتها حكومة اليمن. وفي معرض ترحيبهم بالتقدم المحرز في اليمن، أعربوا عن تأييدهم المستمر لعملية سياسية بقيادة يمنية، واحترام استقلال البلد وسلامته الإقليمية. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء مسائل شتى، منها توسع نطاق التهديدات الإرهابية، واستمرار العنف في بعض المناطق، والأزمة الإنسانية، والوضع الاجتماعي والاقتصادي، والفصائل التي لا تزال خارج العملية الانتقالية.

وفي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قبل إيفاد المجلس بعثته إلى اليمن، قدم المستشار الخاص إحاطة للمجلس في إطار جلسة مشاورات، ورحب بالزيارة المقررة بوصفها جاءت في أوانها. وقال إنه رغم أن العملية تسير في معظمها في المسار الصحيح، لا يزال هناك عدد من التحديات القائمة، مردفاً أن من شأن تركيز اهتمام المجلس على اليمن أن يساعد في هذا الصدد. وأشار بأن يركز المجلس مناقشاته في صنعاء على الحوار الوطني وإعادة تنظيم الجيش وعلى الجهات التي يحتمل أن تفسد الأمور.

صنعاء في ١١ أيلول/سبتمبر، وتسبب في العديد من الوفيات والإصابات.

وفي ١٨ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته، أفاد فيها المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن، جمال بنعمر، عن التطورات السياسية والأمنية الأخيرة، فيما أفاد نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة في مكتب منسق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة، فيليب لازاريني، عن الحالة الإنسانية. واتفق أعضاء المجلس على أنه ينبغي الدخول دون تأخير في حوار وطني شامل وجامع لإرساء أسس اليمن المستقر الموحد. وأعربوا أيضاً عن تأييدهم للخطوات التي اتخذها رئيس اليمن لإصلاح القطاع الأمني وإعادة هيكليته. وشاطر أعضاء المجلس المستشار الخاص قلقه من المحاولات المستمرة لتقويض العملية الانتقالية، وأشاروا إلى القرار ٢٠٥١ (٢٠١٢) مؤكداً ضرورة أن يواصل المجلس متابعة الحالة في اليمن عن كثب. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم من الحالة الإنسانية العصبية في اليمن واتفقوا على أنها تتطلب استجابة عاجلة.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر، اعتمد المجلس بياناً صحفياً رحب فيه بالاجتماع الوزاري لمجموعة أصدقاء اليمن المعقود في ٢٧ أيلول/سبتمبر، وبالبيان الصادر عن المشاركين في رئاسة الاجتماع. وأعاد المجلس أيضاً تأكيد التزامه بالسلامة الإقليمية لليمن وسيادته ووحدته. وكرر أعضاء المجلس الإعراب عن دعمهم لليمن في جهوده الرامية إلى بلوغ مراحل الإنجاز الرئيسية في خطة التنفيذ، وطلبوا إلى جميع الأطراف مواصلة التقييد بالجدول الزمني المنصوص عليه في اتفاق الفترة الانتقالية. وأكد المجلس مجدداً على أهمية عقد مؤتمر للحوار الوطني يضم جميع الأطراف ويقوم على المشاركة ويكون شفافاً وذا مغزى وتكون الجماعات الشبابية والنسائية من بين المشاركين فيه. وكرر أعضاء المجلس الإعراب عن قلقهم البالغ من الحالة الإنسانية في اليمن

اليمن. وأعربوا أيضاً عن القلق من التحديات الإنسانية والأمنية.

وفي ١٥ شباط/فبراير، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً عن الحالة في اليمن (S/PRST/2013/3). ورحب المجلس بالإعلان الأخير الصادر عن رئيس اليمن بشأن بدء فعاليات مؤتمر الحوار الوطني في ١٨ آذار/مارس، ولكنه أعرب عن القلق من التقارير التي تفيد بتدخل أفراد يمثلون النظام السابق، والمعارضة السابقة، وغيرهم ممن لم يلتزموا بالمبادئ التوجيهية للاتفاق المتعلق بآلية تنفيذ العملية الانتقالية في اليمن.

وفي ٤ نيسان/أبريل، أجرى أعضاء المجلس مشاورات مغلقة بشأن اليمن واستمعوا إلى إحاطة من المستشار الخاص. وقال المستشار الخاص إن رئيس اليمن، عبد ربه منصور هادي منصور، استهلّ في ١٨ آذار/مارس مؤتمر الحوار الوطني الذي يُعدّ معلمة رئيسية. وأثنى على ما أبان عنه رئيس اليمن من خصال قيادية بدعوته إلى عقد المؤتمر ومواصلة تنفيذ الاتفاق الانتقالي الذي دعا إلى إجراء استفتاء وانتخابات رئاسية وبرلمانية بحلول شباط/فبراير ٢٠١٤. فمعالجة مظالم أبناء الجنوب التي تراكمت على مدى أكثر من عقدين تشكل أحد الجوانب الهامة لعملية الانتقال السياسي اليمني.

ورحب أعضاء المجلس ببدء مؤتمر الحوار الوطني في ١٨ آذار/مارس، قائلين إنه يتيح فرصة تاريخية للشعب اليمني، بنسائه وشبابه أيضاً، للعمل معاً على تسوية الشكاوى وبناء الثقة، وضمان إقامة العدالة وتعزيز حقوق الإنسان والمساهمة في التنمية والرخاء على الصعيد الوطني. غير أن الأعضاء أقرّوا بأنه لا تزال هناك تحديات خطيرة في المرحلة الانتقالية، بما في ذلك معالجة مظالم أبناء الجنوب. ورحب بعض الأعضاء بالزيارة التي قام بها رئيس اليمن إلى مدينة عدن المرفئية الجنوبية في شباط/فبراير، باعتبارها مؤشراً

وأوفد المجلس بعثة إلى اليمن في ٢٧ كانون الثاني/يناير، كان الغرض الرئيسي منها، حسبما تنص عليه اختصاصاتها، هو التأكيد مجدداً على تأييد مجلس الأمن المستمر لعملية التحول السياسي الجارية، وفقاً لمبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية التنفيذ المفضية إلى إجراء انتخابات في شباط/فبراير ٢٠١٤.

وفي ٧ شباط/فبراير، عقد المجلس جلسة إحاطة بشأن نتائج البعثة الموفدة إلى اليمن في ٢٧ كانون الثاني/يناير. وقام كل من مارك ليال غرانت، الممثل الدائم للمملكة المتحدة، ومحمد لوليشكي، الممثل الدائم للمغرب، بوصفهما قائدي البعثة، بتقديم إحاطة إلى المجلس عن الاجتماعات التي عُقدت مع المسؤولين اليمنيين بشأن الأعمال التحضيرية للحوار الوطني، والوضع الإنساني، وتنفيذ مبادرة الانتقال التي قدمها مجلس التعاون الخليجي. وأشارا إلى أن الرئيس اليمني، عبد ربه منصور هادي منصور، حث المجلس على عدم التردد في التصرف بحزم لردع أي شخص تسول له نفسه تقويض العملية السياسية. وبعد زيارة البعثة بفترة وجيزة، أعلن الرئيس أن مؤتمر الحوار الوطني سيبدأ في ١٨ آذار/مارس.

وفي مشاورات أُجريت في وقت لاحق، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها المستشار الخاص بشأن الحالة في اليمن. وأثنى المستشار الخاص بالغ الثناء على عمل رئيس اليمن واللجنة التحضيرية للحوار الوطني، ولكنه قال إن اليمن لا يزال يواجه العديد من التحديات على المسار المؤدي إلى الانتخابات المقرر إجراؤها في شباط/فبراير ٢٠١٤. وشدد على ضرورة أن يظل المجلس متنبهاً إلى المحاولات المستمرة الرامية إلى عرقلة العملية الانتقالية، وعلى استعداد للنظر في اتخاذ مزيد من التدابير عند الضرورة. ولاحظ أعضاء المجلس التقدم المحرز في عملية الانتقال السياسي في البلد. ورحب معظم الأعضاء بتمكن المجلس من توجيه رسالة دعم قوي للشعب اليمني من خلال إيفاده بعثة إلى

معروضاً على المجلس تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/703). وشارك في المناقشة وزير خارجية أفغانستان، زلماي رسول. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، يان كوييتش. وقال الممثل الخاص إن العملية الانتقالية في المجال الأمني تسير في طريقها الصحيح بفضل مواصلة تنفيذ المراحل الثلاث الأولى من العملية الانتقالية.

وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع قراره ٢٠٦٩ (٢٠١٢)، الذي قرر فيه تمديد الإذن الممنوح ببقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية لفترة ١٢ شهراً.

وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد أعضاء المجلس جلسة تحاور غير رسمية مع صلاح الدين رباني، رئيس المجلس الأعلى للسلام في أفغانستان. وقال رئيس المجلس الأعلى للسلام إن عملية السلام قد وصلت إلى نقطة بلغت فيها آفاق تحقيق السلام مبلغاً أكبر من أي وقت مضى، وإن الكثيرين من أفراد حركة طالبان قد أدركوا أن الحوار السياسي هو الخيار الوحيد. وقد واصل المجلس الأعلى للسلام العمل لاغتنام هذه الفرصة وإنهاء التراع عن طريق التسوية السياسية. وشدد رئيس المجلس الأعلى للسلام على أنه مستعد، بصفته رئيساً للمجلس الأعلى للسلام، للدخول مع الأطراف المستعدة لنبد العنف وقطع الصلات مع الجماعات الإرهابية وقبول دستور أفغانستان، في مفاوضات لمنحهم دوراً محترماً في المجتمع الأفغاني. وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للعمل الذي يضطلع به المجلس الأعلى للسلام وكرروا التزامهم بدعم عملية السلام في أفغانستان.

على التزامه بحل المظالم الأساسية لأبناء الجنوب. وشدد بعض الأعضاء على أهمية السلامة الإقليمية لليمن وسيادته الوطنية. وأعرب أعضاء عن قلقهم من أنشطة تنظيم القاعدة في البلد.

وفي ١١ حزيران/يونيه، أطلع المستشار الخاص المجلس على التقدم المحرز في الحوار الوطني. وأدى بيان أيضاً الممثل الدائم لليمن، جمال عبد الله السلال. وخلال المشاورات التي عقدها المجلس بعدئذ بكامل هيئته، تحدث أعضاء المجلس بلغة مألوفة وأكدوا على وحدتهم ودعمهم للعملية السياسية. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم من عدم وفاء الجهات المانحة بعد بتعهداتها ومن وجود أدلة على تهريب أسلحة إيرانية إلى اليمن. وأوصى أحد الوفود بدعوة الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي إلى تقديم إحاطة للمجلس بعد شهر رمضان.

آسيا

أفغانستان

في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢، أصدر مجلس الأمن بياناً صحفياً أدان فيه الهجمات الإرهابية المنسقة في أفغانستان، التي تسببت في سقوط العديد من القتلى والجرحى معظمهم من المدنيين. وأشار البيان إلى مبادئ القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي في سياق مكافحة الإرهاب. وأثنى المجلس في بيانه على قوات الأمن الوطنية الأفغانية للعمل الفعال الذي تقوم به، وعبر عن قلقه الشديد من المخاطر التي تشكلها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المسلحة غير المشروعة على السكان المحليين وقوات الأمن الوطنية والأفراد العسكريين الدوليين وجهود المساعدة الدولية في أفغانستان.

وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر، أجرى المجلس مناقشة بشأن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان. وكان

التزامها القاطع بالعملية الانتقالية السلمية في البلد. وأكدت بصفة خاصة أن إجراء انتخابات شفافة وذات مصداقية في أفغانستان في عام ٢٠١٤ من شأنه أن يسهم في المصالحة الوطنية. وشدد أعضاء المجلس على أنه ينبغي لجميع الأطراف المعنية في عملية المصالحة أن تنبذ العنف، وألا تكون لها أي صلات بالمنظمات الإرهابية الدولية، بما في ذلك تنظيم القاعدة، وأن تحترم دستور أفغانستان، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، وأن تكون على استعداد للاشتراك في بناء بلد يعمه السلام. واتخذ المجلس، قبل عقد المناقشة، القرار ٢٠٩٦ (٢٠١٣)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة لمدة سنة أخرى حتى ١٩ آذار/مارس ٢٠١٤.

وفي ١١ حزيران/يونيه، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه بأشد العبارات الهجوم الإرهابي الذي وقع في ١١ حزيران/يونيه قرب مبنى المحكمة العليا في كابول، وتسبب في سقوط عدد من القتلى والجرحى، بمن فيهم النساء والأطفال الأفغان، وأعلنت حركة طالبان مسؤوليتها عنه.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، قدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة إلى المجلس في جلسة علنية بشأن الحالة في أفغانستان، استند فيها إلى تقرير الأمين العام (S/2013/350). وأدلى الممثل الدائم لأفغانستان ظاهر تانين ببيان أيضا.

وفي ١١ تموز/يوليه، قدم نائب الأمين العام يان إلياسون إحاطة إلى المجلس، خلال المشاورات المعقودة في إطار بند "مسائل أخرى"، بشأن زيارته لأفغانستان في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه. وأبلغ إلياسون المجلس عن لقاءاته مع الرئيس حامد كرزاي، ومختلف وزراء الحكومة الأفغانية وكبار المسؤولين، ورئيسي ووليسى جيرغا ومشرانو جيرغا (مجلسا النواب والشيوخ في البرلمان، على

وأجرى مجلس الأمن مناقشة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر بشأن الحالة في أفغانستان. وحضر الجلسة الممثل الخاص للأمين العام، يان كوبيتش، والممثل الدائم لأفغانستان لدى الأمم المتحدة، ظاهر تانين. وعرض الممثل الخاص التقرير الفصلي للأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/907). وشدد الممثل الخاص على أنه من الضروري أيضا إيلاء المزيد من الاهتمام لمكافحة صناعة المخدرات، بما في ذلك اهتمام الجهات المانحة الدولية. وشدد أعضاء مجلس الأمن على أن الانتخابات المقبلة في غاية الأهمية بالنسبة لمستقبل أفغانستان في ضوء الانسحاب المقرر للقوات الدولية بنهاية عام ٢٠١٤. ونوه أعضاء المجلس إلى دور نظام الجزاءات التي يفرضها المجلس في مجال مكافحة الإرهاب.

وفي ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣، قام الأمين العام، في أثناء مناقشة لمجلس الأمن، بعرض تقريره عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2013/133)، وقال إنه يرى أن انتخابات عام ٢٠١٤ هي القضية المسيطرة على المناخ السياسي لأفغانستان وأن وجود مشاركة واسعة النطاق وعملية ذات مصداقية أمر أساسي لبلوغ الهدف المتمثل في انتقال زمام القيادة بصورة تلقى القبول على نطاق واسع. وشدد على أن الأمم المتحدة تعكف على تدبير دورها المستقبلي في أفغانستان وتتأهب للتصدي للتحديات المقبلة، وستواصل بذل مساعيها الحميدة، بما في ذلك تقديم الدعم للانتخابات المقبلة. وأعرب عن قلقه بوجه خاص من الارتفاع الحاد في زراعة الخشخاش، على النحو المبين في تقييم مخاطر الأفيون، والزيادة الكبيرة في عدد الضحايا المدنيين، ولا سيما بين النساء والفتيات في عام ٢٠١٢. كما أدلى الممثل الدائم لأفغانستان ببيان. وأكدت مجددًا الدول الأعضاء في المجلس، وكذلك الدول المشاركة في المناقشة غير الأعضاء في المجلس،

وأثنى أعضاء المجلس على ما اضطلع به المستشار الخاص من عمل ورحبوا بإحاطته. وفيما يتعلق بالتقدم السياسي المحرز، أثنى الأعضاء على العمل الذي تقوم به الحكومة، فيما شجع آخرون الحكومة على مواصلة العمل مع المعارضة.

وبشأن الحالة السياسية في ولاية كاتشين، أثنى الأعضاء على الجهود التي بذلها الطرفان كلاهما لإيجاد حل عن طريق التفاوض مع التنويه إلى استمرار دواعي القلق. وأعربوا عن آراء متباينة بشأن مدى مشاركة المجتمع الدولي في المفاوضات بين الطرفين في إطار ولاية كاتشين. وقال المستشار الخاص إن الحكومة تتصدى بنشاط لمسألة استخدام الأطفال في القوات المسلحة، وأن ثمة وعيا متزايدا بهذه المسألة، إلا أن تعذر الوصول إلى الجماعات المسلحة غير الحكومية لا يزال يشكل عائقاً.

تيمور - ليشتي

في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الدائم لجنوب أفريقيا، باسو سانغكو، الذي قاد بعثة مصغرة إلى تيمور - ليشتي في الفترة من ٣ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وأعقبت الإحاطة مناقشة بشأن بعثة الأمم المتكاملة في تيمور - ليشتي. وألقى الممثل الدائم سانغكو الضوء، في تقريره، على التقدم الكبير الذي أحرزته تيمور - ليشتي منذ عام ٢٠٠٦، وقال إن القيادة التيمورية صرحت بشكل قاطع بضرورة ألا يبقى البلد مدرجا في جدول أعمال المجلس، وبأن تنسحب البعثة بحلول نهاية عام ٢٠١٢. وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى الممثل الخاص للأمين العام لتيمور - ليشتي بالإجابة، فين ريسكي - نيلسن، ووزير الدولة التيموري للشؤون الخارجية والتعاون، خوسيه لويس غوتيريس، ببيانين.

التوالي)، وأعضاء من المجلس الأعلى للسلام، ومسؤولين من لجنة الانتخابات المستقلة، ورئيس اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، وممثلي الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني. وزار أيضا إقليم قندهار حيث التقى الحاكم ومجلس المقاطعة. وأكد نائب الأمين العام على أهمية استمرار مشاركة الأمم المتحدة في أفغانستان بعد المرحلة الانتقالية وإجراء انتخابات تتسم بالشمولية والشفافية والمصادقية عام ٢٠١٤. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم للدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة في أفغانستان خلال عملية الانتقال وشددوا على أهمية إعداد إطار للانتخابات في وقت قريب كي تكون انتخابات عام ٢٠١٤ حرة ونزيهة بمشاركة ويشترك فيها الأفغان مشاركة واسعة. وأبرز العديد من أعضاء المجلس أيضا أهمية مواصلة تحسين حالة حقوق الإنسان في أفغانستان، خاصة بالنسبة للنساء، ودور الأمم المتحدة في مساعدة أفغانستان في توسيع إطار المشاركة السياسية للمرأة. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم من الآثار المحتملة على الوضع الأمني في أفغانستان.

ميانمار

في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، أجرى أعضاء المجلس مشاورات مغلقة بشأن ميانمار، واستمعوا إلى إحاطة من المستشار الخاص المعني بميانمار، فيجاي نامبيار. وكانت تلك أول إحاطة يقدمها إلى الأعضاء منذ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، حيث قام منذ ذلك الحين بخمس زيارات إلى ميانمار، آخرها تم في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣. وقال في إحاطته إنه في الوقت الذي أدت فيه سياسات الإصلاح السياسي المستمرة التي تنفذها الحكومة إلى تعزيز المؤسسات الديمقراطية وتوطيدها، فإن التقدم السياسي قد يتعثر ما لم يتم السيطرة على القوات السلبية في البلد.

أنشطة المركز. وذكر أن الحالة اتسمت بالاستقرار في دول آسيا الوسطى الخمس (أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان) خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ورحب بتعاظم التزعة لدى البلدان المعنية نحو التعاون على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف. وأشار الممثل الخاص أيضا إلى الآثار المترتبة على دول آسيا الوسطى الخمس من جراء الحالة في أفغانستان.

وأعربت الدول الأعضاء عن تقديرها لدور المركز في مجالات الدبلوماسية الوقائية وبناء الثقة والترابط الاقتصادي والأمن الإقليمي. وأصدر المجلس أيضا بيانا صحفيا أعرب فيه عن تقديره لما يضطلع به المركز من عمل. وشدد المجلس على ضرورة زيادة التنسيق بين حكومات بلدان المنطقة والمركز والمنظمات الإقليمية. ورحب أيضا بدور المركز في تيسير توصيل ما تقدمه دول آسيا الوسطى من مساعدة بهدف إعادة الأمور إلى نصابها في أفغانستان.

وفي ١٥ تموز/يوليه، قدّم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس في جلسة المشاورات المنعقدة بشأن أنشطة المركز. وأجرى الممثل الخاص استعراضا شاملا للإنجازات التي حققتها المركز في دول آسيا الوسطى الخمس منذ الإحاطة التي قدمها للمجلس في ٢٩ كانون الثاني/يناير. وأوضح أن المركز نظم في عام ٢٠١٣ ثلاثة اجتماعات سياساتية رئيسية انصب فيها التركيز على مكافحة الإرهاب من خلال استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، والتصدي لمشاكل المخدرات غير المشروعة المتصلة بأفغانستان بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومعالجة أثر ذوبان الجليد على إدارة المياه بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والبنك الدولي. ونوه الممثل الخاص إلى أن المركز سيواصل تركيزه على المجالات الثلاثة ذات الأولوية وهي: أثر التهديدات العابرة للحدود التي تتعرض لها المنطقة، وتداعيات المستجدات الوطنية على

وأيد أعضاء المجلس إنهاء بعثة الأمم المتكاملة في تيمور - ليشتي بحلول نهاية العام، وشجعوا حكومة تيمور - ليشتي على مشاطرة خبراتها ومواصلة مساهماتها في حفظ السلام وبناء السلام وتعزيز مشاركة البلد على الصعيد الإقليمي، ولا سيما مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2012/27)، رحب فيه بنجاح الانتخابات البرلمانية والرئاسية التي أجريت في عام ٢٠١٢، وبتحسن الوضع الأمني.

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى

في ٧ آب/أغسطس ٢٠١٢، عقد المجلس مشاوراته بشأن عمل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لآسيا الوسطى. وفي الكلمة التي أدلى بها أمام المجلس ميروسلاف ينتشا، الممثل الخاص للأمين العام ومدير المركز، ناقش الحالة في آسيا الوسطى وآفاق إنهاء المهمة العسكرية في أفغانستان وما سببته على ذلك من عواقب في المنطقة. ووصف الممثل الخاص عمل المركز المتصل بالمسائل المشتركة التي تم جميع بلدان المنطقة، ومن بينها إدارة المياه وتنفيذ خطة العمل الإقليمية لتفعيل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب التي اعتمدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

ورحب المشاركون بدور المركز كنموذج لآليات الدبلوماسية الوقائية المتوافرة لدى الأمم المتحدة واعترفوا بالدور الذي يضطلع به. وأصدر المجلس بيانا صحفيا في ٨ آب/أغسطس.

وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قدّم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس في جلسة المشاورات المنعقدة بشأن

السلام، ودعوا كافة الأحزاب السياسية والزعماء السياسيين إلى أن يشاركوا في بناء الدولة بصبر وبروح بناءة.

وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، مدد المجلس بموجب قراره ٢٠٧٤ (٢٠١٢) ولاية البعثة العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك لمدة عام آخر.

وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠١٣، أجرى المجلس مناقشته نصف السنوية بشأن الحالة في البوسنة والهرسك. وقدم الممثل السامي للبوسنة والهرسك، فالنتين إنزكو، تقريره عن تنفيذ اتفاق السلام (S/2013/263)، الذي شمل الفترة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ إلى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

قبرص

عقد المجلس جلسة خاصة في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ حضرها البلدان المساهمة في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص بقوات عسكرية وأفراد شرطة. وقدمت السيدة ليزا بوتنهايم، الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة القوة، إحاطة إلى المجلس.

وعقد المجلس مشاورات بكامل هيئته في ١٧ كانون الثاني/يناير لمناقشة تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2013/7). وقالت الممثلة الخاصة في إحاطتها إن الحالة في المنطقة العازلة ظلت هادئة ومستقرة بشكل عام. وشددت الممثلة الخاصة على ضرورة تعاون كلا الجانبين مع القوة تعاوناً فعالاً.

وأثنى أعضاء المجلس على دور القوة وأحاطوا علماً بحالة الهدوء والاستقرار التي تسود المنطقة العازلة بوجه عام. وأعربوا عن أملهم في حدوث تقدم على المسار السياسي عقب الانتخابات التي ستجرى في قبرص في شباط/

الاستقرار الإقليمي، وإدارة الموارد الطبيعية المشتركة وتدهور البيئة.

وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم للممثل الخاص للأمين وللرکز، ولا سيما للعمل الذي يقوم به الرکز على الصعيد الإقليمي في سبيل مكافحة الإرهاب، وتيسير إدارة المياه والطاقة، وهيئة أفغانستان لمرحلة ما بعد عام ٢٠١٤، ومكافحة تجارة المخدرات.

وأصدر المجلس كذلك بياناً صحفياً، كرر فيه تأكيده على أهمية ولاية الدبلوماسية الوقائية الموكلة إلى الرکز، وبخاصة تركيزه على مواجهة التهديدات العابرة للحدود الوطنية وتحقيق التنمية المستدامة.

أوروبا

البوسنة والهرسك

في المناقشة التي دارت بشأن الحالة في البوسنة والهرسك، في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، ذكر الممثل السامي للبوسنة والهرسك، فالنتين إنزكو، أن الفترة المشمولة بالتقرير شهدت زيادة ملحوظة في التحديات التي تعترض اتفاق السلام، لا سيما ما يمس سيادة البوسنة والهرسك وسلامتها الإقليمية. وأضاف أن البوسنة والهرسك تمر بمرحلة حاسمة، وأن على المجتمع الدولي أن يعبر بوضوح اليوم أكثر من أي وقت مضى عما يتوقع أن يفعله الزعماء السياسيون في البوسنة والهرسك وما لا يسمح لهم بفعله. فلا بد أن يكف هؤلاء الزعماء عن سلوكهم المثير للفرقة وأن يشرعوا في إدارة دفة البلاد نحو استعادة اندماجه التام.

ولاحظ أعضاء المجلس أن الحالة الأمنية في البوسنة والهرسك ظلت هادئة ومستقرة. وفيما يتعلق بالحالة السياسية الراهنة، أعربوا عن تأييدهم للتنفيذ الكامل لاتفاق

وفي ٣٠ تموز/يوليه، مدد المجلس ولاية القوة بموجب قراره ٢١١٤ (٢٠١٣).

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢، عقد المجلس مناقشة بشأن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو. وشارك في الجلسة رئيس وزراء صربيا، إيفيكا داسيتش، ورئيس وزراء كوسوفو، هاشم تقي. واستعرض فريد ظريف، الممثل الخاص للأمين العام في كوسوفو ورئيس البعثة ما شهدته كوسوفو من مستجدات سياسية وأمنية على مدى الأشهر الثلاثة الماضية، في ضوء تقرير الأمين العام (S/2012/603). ونوه إلى أن الوضع في الميدان ظل مشوبا بالتوتر، وأن التوترات العرقية تفسر جزئيا انخفاض عدد المرشحين الذين قرروا العودة إلى مناطقهم الأصلية. وشدد أعضاء المجلس على أهمية استئناف الحوار الثنائي.

وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة بشأن البعثة إلى مجلس الأمن. وقال إن تقدما كبيرا تحقق أثناء جلستي الحوار اللتين يسرهما الاتحاد الأوروبي في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر بفضل ما أبدته بلغراد وبريشيتينا من إرادة وشجاعة على المستوى السياسي، بيد أنه من غير المنطقي توقع إيجاد حلول سهلة أو سريعة. وأدلى وزير خارجية صربيا، إيفان ماركيتش، ونظيره في كوسوفو، أنور خوجة، ببيانين أيضا. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم لأنشطة البعثة وللحوار الذي ييسره الاتحاد الأوروبي.

وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣، أبلغ الممثل الخاص للمجلس بأنه منذ إحاطته الأخيرة المقدمة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، طرأت بعض التطورات الإيجابية الهامة

في ٢٤ كانون الثاني/يناير، مدد المجلس ولاية القوة لمدة ستة أشهر.

وفي ٢٤ كانون الثاني/يناير، مدد المجلس ولاية القوة حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣. بموجب قراره ٢٠٨٩ (٢٠١٣). واتخذ المجلس القرار بأغلبية ١٤ صوتا وامتناع عضو واحد عن التصويت.

وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣، قدم السيد ألكسندر داونر، المستشار الخاص للأمين العام بشأن قبرص، إحاطة إلى المجلس في جلسة المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن جهود المساعي الحميدة التي يبذلها في سبيل استئناف المفاوضات بين طائفتي القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك منذ انتخاب نيكوس أناستاسياديس رئيسا للجمهورية في ٢٤ شباط/فبراير.

ورحب بعض أعضاء المجلس بالإعلان عن استئناف المفاوضات بين الطرفين، منوهين في الوقت نفسه إلى أنهم يفهمون أن السلطات القبرصية تعطي أولوية قصوى لمواجهة الأزمة الاقتصادية غير المسبوقة التي يعاني منها البلد.

وحث وفود عديدة الأمم المتحدة على مواصلة الاضطلاع بدورها في دعم الطرفين من أجل إعادة بناء الثقة بين الطائفتين خلال الأزمة الاقتصادية الحالية.

وفي ١٥ تموز/يوليه، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إلى المجلس في جلسة المشاورات المغلقة المعقودة بشأن الحالة في قبرص، وصفت فيها الحالة بأنها هادئة ومستقرة بوجه عام. غير أن الممثلة الخاصة أعربت عن قلقها من استمرار الطرفين في الالتفاف على سلطة القوة داخل المنطقة العازلة. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم لتمديد ولاية القوة. ودعا الأعضاء جميع الأطراف المعنية إلى احترام سلطة القوة في المنطقة العازلة، وأعربوا عن تأييدهم لاستئناف المفاوضات الرامية إلى تسوية مسألة قبرص.

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل (جمهورية إيران الإسلامية)

في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اجتمع المجلس للاستماع لإحاطة بشأن الجزاءات المفروضة على جمهورية إيران الإسلامية. وقدم نيستور أوسوريو، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) والممثل الدائم لكولومبيا، إلى المجلس تقريره عن أعمال اللجنة على مدى فترة تسعين يوماً تمتد من ١٢ حزيران/يونيه إلى ١٢ أيلول/سبتمبر. وأبدى الرئيس في تقريره ملاحظات منها أن اللجنة تلقت عدة رسائل تتعلق بتنفيذ تدابير المجلس ذات الصلة، وأنها التمسّت، ومعها هيئات أخرى، التعاون الكامل من الدول الأعضاء في جمع المعلومات المتعلقة بمحادث تفتيش وحجز ثلاث حاويات شحن معبأة بالأسلحة وبعثاد ذي صلة بالأسلحة على متن السفينة فيكتوريا.

وعقب الإحاطة، أعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم الشديد لأعمال اللجنة وفريق الخبراء.

وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، قدم الممثل الدائم لكولومبيا ورئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) إلى المجلس تقرير اللجنة عن فترة التسعين يوماً الممتدة من ١٣ أيلول/سبتمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر، وهي الفترة التي عقدت اللجنة خلالها اجتماعين وباشرت أعمالاً إضافية باستخدام إجراء عدم الاعتراض. وقال الرئيس إن اللجنة واصلت مناقشتها بشأن التوصيات الواردة في التقرير النهائي المؤرخ ٤ حزيران/يونيه الصادر عن فريق خبراء الأمم المتحدة (S/2012/395)، واستمعت إلى إحاطة فريق الخبراء عن تقريره لمنتصف المدة المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، الذي قُدم وفقاً للفقرة ٢ من القرار ٢٠٤٩ (٢٠١٢).

بفضل مشاركة بلغراد وبريشيتينا بشكل مباشر في الحوار السياسي الرفيع المستوى الذي يسهه الاتحاد الأوروبي. وقال إن الحوار السياسي يمر بمحلة حاسمة، وشجع المجلس على تقييم الإنجازات التي تحققت حتى الآن وعلى بذل الدعم للجانبين كليهما في سعيهما للتوصل إلى اتفاقات، ولا سيما فيما يتعلق بالقضايا الشائكة الخاصة بالحالة في شمال كوسوفو. واستمع المجلس أيضاً إلى رئيس وزراء صربيا، إيفيكا داسيتش، وإلى رئيس وزراء كوسوفو، هاشم تقي، اللذين أكدا التزامهما بالحوار السياسي الذي ييسره الاتحاد الأوروبي.

وفي ١٤ حزيران/يونيه، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس عن الحالة في كوسوفو. وكانت هذه الجلسة هي أول جلسة للمجلس منذ توقيع الاتفاق الأول بشأن المبادئ الناظمة لتطبيع العلاقات بين بلغراد وبريشيتينا في ١٩ نيسان/أبريل وخطة التنفيذ اللاحقة المتفق عليها في ٢٢ أيار/مايو. وأدى رئيس وزراء صربيا إيفيكا داتشيتش ورئيس وزراء كوسوفو، هاشم تقي، ببيانين. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم للاتفاق المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل، الذي ييسر إبرامه كاثرتين أشتون الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي في شؤون الخارجية والسياسة الأمنية. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم للجهود المستمرة التي تبذلها البعثة من أجل تنفيذ الولاية المنوطة بها بتكليف من المجلس.

مسائل مواضيعية ومسائل أخرى

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

عمم رئيس المجلس في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢، بموجب المذكرة (S/2012/677)، تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية الصادر في التاريخ نفسه، الذي جرت إحالته وفقاً للفقرة ٤ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠).

وعقب الإحاطة، جدد أعضاء مجلس الأمن تأييدهم القوي لعمل اللجنة وفريق الخبراء وأعربوا عن تقديرهم لرئيس اللجنة المنتهية ولايته على ما بذله من جهود منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)

في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن التقرير الفصلي لرئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦). وعملاً بالفقرة ١٢ (ز) من ذلك القرار، قدم رئيس اللجنة بالنيابة ونائب الممثل الدائم للبرتغال، خواو ماريا كابرال، تقريراً عن أعمال اللجنة خلال الفترة من ١٧ أيار/مايو إلى ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢. ولاحظ الرئيس في تقريره، أنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة تقريرين عن انتهاكات مزعومة للتدابير المفروضة بموجب القرارين ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، وتلقت كذلك معلومات عن الحالات التي شتمتها تقارير سابقة. وأحاط أيضاً علماً بتمديد ولاية فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، بعد اعتماد القرار ٢٠٥٠ (٢٠١٢) في ١٢ حزيران/يونيه.

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) والممثل الدائم للبرتغال، خوسيه فيليبي مواريس كابرال، تقرير اللجنة عن فترة التسعين يوماً إلى المجلس في إطار مشاورات مغلقة. وقال إن اللجنة عقدت جلسة واحدة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير ناقشت فيها التوصيات الواردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩) المقدم في حزيران/يونيه ٢٠١٢ (S/2012/422). واستمرت اللجنة أيضاً في أداء مهامها من خلال المشاورات غير الرسمية وإجراء عدم الاعتراض.

وفي ٦ آذار/مارس، عقد أعضاء المجلس جلسة عامة للاستماع إلى إحاطة مفتوحة قدمها الممثل الدائم لأستراليا، غاري فرانسيس كوينلان، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، عن عمل اللجنة في الفترة من ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ إلى ٤ آذار/مارس ٢٠١٣.

وأثنى أعضاء المجلس على الجهود التي تبذلها اللجنة في الاضطلاع بولايتها، وجددوا تأييدهم القوي للعمل الذي تؤديه هذه الهيئة.

وفي ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١٠٥ (٢٠١٣)، الذي مدد فيه ولاية فريق الخبراء المنشأ عملاً بالفقرة ٢٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠) حتى ٩ تموز/يوليه ٢٠١٤، وأعرب عن اعتزازه بإجراء استعراض لولايتها واتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتصل بتمديد الولاية لفترة أخرى لا تتجاوز ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

وفي ١٥ تموز/يوليه، عقد أعضاء المجلس جلسة عامة للاستماع إلى إحاطة مفتوحة قدمها الممثل الدائم لأستراليا، غاري فرانسيس كوينلان، بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، عن عمل اللجنة في الفترة من ٦ آذار/مارس إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣. ونوه إلى أن اللجنة نظرت في التقرير النهائي لفريق الخبراء، وأنها استعرضت الانتهاكات المزعومة والردود المقدمة على الرسائل الواردة من الدول الأعضاء.

وأثنى أعضاء المجلس على الجهود التي تبذلها اللجنة لإنجاز ولايتها، وجددوا تأييدهم لعمل اللجنة وفريق الخبراء. وأكد أعضاء المجلس مجدداً دعمهم للمفاوضات في إطار

للكسمبرغ، تقرير اللجنة عن فترة التسعين يوما إلى المجلس أثناء جلسة المشاورات. وقدمت الرئيسة إحاطة إلى المجلس عن أنشطة اللجنة الجارية، بما في ذلك تدابير متابعة تنفيذ القرار ٢٠٨٧ (٢٠١٣). وأدان أعضاء المجلس عملية الإطلاق التي نفذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية، كما أدانوا التجربة النووية. ودعا الأعضاء أيضا اللجنة إلى تعزيز دورها وأنشطتها في هذا الصدد.

وفي ٥ آذار/مارس، قدم وفد الولايات المتحدة الأمريكية، في جلسة مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته، مشروع القرار (S/2013/136)، في أعقاب التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ١٢ شباط/فبراير.

وفي ٧ آذار/مارس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣) الذي أدان فيه بأشد العبارات التجربة النووية الثالثة التي نفذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ١٢ شباط/فبراير، وأكد من جديد قرار المجلس بأن تتخلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن كل الأسلحة النووية والبرامج النووية القائمة وكذلك برامج القذائف التسيارية بشكل كامل ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه، وشدد الإجراءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأكد المجلس أيضا في القرار أنه سيبقي تصرفات البلد قيد الاستعراض المستمر، وأعرب عن عزمه على اتخاذ تدابير مهمة أخرى في حال قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعملية إطلاق أو تجربة نووية أخرى.

وفي ١٦ أيار/مايو، قدمت سيلفي لوكا، رئيسة اللجنة والممثلة الدائمة للكسمبورغ، إحاطة إلى المجلس عن أنشطة اللجنة، لا سيما فيما يتعلق بمتابعة تنفيذ القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، بما في ذلك إعادة تعيين الأعضاء الحاليين

ودعا أعضاء المجلس إلى أن تنفذ جميع الدول القرارات ذات الصلة تنفيذا كاملا.

وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته لمعالجة الحالة الخطيرة والشواغل الناجمة عن عملية الإطلاق التي نفذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في اليوم نفسه باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية. واتفق أعضاء المجلس على ورقة معلومات للصحافة تدين هذا الإطلاق باعتباره يشكل انتهاكا واضحا للقرارين ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أدان المجلس، في قراره ٢٠٨٧ (٢٠١٣)، عملية الإطلاق التي نفذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وشدد التدابير المفروضة في القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، بصيغتها المعدلة في القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

وفي ١٢ شباط/فبراير، عقد مجلس الأمن جلسة مشاورات عاجلة بكامل هيئته لمعالجة الحالة الناشئة عن التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي أعقاب تلك المشاورات، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه بشدة التجربة النووية التي تشكل انتهاكا جسيما لقرارات المجلس ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣). وأشار المجلس إلى قراره ٢٠٨٧ (٢٠١٣) الذي اتخذ بالإجماع، وأعرب فيه المجلس عن عزمه اتخاذ إجراءات مهمة في حالة قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتجربة نووية أخرى. وقال الأعضاء إنهم سيشرعون في العمل فورا على إدراج التدابير المناسبة في قرار للمجلس.

وفي ٢١ شباط/فبراير، قدمت سيلفي لوكا، رئيسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) والممثلة الدائمة

أوروبا، المجلس بأولويات بلده أثناء توليه رئاسة تلك المنظمة. وقد رحب أعضاء المجلس بالإجماع بالأولويات المحددة للمنظمة أثناء رئاسة أوكرانيا. وأقروا بالمساهمة الكبيرة لهذه المنظمة في توطيد السلام والأمن في منطقة عملها.

إحاطات رؤساء الهيئات الفرعية لمجلس الأمن

في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قدم رؤساء كل من لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط بها من أفراد وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تقارير نصف سنوية عن أعمال هذه اللجان.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، تلقى مجلس الأمن إحاطات من رؤساء هيئاته الفرعية المنتهية ولايتهم وهم هارديب سينغ بوري، رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا؛ وبيتر فيتغ، رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات؛ واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) والفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح؛ ونيستور أوسوريو، رئيس اللجنتين المنشأتين عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان والقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)؛ وخوسيه فليبي موراييس كابرال، رئيس اللجنتين المنشأتين عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) والقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا والفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى؛ وباسو سانغو، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها.

في فريق الخبراء، والإجراءات اللازمة لاختيار خبير ثامن، وتعديل الجدول الزمني لتقديم تقارير الفريق، وصوغ مذكرة جديدة بشأن المساعدة على التنفيذ، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢٢ من القرار، وتحديث المذكرات الحالية المتعلقة بالمساعدة على التنفيذ. ولقد وجهت اللجنة إلى جميع الدول الأعضاء مذكرة شفوية أبرزت فيها العناصر الأساسية التي تضمنها القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣) فيما يتصل بالتزامات الدول بالإبلاغ، وأطلعته على المعلومات المستكملة الواردة في القائمة الموحدة وقوائم المواد المحظور تصديرها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واستيرادها منها.

ونظرت اللجنة في اقتراح الرئيسة الداعي إلى عقد جلسة إحاطة مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة المهتمة بالموضوع، في تاريخ تتفق عليه اللجنة لاحقاً، من أجل موافقتها بمعلومات عن عمل اللجنة والفريق، في إطار جهود التوعية التي تبذلها اللجنة للنهوض بتنفيذ التدابير الواردة في مختلف القرارات. ولقد أدرج هذا الاقتراح أيضاً في برنامج العمل المنقح الذي تنظر فيه اللجنة حالياً.

واستذكر أعضاء المجلس مرة أخرى إدانتهم الشديدة للتجربة النووية الثالثة التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ١٢ شباط/فبراير، وأكدوا من جديد ضرورة إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية. وفيما يتعلق بالتقرير، حث الأعضاء اللجنة على مواصلة جهودها، وشددوا على ضرورة تعاون الدول الأعضاء مع اللجنة على نحو تام.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

في ٧ أيار/مايو ٢٠١٣، عقد مجلس الأمن إحاطة بشأن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ولا سيما تعاونها مع الأمم المتحدة. وقد أحاط وزير أوكرانيا للشؤون الخارجية، ليونيد كوجارا، الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات

في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، الذي قرر فيه استعراض تنفيذ تدابير الجزاءات الواردة في القرار نفسه في ١٨ شهراً، وإجراء التعديلات اللازمة. ومن أجل مساعدة اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) في تنفيذ ولايتها، وكذلك لدعم أمين المظالم، قرر المجلس تمديد ولاية فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، المنشأ عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، وولاية أعضائه لفترة أخرى مدتها ٣٠ شهراً. ومدد المجلس أيضاً ولاية مكتب أمين المظالم المنشأ عملاً بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) لمدة ٣٠ شهراً.

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا

في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، استمع أعضاء مجلس الأمن في مشاورات للمجلس بكامل هيئته إلى إحاطة قدمها مسعود خان، الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا. وأبلغ السيد خان أعضاء المجلس بالاستنتاجات والنتائج الرئيسية التي خلص إليها فريق الخبراء المعني بليبيا في تقريره النهائي.

وأشاد أعضاء مجلس الأمن بالعمل الذي قام به الممثل الدائم بصفته رئيساً للجنة. وأثنوا أيضاً على عمل فريق الخبراء، ولا سيما فيما يتعلق بالشبكات الإجرامية والمالية المتصلة بأنصار لوران غباغبو، وكذلك المرتزقة والميليشيات الناشطة في الجزء الشرقي من ليبيريا. وشجع أعضاء المجلس على تعزيز التعاون بين بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بشأن المسائل الآتية الذكر.

وفي ١٠ أيار/مايو ٢٠١٣، استمع مجلس الأمن إلى إحاطات قدمها رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) ورئيسي اللجنتين المنشأتين عملاً بالقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهي اللجان المعنية بالجزءات المفروضة على تنظيم القاعدة وما يتصل به من أفراد وكيانات ومكافحة الإرهاب ومنع حصول الجهات الفاعلة غير الدول على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، على التوالي. وأشار الممثلون الدائمون لأستراليا وجمهورية كوريا والمغرب، بصفتهم رؤساء لتلك اللجان، إلى أنشطة التعاون التي تم الاضطلاع بها فيما بين اللجان وأفرقة الخبراء التابعة لها. وأعلن الرؤساء عن استعدادهم لعقد اجتماعات دورية لتحسين مستوى تنسيق أعمالهم، ليس من حيث المساعدة وتبادل المعلومات والاتصال فحسب، إنما أيضاً من حيث التخطيط للزيارات الميدانية والقيام بها وتدريب الموظفين. وقد هنأ أعضاء المجلس الرؤساء الثلاثة على عملهم وأقروا بأهمية التعاون والتنسيق فيما بين مختلف اللجان وأفرقة الخبراء.

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٠٨٢ (٢٠١٢)، الذي قرر بموجبه أن يستعرض تنفيذ تدابير الجزاءات المبينة في هذا القرار بعد ثمانية عشر شهراً وأن يجري التعديلات اللازمة لدعم السلام والاستقرار في أفغانستان. وقرر المجلس أيضاً، بهدف مساعدة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) في الوفاء بولايتها، أن يقوم فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، بتقديم الدعم أيضاً لهذه اللجنة لفترة ٣٠ شهراً، بالولاية المنصوص عليها في مرفق القرار.

في ١٥ شباط/فبراير والنتائج والتوصيات التي عرضها فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا في إحاطة منتصف المدة.

وأقر أعضاء المجلس بأن الحالة الأمنية في الصومال لا تزال متقلبة وأنه من الضروري للنهوض بعملية السلام الصومالية، التقيد على نحو صارم بنظم الجزاءات، بما في ذلك الحظر المفروض على الأسلحة والفحم، إلى جانب الجزاءات الواقعة على الأفراد.

وفي ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣، الممثل الدائم لجمهورية كوريا، إحاطة إلى مجلس الأمن في مشاورات مغلقة بوصفه رئيساً للجنة بشأن عمل اللجنة خلال فترة الـ ١٢٠ يوماً الماضية، بما في ذلك مداوات اللجنة حول التقريرين النهائيين لفريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا (S/2013/413) و (S/2013/440) ومناقشة تقرير منسق الإغاثة في حالات الطوارئ المقدم إلى المجلس عملاً بالقرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢) (انظر الوثيقة S/2013/415). وأبرز أعضاء المجلس الدور الهام الذي اضطلع به فريق الرصد وشددوا على ضرورة التنفيذ الصارم للجزاءات.

وفي ٢٤ تموز/يوليه، مدد المجلس بموجب قراره ٢١١١ (٢٠١٣) ولاية فريق الرصد حتى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ وحدد الأحكام المتعلقة بالإغاثة الإنسانية حتى ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين

في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أجرى مجلس الأمن مناقشة رفيعة المستوى بشأن السلام والأمن في الشرق الأوسط والتعاون مع جامعة الدول العربية. وترأس المناقشة وزير خارجية ألمانيا، وحضرها أيضاً وزراء خارجية الاتحاد الروسي وأذربيجان وتوغو وجنوب أفريقيا والصين

وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٧٩ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه التدابير الجزائية التي يفرضها على ليبيا، إلى جانب ولاية فريق الخبراء، لمدة سنة واحدة.

وفي ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣، عقد مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته بشأن الجزاءات المفروضة على ليبيا. وقدم مسعود خان الممثل الدائم لباكستان، إحاطة إلى المجلس بوصفه رئيساً للجنة. وقال الرئيس إن فريق الخبراء الذي مددت ولايته بموجب القرار ٢٠٧٩ (٢٠١٢) ما زال يحقق في انتهاكات حظر توريد الأسلحة والهجمات عبر الحدود، بما في ذلك الشواغل الأمنية الناشئة على طول الحدود بين ليبيا وسيراليون. وقد وفر الفريق معلومات مستكملة عن أنشطة وأصول الأفراد الذين ما زالوا يخضعون لحظر السفر وتجميد الأصول. ووافق أعضاء المجلس على أن يبقى حظر الأسلحة قائماً بالنظر إلى التهديد المستمر للهجمات عبر الحدود، وعدم وجود تشريعات تسمح بإنفاذه وعدم قيام الحكومة بوسم الأسلحة. ووافق أيضاً أعضاء المجلس على مواصلة استعراض الجزاءات المحددة في أعقاب تقديم التقرير النهائي للفريق.

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارات ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا

في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٣، قدم كيم سوك، الممثل الدائم لجمهورية كوريا، بصفته رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارات ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا، إحاطة إلى المجلس في إطار مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته عن أعمال اللجنة خلال فترة الـ ١٢٠ يوماً الماضية، مع التركيز على مشاوراته غير الرسمية

ولا سيما في مجالات منع نشوب النزاعات وإدارة الأزمات وحفظ السلام وبناء السلام.

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عقد مجلس الأمن جلسة إحاطة لمناقشة مسألة التعاون فيما بين البعثات في عمليات حفظ السلام، بمشاركة باولو بورتاس، وزير شؤون الدولة والخارجية في البرتغال، وبافان كابور، وهو مسؤول رفيع في حكومة الهند. وقام وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ووكيلة الأمين العام للدعم الميداني، بتقديم إحاطة إلى الدول الأعضاء بشأن الموضوع الذي جرت مناقشته.

في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، عقد مجلس الأمن مناقشة مفتوحة بشأن موضوع "عمليات الأمم لحفظ السلام: نهج متعدد الأبعاد"، ترأسها جليل عباس جيلاني وزير خارجية باكستان. وأدى الأمين العام بيان. وعقب المناقشة، اتخذ المجلس أيضاً بالإجماع القرار ٢٠٨٦ (٢٠١٣)، وهو أول قرار شامل اتخذ بشأن حفظ السلام منذ عشرة أعوام. ففي هذا القرار، أشاد المجلس بالدور الحاسم لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في صون السلام والأمن الدوليين. وركز القرار بوجه خاص على بعثات حفظ السلام المتعددة الأبعاد، والسبل والوسائل الكفيلة بمواصلة النهوض بتخطيط تلك العمليات وإدارتها عموماً توخياً للفعالية في تنفيذ ولاياتها، بما فيها تيسير بناء السلام بعد انتهاء النزاع، ومنع تجدد النزاع المسلح، وإحراز تقدم صوب إرساء السلام وتحقيق التنمية على نحو مستدام. وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، شددت الدول الأعضاء على أهمية بعثات حفظ السلام المتعددة الأبعاد في إدارة الأزمات المعقدة.

وغواتيمالا وفرنسا وكولومبيا والمغرب والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية. واستمع المجلس إلى إحاطتين من الأمين العام للأمم المتحدة ونيل العربي، الأمين العام لجامعة الدول العربية. وعقب المناقشة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/20) ينوه فيه بالجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية لتعزيز الاستجابات الدولية للتحويلات التي تشهدها المنطقة، وتشجعها على مواصلة بذل هذه الجهود، ويرحب بتكثيف التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، ويدعم الجهود التي يبذلها الممثل الخاص المشترك المعني بسوريا، ويدعو إلى تعزيز التعاون بين المنظمتين استناداً إلى جدول أعمال موسع. وكرر المجلس في البيان تأكيد التزامه بتحقيق سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط. وأشار إلى البيانين الصحفيين الصادرين عن المجلس في ١٢ و ١٤ أيلول/سبتمبر بشأن الهجمات الأخيرة ضد موظفين دبلوماسيين ومبان دبلوماسية، وأكد من جديد أن هذه الأعمال لا يمكن تبريرها أياً كان مرتكبها ومهما كانت دوافعه وحيثما كان موقعه. وأكد أيضاً أهمية احترام التنوع الديني والثقافي وتفهمه في جميع أنحاء العالم.

وفي ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣، قدمت كاترين آشتون، الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي المعنية بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، إحاطة إلى المجلس عن تعزيز التعاون بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة للمساهمة في السلام والأمن الدوليين. وأكدت الممثلة السامية من جديد الدعم الكامل للاتحاد الأوروبي لعمل المجلس وتحديث عن تعاون الاتحاد الأوروبي مع الشركاء الإقليميين والدوليين في أفريقيا وأوروبا والشرق الأوسط. وأشار أعضاء المجلس إلى أهمية زيادة توثيق التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وأقروا بالمساهمة القيمة التي يقدمها الاتحاد الأوروبي في التصدي للتهديدات والتحديات العالمية،

زمام الأمور وتقلد المسؤولية على الصعيد الوطني أمران أساسيان لإحلال سلام مستدام.

وفي ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، عقد المجلس إحاطة بشأن بناء السلام بعد انتهاء النزاع لمناقشة تقرير لجنة بناء السلام عن دورها السادسة (S/2013/63). وقدم أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش والرئيس السابق للجنة بناء السلام إحاطة إلى المجلس، وكذلك رانكو فيلوفيتش، الرئيس الحالي للجنة والممثل الدائم لكرواتيا.

وخلال جلسة تحاورية غير رسمية لاحقة عُقدت في ٢٦ نيسان/أبريل، دُعي رئيس اللجنة ورؤساء التشكيلات القطرية المخصصة، ومثلو البلدان المدرجة في جدول أعمال اللجنة ومكتب دعم بناء السلام إلى تبادل الآراء بشأن عمل اللجنة. وركزت الجلسة غير الرسمية على السبل العملية التي يمكن للجنة أن تساعد بها المجلس في أعماله. وحصل عموماً اتفاق على أن إمكانات اللجنة لم تستغل بشكل كامل، وإن كانت هناك سبل محددة لإحراز تقدم في تولي زمام الأمور والقيادة اللازمين من جانب ممثلي البلدان المدرجة في جدول الأعمال، بالإضافة إلى الدول الأعضاء في كل من اللجنة والمجلس.

الأطفال والنزاع المسلح

في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أجرى مجلس الأمن مناقشة مفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، مع التركيز بوجه خاص على مساءلة مرتكبي الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال في النزاع المسلح. وقدمت ليلي زروقي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، التقرير السنوي للأمين العام (S/2012/261)، وأطلعت المجلس على عملها، وكذلك فعل هيرفيه لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وأنتوني ليك، المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). وألقى أيضاً ديفيد

وفي ٢٦ حزيران/يونيه، قدم قادة قوة عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام من كل من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وهم على التوالي الفريق كارلوس ألبرتو دوس سانتوس كروز، واللواء ليونارد موريوكي نغوندي، واللواء محمد إقبال آسي، إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن استخدام التكنولوجيا الحديثة؛ والتعاون فيما بين البعثات وتقييم التدريب السابق للنشر داخل البعثة. وقدم إحاطة أيضاً إيرفيه لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عقد مجلس الأمن مناقشة مفتوحة بشأن بناء السلام بعد انتهاء حالات النزاع، وذلك بمشاركة الأمين العام و ٤٢ وفداً. وكان معروضاً على أعضاء المجلس تقرير الأمين العام عن بناء السلام في أعقاب انتهاء النزاع (S/2012/746). وفي ملاحظاته الافتتاحية، أثنى الأمين العام على التقدم الهام المحرز في النهوض بجدول أعمال بناء السلام وأكد على العناصر الثلاثة الحاسمة في منع الانتكاس وبناء دول ومجتمعات أكثر قدرة على التكيف، ألا وهي الشمولية وبناء المؤسسات والدعم الدولي المطرد.

وشدد أعضاء مجلس الأمن في البيان الرئاسي (S/PRST/2012/29) الذي اعتمده خلال الاجتماع، على الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود المنسقة والمتسقة والمتكاملة، وأكدوا أهمية تقديم دعم مركز ومتوازن ومطرد ومحدد بشكل جيد للشراكات مع البلدان التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع. وأقر المجلس أيضاً بالدور الهام للمرأة في منع نشوب النزاعات وتسويتها وفي بناء السلام، وأكدوا على أن امتلاك

حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، شارك فيها ٧٢ دولة، واعتمد بشأنها بياناً رئاسياً (S/PRST/2013/2). وقد ترأس المناقشة وزير الخارجية والتجارة في جمهورية كوريا. وكان من بين الحاضرين الرفيعة المستوى وزير الشؤون الخارجية والتعاون في رواندا ووزير الخارجية في أذربيجان. وقدم إحاطات إلى المجلس كل من الأمين العام، ونافانيثيم بيلاي، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفيليب شبورتي، مدير شؤون القانون الدولي والتعاون الدولي في لجنة الصليب الأحمر الدولية.

وفي ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٣، عقد المجلس مناقشة مفتوحة لتناول مسألة حماية الصحفيين في النزاع المسلح. وكانت هذه المناقشة أول اجتماع للمجلس كرس لهذا الموضوع منذ اتخاذ القرار ١٧٣٨ (٢٠٠٦) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وتلقى المجلس إحاطة من يان إلياسون، نائب الأمين العام. وتلقى المجلس أيضاً إحاطات من أربعة صحفيين هم: كاثلين كارول وريتشارد إنغل وغياث عبد الأحد ومصطفى حاجي عبد النور، وكانت تلك المرة هي الأولى التي قدم فيها صحفيون إحاطات إلى المجلس.

النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين

في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، خاطب وزير خارجية ألمانيا، بصفته رئيساً للمجلس لشهر أيلول/سبتمبر، الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

توليت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، كلمة أمام المجلس بشأن سبل تحسين المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد الأطفال في النزاع المسلح.

وأكد أعضاء المجلس تأييدهم على نطاق واسع لبرنامج الأمم المتحدة المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح والدور الهام للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم لأن تقرير الأمين العام تضمن حالات معينة لم تكن مدرجة في جدول أعمال المجلس.

واتخذ المجلس القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) بتأييد ١١ صوتاً وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت، وكرر فيه تأكيد استعدادة لاتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الأطفال في النزاع المسلح.

وفي ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣، عقد مجلس الأمن مناقشة مفتوحة بشأن موضوع الأطفال والنزاع المسلح. وقدمت ليلي زروقي، الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح تقرير الأمين العام السنوي الثاني عشر (S/2013/245). وقالت الممثلة الخاصة إنه قد حدث تقدم ملحوظ، ولا سيما فيما يتعلق بالحوار مع الأطراف في النزاع المسلح وخطط العمل، ولكنها أشارت إلى اتجاهات وشواغل جديدة مثيرة للقلق فيما يتعلق بالأطفال. وأدلى ببيان أيضاً كل من إرفيه لادسو، وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام، ويوكا براندت، نائبة المديرية التنفيذية لليونيسيف، وكذلك غريغ رام معاون نائب رئيس منظمة إنقاذ الأطفال.

واعتمد المجلس البيان الرئاسي (S/PRST/2013/8) الذي أكد فيه، في جملة أمور، التزامه بالتصدي للمتمادين في ارتكاب الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال في النزاع المسلح.

وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، شارك فيها ٦٠ متكلماً. وبالإضافة إلى الدول الأعضاء، أدلى ببيان أمام المجلس كل من يان إلياسون نائب الأمين العام، وميشيل باشليه، وكيلا الأمين العام والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وهيرفيه لادسوس، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وبينيتا ديوب، رئيسة المنظمة الأفريقية للتضامن مع المرأة ومؤسستها.

وفي ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن موضوع المرأة والسلام والأمن لمناقشة تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي في حالات النزاع (S/2013/149). ورأست الجلسة لويز موشيكيوايو، وزيرة الخارجية والتعاون في رواندا. وقدم الأمين العام إحاطة إلى المجلس، وكذلك زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وأدلت ساران كيتا دياكيته ببيان باسم فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. وبالإضافة إلى أعضاء المجلس، شارك أكثر من ٦٠ وفداً من عموم أعضاء الأمم المتحدة في الجلسة التي استمرت يوماً كاملاً.

وفي ٢٤ حزيران/يونيه، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة عن موضوع "المرأة والسلام والأمن: التصدي للإفلات من العقاب وإمضاء العدل في حالات جرائم العنف الجنسي المرتكبة في أثناء النزاعات"، واتخذ القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣). ورأس المناقشة وليام هيغ، وزير الدولة للشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وحضر أيضاً ممثلون عن غواتيمالا وفرنسا والمغرب على المستوى الوزاري. وقدم إحاطات للمجلس كل من الأمين العام، وزينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في

وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، أجرى المجلس مناقشة مواضيعية مفتوحة بشأن السلام والعدالة ركزت بشكل خاص على دور المحكمة الجنائية الدولية، ورأس المناقشة هارولد كباليروس، وزير خارجية غواتيمالا. وأدلى الأمين العام ببيان استهلاقي. واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها كل من سانغ - هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية، وفاكيسو موتشوتشوكو، مدير شعبة الولاية القضائية والتكاملية والتعاون، الذي تكلم نيابة عن المدعي العام للمحكمة.

وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، تلقى المجلس إحاطة مرحلية بشأن سيادة القانون، نظراً لتأخر إصدار التقرير الذي طلبه في بيانه الرئاسي المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (S/PRST/2012/1). وقدم يان إلياسون، نائب الأمين العام، إحاطة إلى المجلس بشأن التغييرات المؤسسية التي أدخلتها الأمم المتحدة من أجل تعزيز دعمها للأنشطة المتعلقة بتوطيد سيادة القانون في حالات النزاع وما بعد النزاع.

وفي المشاورات المغلقة التي تلت ذلك، أعرب أعضاء المجلس عموماً عن تقديرهم للإحاطة التي قدمت، وأدلو بتعليقات أولية في انتظار صدور تقرير الأمين العام.

المرأة والسلام والأمن

في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/23) شدد فيه على الدور الأساسي الذي تضطلع به الحكومات الوطنية المتضررة من النزاعات المسلحة من أجل تعزيز مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وتسويتها ومشاركتها في جهود بناء السلام في إطار برنامج عمل المرأة والسلام والأمن.

القرار، طلب المجلس إلى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لإنجاز أعمالها بأسرع وقت ممكن بغية تيسير إغلاق أبواب المحكمة، مع مراعاة القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠). ومدد المجلس فترة عمل خمسة قضاة في دائرة الاستئناف في المحكمة وثمانية قضاة دائمين في الدوائر الابتدائية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، أو حتى إنجاز القضايا التي كلفوا بالنظر فيها، أيهما أقرب. ومدد المجلس أيضاً فترة عمل أربعة من قضاة الدوائر الابتدائية المخصصين حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠١٣ وفترة عمل أربعة آخرين من قضاة الدوائر الابتدائية المخصصين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أو حتى الانتهاء من القضايا التي كلفوا بالنظر فيها، أيهما أقرب.

وفي ٢٥ أيار/مايو، أصدر المجلس بياناً صحفياً بشأن مساهمة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في مكافحة الإفلات من العقاب. وفي ذلك البيان، أشار أعضاء المجلس إلى أن عام ٢٠١٣ وافق الذكرى السنوية العشرين للقرار ٨٢٧ (١٩٩٣)، الذي أنشأ المجلس المحكمة بموجبه بإجماع الآراء. وأقر أعضاء المجلس بمساهمة المحكمة في مكافحة الإفلات من العقاب عن أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي.

وفي ١٢ حزيران/يونيه، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة قدم في سياقها تيودور ميرون، رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وسيرج براميرتز، المدعي العام للمحكمة، وفاغن يونس، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وحسن بوبكر جالو، المدعي العام للمحكمة، تقاريرهم النصف سنوية الأخيرة إلى المجلس بشأن التقدم الذي أحرزته المحكمتان في تنفيذ استراتيجيتهما لإنجاز المحاكمات والانتقال إلى الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين. وبالإضافة إلى أعضاء المجلس، أدلت ببيانات عدة دول من غير الأعضاء في المجلس،

حالات النزاع، وأنجلينا جولي، المبعوثة الخاصة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وحين أدونغ أنيوار، المستشار القانونية للمبادرات النسائية من أجل العدل بين الجنسين. وشارك ما يزيد عن ٤٠ دولة من غير الأعضاء في المجلس.

المحكمتان الدوليتان لرواندا ويوغوسلافيا السابقة

في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عقد المجلس مناقشة للنظر في تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/594 و S/2012/592، على التوالي). واستمع المجلس إلى إحاطتين من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تيودور ميرون، ورئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، فاغن يونس. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطتين من المدعين العامين للمحكمتين، سيرج براميرتز وحسن بو بكر جالو. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة عن الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، كما نظر في التقرير المقدم عنها (انظر S/2012/849).

وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس القرار ٢٠٨٠ (٢٠١٢)، الذي قرر بموجبه تمديد مدة خدمة القضاة الخمسة في دائرة الاستئناف بالمحكمة الدولية لرواندا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ أو حتى الانتهاء من القضايا المنوطة بهم إن حصل ذلك قبل. وطلب المجلس إلى المحكمة أن تبلغ المجلس، كجزء من تقريرها المنتظر أن تقدمه إلى المجلس عن استراتيجية الإنجاز، الجدول الزمني المتوقع للنقل المنسق للمهام إلى الآلية، وذلك بغية إنجاز كل الأعمال المتبقية للمحكمة وإغلاق أبوابها في أقرب وقت ممكن، على ألا يتجاوز ذلك ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس القرار ٢٠٨١ (٢٠١٢). بمجموع ١٤ صوتاً مؤيداً وامتناع عضو واحد عن التصويت وعدم اعتراض أي عضو عليه. وفي هذا

بكل الوسائل للأعمال الإرهابية التي تهدد السلم والأمن الدوليين.

وفي ٢٢ آذار/مارس، أصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه إدانة شديدة اللهجة هجوماً إرهابياً على مسجد في دمشق يوم ٢١ آذار/مارس، أودى بحياة ٤٠ شخصاً، من بينهم أحد كبار العلماء المسلمين، وتسبب في جرح عشرات المدنيين.

وفي ٢٤ أيار/مايو، أصدر المجلس بياناً صحفياً بشأن الهجمات الإرهابية التي وقعت في مدينتي أغادير وأرليت بالنيجر، في ٢٣ أيار/مايو. وأدان أعضاء المجلس بأشد العبارات لهجة تلك الهجمات، التي أعلنت حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا مسؤوليتها عنها، والتي أسفرت عن سقوط العديد من القتلى والجرحى. وأعربوا عن عميق تأثرهم وخالص تعازيهم لأسر ضحايا هذه الأعمال الشنعاء.

وفي ٢٦ أيار/مايو، أصدر أعضاء المجلس بياناً صحفياً بشأن الهجوم الإرهابي الذي وقع في ٢٤ أيار/مايو في كابل، أدانوا فيه بأشد العبارات لهجة هذا الهجوم الذي أعلنت حركة الطالبان مسؤوليتها عنه، والذي تركز على مجمع مباني إحدى المنظمات التابعة للأمم المتحدة وهي المنظمة الدولية للهجرة، مما أسفر عن سقوط عدد من القتلى والجرحى، من بينهم مصابون من موظفي المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل الدولية.

الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية: اتباع نهج شامل إزاء مكافحة الإرهاب

في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن اتباع نهج شامل إزاء مكافحة الإرهاب، رأسها حنا رباني خار، وزيرة خارجية باكستان.

من بينها البوسنة والهرسك وكرواتيا وليختنشاين (باسم الأردن، وإستونيا، وألبانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وبابوا غينيا الجديدة، وبلجيكا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفنلندا، وكرواتيا، وكوستاريكا، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا)، وصربيا وهولندا والاتحاد الأوروبي.

الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أصدر المجلس بياناً صحفياً بشأن الهجمات ضد المباني الدبلوماسية، أدان فيه بأشد العبارات سلسلة الهجمات العنيفة التي استهدفت السفارات والمباني القنصلية التابعة للدول الأعضاء في مواقع متعددة يومي ١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر.

وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أصدر المجلس بياناً صحفياً بشأن الهجوم الإرهابي الذي وقع في عين أمناس بالجزائر في ١٦ كانون الثاني/يناير. وأدان أعضاء المجلس بأشد العبارات ذلك الهجوم الذي أدى إلى سقوط العديد من القتلى والجرحى، وأعربوا لضحايا هذه الأعمال الشنيعة وأسرههم ولشعب وحكومة الجزائر وشعوب وحكومات البلدان التي تضرر رعاياها من الحادث عن عميق تعاطفهم وصادق تعازيهم.

وفي ١ شباط/فبراير، أصدر المجلس بياناً صحفياً، أدان فيه بأشد العبارات الهجوم الإرهابي على سفارة الولايات المتحدة الأمريكية في أنقرة، وهو الهجوم الذي أسفر عن مقتل شخص واحد وإصابة عدة أشخاص. وأعرب المجلس عن صادق التعازي وأدان أعمال العنف الجديدة والمتكررة ضد الممثلين الدبلوماسيين والقنصلين. وبالإضافة إلى ذلك، أكد المجلس مجدداً على ضرورة التصدي

العام تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار المجلس ٢٠٢٠ (٢٠١١) (S/2012/783)، فقال إن مكافحة القرصنة تتطلب نهجاً متعدد الأبعاد، وإن ما يلزم حالياً في هذا الصدد هو تحسين التنسيق بين جميع الجهات الفاعلة، وتعزيز القدرة على البت في قضايا القرصنة وسجن المدانين، وإنشاء إطار ينظم استخدام أفراد الأمن الخاص. وشدد المجلس في بيانه الرئاسي (S/PRST/2012/24) على ضرورة القيام بتحريك شامل لقمع القرصنة والتصدي لأسبابها الكامنة بهدف القضاء نهائياً على القرصنة والسطو المسلح في عرض البحر وعلى ما يرتبط بهما من أنشطة غير قانونية.

صون السلام والأمن الدوليين: منع نشوب التزاعات والموارد الطبيعية

في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن موضوع "صون السلام والأمن الدوليين: منع نشوب التزاعات والموارد الطبيعية". واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها كل من يان إلياسون، نائب الأمين العام، وكوفي عنان، رئيس الفريق المعني بقضايا التقدم في أفريقيا، وكارولين أنسلي، المديرية المُسيّرة للبنك الدولي، وريبيكا غرينسبان، وكيله الأمين العام ونائبة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

السلام والأمن في أفريقيا

في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، عقد المجلس جلسة إحاطة رفيعة المستوى بشأن "السلام والأمن في أفريقيا: منع نشوب التزاعات في أفريقيا - معالجة الأسباب الجذرية". ورأست الجلسة لويز موشيكويابو، وزيرة الخارجية والتعاون في رواندا. وشارك الأمين العام في الجلسة، كما شارك فيها وزير الخارجية والتعاون في توغو والممثل الدائم لإثيوبيا، الذي كان يمثل رئيس الاتحاد الأفريقي. واعتمد المجلس بياناً

وأدلى الأمين العام ببيان، وشارك في المناقشة كذلك عدة ممثلين رفيعي المستوى لأعضاء المجلس. واعتمد بيان رئاسي شامل (S/PRST/2013/1) في ختام المناقشة.

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الاتجار والحركة غير المشروعين عبر الحدود

في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، عقد المجلس مشاورات غير رسمية للنظر في تقرير الأمين العام عن الاتجار والحركة غير المشروعين عبر الحدود (S/2012/777). وقال وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إن ٢٠ وكالة من وكالات الأمم المتحدة و ٣ منظمات دولية (المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومنظمة الجمارك العالمية، والمنظمة الدولية للهجرة) اجتمعت من أجل إعداد التقرير، مما يدل على الطبيعة المتعددة الأوجه والمعقدة للموضوع. وشدد على أن إنفاذ القانون وحده ليس هو الحل، وأن اتباع نهج أوسع نطاقاً يجمع بين سيادة القانون والتنمية والأمن وحقوق الإنسان أمر أساسي للتصدي للاتجار غير المشروع.

ورحب بعض الأعضاء بالتقرير، واعتبروه خطوة أولى هامة لتقريب المسألة من نطاق أعمال المجلس، وأعربوا عن رأي مفاده أن المجلس ينبغي أن يعمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة وأن يسعى إلى جمع ما يتصل بهذه المسألة من مجالات الأنشطة حيثما أمكن ذلك. وأكد أعضاء آخرون أن النظام القائم للتصدي للاتجار غير المشروع نظام كاف ولا حاجة لنظام جديد.

صون السلام والأمن الدوليين: أعمال القرصنة

في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن موضوع "صون السلام والأمن الدوليين: أعمال القرصنة"، شارك فيها ٤٤ وفداً، واعتمد المجلس بياناً رئاسياً. وعرض يان إلياسون، نائب الأمين

مسائل أخرى

تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2006/507)

في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن أساليب عمله، شارك فيها أكثر من ٣٠ وفداً. وأقر معظم المتكلمين بالتقدم المحرز نحو تحقيق قدر أكبر من الشفافية والكفاءة في عمل مجلس الأمن، بما في ذلك تحسين تعاون المجلس مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الإقليمية والبلدان المساهمة بقوات.

حلوة الأمين العام

في ٢٢ و ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣، عقد الأمين العام الحلوة السنوية للممثلين الدائمين للدول الأعضاء في المجلس وشركائها في مناهضة الولايات المتحدة الأمريكية. ونوقشت أثناء الحلوة مسائل ثلاث واسعة النطاق هي: الحدود التقليدية لحفظ السلام، وولاية بعثات حفظ السلام، والآثار الأمنية لتغير المناخ.

المواساة في وفاة الرئيس السابق لجمهورية فنزويلا البوليفارية، هوغو رافائيل شافيز فرياس

في ٦ آذار/مارس ٢٠١٣، التزم أعضاء المجلس الصمت دقيقةً إحياءً لذكرى وفاة هوغو رافائيل شافيز فرياس، الرئيس السابق لجمهورية فنزويلا البوليفارية.

المواساة في وفاة مارغريت تاتشر، رئيسة الوزراء السابقة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣، ولدى افتتاح المناقشة المفتوحة الرفيعة المستوى بشأن المرأة والسلام والأمن، التزم أعضاء المجلس الصمت دقيقةً حداداً على وفاة مارغريت

رئاسياً (S/PRST/2013/4) أقرّ فيه بأهمية وضع استراتيجية شاملة تتألف من تدابير عملية وهيكلية ترمي إلى منع نشوب النزاعات المسلحة، وشجع على وضع تدابير لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات من أجل كفالة إحلال السلام الدائم.

وفي ١٣ أيار/مايو، أجرى المجلس مناقشة بشأن التحديات في مجال مكافحة الإرهاب في أفريقيا في سياق صون السلام والأمن الدوليين. ورأس الجلسة فور إيسوزيمنا غناسينغي، رئيس توغو. وأدلى الأمين العام ببيان، وكذلك عبد الله شيهو، المدير العام لفريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا. وشارك أيضاً في المناقشة ممثلو الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.

وفي البيان الرئاسي الذي اعتمد في تلك الجلسة (S/PRST/2013/5)، لاحظ المجلس ببالغ القلق أن الإرهاب لا يزال يشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين والتمتع بحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول، وأنه يقوض الاستقرار والرخاء في أفريقيا، لا سيما في ظل زيادة تفشي هذا التهديد، مع تعاظم الأعمال الإرهابية في مختلف مناطق العالم، بما في ذلك الأعمال المرتكبة بدافع التعصب والتطرف.

ودعا المجلس الأمين العام أيضاً إلى أن يقدم، في غضون ستة أشهر، تقريراً موجزاً يتضمن مسحا وتقييماً شاملين لما قامت به منظومة الأمم المتحدة من أعمال لمساعدة الكيانات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية في أفريقيا في مجال مكافحة الإرهاب، بهدف مواصلة النظر في الخطوات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد.

إحاطة إلى المجلس في جلسة مغلقة بشأن منطقة الساحل،
والعراق والكويت، والجمهورية العربية السورية، ركزت
على الأعمال التحضيرية لعقد مؤتمر ثان في جنيف.

تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)
(جلسات الاختتام)

عملاً بمذكرة رئيس المجلس المؤرخة ١٢ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/2012/922)، عقدت جلسات
الاجتماع في هيئة جلسات خاصة إبان كانون الثاني/يناير
وشباط/فبراير، ونيسان/أبريل، وأيار/مايو، وحزيران/
يونيه ٢٠١٣. ووفقاً لنظام الجلسات الخاصة، وجهت
الدعوة إلى الدول غير الأعضاء في المجلس لحضور تلك
الجلسات بصفة مراقبين.

التقرير السنوي لمجلس الأمن

في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، اعتمد المجلس
تقريره السنوي عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ حتى
٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢ (A/67/2). وفي ١٥ تشرين
الثاني/نوفمبر، قدم الممثل الدائم للهند، بصفته رئيس مجلس
الأمن في ذلك الشهر، التقرير السنوي إلى الجمعية العامة.

تاتشر، رئيسة الوزراء السابقة للمملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية.

الإحاطات المقدمة من إدارة الشؤون السياسية
(”استكشاف الآفاق“)

في ٧ آب/أغسطس ٢٠١٢، استمع المجلس إلى
إحاطة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أثناء
الاجتماع الشهري ”لاستكشاف الآفاق“ الذي تعقده إدارة
الشؤون السياسية. وركزت الإحاطة والمناقشة التي أعقبت
ذلك على الصومال، وعلى الحالة في مخيم أشرف.

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر، قدم وكيل الأمين العام
للشؤون السياسية، في إطار مشاورات للمجلس بكامل
هيئته، إحاطة لاستكشاف الآفاق شملت المساعدة الانتخابية
التي تقدمها الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء. وركزت
الإحاطة على المبادئ التي تسترشد بها المساعدة الانتخابية،
والدروس المستخلصة من البعثات السابقة لتقديم المساعدة،
والاتجاهات ذات الصلة بالعنف في سياق الانتخابات.

وفي ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣، قدم أوسكار
فرنانديز - تارانكو، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية،

الجزء الأول

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

أولا

القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
٢٠٦٤ (٢٠١٢)	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان)
٢٠٦٥ (٢٠١٢)	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	الحالة في سيراليون
٢٠٦٦ (٢٠١٢)	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	الحالة في ليبيريا
٢٠٦٧ (٢٠١٢)	١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	الحالة في الصومال
٢٠٦٨ (٢٠١٢)	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	الأطفال والتزعج المسلح
٢٠٦٩ (٢٠١٢)	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان
٢٠٧٠ (٢٠١٢)	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	المسألة المتعلقة بماتي
٢٠٧١ (٢٠١٢)	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
٢٠٧٢ (٢٠١٢)	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	الحالة في الصومال
٢٠٧٣ (٢٠١٢)	٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في الصومال
٢٠٧٤ (٢٠١٢)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في البوسنة والهرسك
٢٠٧٥ (٢٠١٢)	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٢٠٧٦ (٢٠١٢)	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠٧٧ (٢٠١٢)	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في الصومال
٢٠٧٨ (٢٠١٢)	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠٧٩ (٢٠١٢)	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في ليبيريا
٢٠٨٠ (٢٠١٢)	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الموضوع	تاريخ اتخاذ القرار	رقم القرار
الحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٢٠٨١ (٢٠١٢)
الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٢٠٨٢ (٢٠١٢)
الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٢٠٨٣ (٢٠١٢)
الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٢٠٨٤ (٢٠١٢)
الحالة في مالي	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٢٠٨٥ (٢٠١٢)
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	٢٠٨٦ (٢٠١٣)
عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	٢٠٨٧ (٢٠١٣)
الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	٢٠٨٨ (٢٠١٣)
الحالة في قبرص	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	٢٠٨٩ (٢٠١٣)
الحالة في بوروندي	١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣	٢٠٩٠ (٢٠١٣)
تقارير الأمين العام عن السودان	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	٢٠٩١ (٢٠١٣)
الحالة في غينيا - بيساو	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	٢٠٩٢ (٢٠١٣)
الحالة في الصومال	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	٢٠٩٣ (٢٠١٣)
عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٧ آذار/مارس ٢٠١٣	٢٠٩٤ (٢٠١٣)
الحالة في ليبيا	١٤ آذار/مارس ٢٠١٣	٢٠٩٥ (٢٠١٣)
الحالة في أفغانستان	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	٢٠٩٦ (٢٠١٣)
الحالة في سيراليون	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	٢٠٩٧ (٢٠١٣)
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	٢٠٩٨ (٢٠١٣)
الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٢٠٩٩ (٢٠١٣)
الحالة في مالي	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٢١٠٠ (٢٠١٣)
الحالة في كوت ديفوار	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٢١٠١ (٢٠١٣)
الحالة في الصومال	٢ أيار/مايو ٢٠١٣	٢١٠٢ (٢٠١٣)
الحالة في غينيا - بيساو	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣	٢١٠٣ (٢٠١٣)
تقارير الأمين العام عن السودان	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣	٢١٠٤ (٢٠١٣)
عدم الانتشار	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٢١٠٥ (٢٠١٣)
المرأة والسلام والأمن	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٢١٠٦ (٢٠١٣)
الحالة بين العراق والكويت	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٢١٠٧ (٢٠١٣)
الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٢١٠٨ (٢٠١٣)
تقارير الأمين العام عن السودان	١١ تموز/يوليه ٢٠١٣	٢١٠٩ (٢٠١٣)

تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
(عن الفترة الممتدة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣)

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
٢١١٠ (٢٠١٣)	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	الحالة فيما يتعلق بالعراق
٢١١١ (٢٠١٣)	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	الحالة في الصومال
٢١١٢ (٢٠١٣)	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	الحالة في كوت ديفوار
٢١١٣ (٢٠١٣)	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	تقارير الأمين العام عن السودان
٢١١٤ (٢٠١٣)	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	الحالة في قبرص

ثانيا

البيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن أو أصدرها خلال الفترة من
١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

بيان من الرئيس	التاريخ	الموضوع
S/PRST/2012/19	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PRST/2012/20	٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
S/PRST/2012/21	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	الحالة في سيراليون
S/PRST/2012/22	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
S/PRST/2012/23	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	المرأة والسلام والأمن
S/PRST/2012/24	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	صون السلام والأمن الدوليين
S/PRST/2012/25	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في سيراليون
S/PRST/2012/26	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
S/PRST/2012/27	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في تيمور - ليشتي
S/PRST/2012/28	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	منطقة وسط أفريقيا
S/PRST/2012/29	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
S/PRST/2013/1	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأفعال الإرهابية
S/PRST/2013/2	١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	حماية المدنيين في النزاع المسلح
S/PRST/2013/3	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	الحالة في الشرق الأوسط
S/PRST/2013/4	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	السلام والأمن في أفريقيا
S/PRST/2013/5	١٣ أيار/مايو ٢٠١٣	السلام والأمن في أفريقيا
S/PRST/2013/6	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣	منطقة وسط أفريقيا
S/PRST/2013/7	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	الحالة في الصومال
S/PRST/2013/8	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	الأطفال والنزاع المسلح
S/PRST/2013/9	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	الحالة في الشرق الأوسط
S/PRST/2013/10	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	السلام والأمن في أفريقيا
S/PRST/2013/11	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

ثالثا

البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس
٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/PV.6821	٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
S/PV.6823	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
S/PV.6828	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/PV.6833	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/PV.6863	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
S/PV.6883	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
S/PV.6901	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
S/PV.6914	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) الجلسة الختامية
S/PV.6923	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/PV.6927	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) الجلسة الختامية
S/PV.6931	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/PV.6945	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية الحالة في الشرق الأوسط
S/PV.6957	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	الرسالة المؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ الموجهة من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2013/247)
S/PV.6958	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) الجلسة الختامية
S/PV.6972	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) الجلسة الختامية
S/PV.6978	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
S/PV.6989	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
S/PV.6992	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) الجلسة الختامية
S/PV.6996	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/PV.6997	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
S/PV.7005	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

رابعاً

جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى
٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٨٢٠	٨ آب/أغسطس ٢٠١٢	الحالة في مالي
٦٨٢١	٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٨٢٢	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
٦٨٢٣	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2012/603) اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٨٢٤	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٨٢٥	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط رسالة مؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2004/632)
٦٨٢٦	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٦٨٢٧	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٨٢٨	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/624)
٦٨٢٩	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا الحالة في سيراليون
٦٨٣٠	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	التقرير التاسع للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (S/2012/679) الحالة في ليبيريا
٦٨٣١	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	التقرير المرحلي الرابع والعشرين للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2012/641) الحالة في سيراليون
		التقرير التاسع للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (S/2012/679)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الموضوع	التاريخ	الجلسة
الحالة في ليبيا	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٢
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2012/675)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٣
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي		
الحالة في ليبيريا	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٤
التقرير المرحلي الرابع والعشرون للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2012/641)		
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٥
السلام والأمن في أفريقيا	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٦
الحالة في الصومال	١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٧
تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2012/643)		
الأطفال والتزاع المسلح	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٨
زيادة المساءلة عن الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب ضد الأطفال		
تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح (S/2012/261)		
رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/685)		
عدم الانتشار	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٣٩
إحاطة إعلامية قدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)		
الحالة في أفغانستان	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٤٠
تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/703)		
الحالة في الشرق الأوسط	٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٦٨٤١
اجتماع مجلس الأمن الرفيع المستوى بشأن السلام والأمن في الشرق الأوسط		
رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/686)		
المسألة المتعلقة بهاييتي	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٢
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي (S/2012/678)		
الحالة في أفغانستان	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٣
الحالة في سيراليون	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٤

الموضوع	التاريخ	الجلسة
المسألة المتعلقة بمابتي	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٥
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هابتي (S/2012/678)		
الحالة في مالي	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٦
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٧
الحالة في الصومال	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٨
رسالة مؤرخة ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/764)		
النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٤٩
السلام والعدالة، مع التركيز بوجه خاص على الدور الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية		
رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة (S/2012/731)		
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٥٠
تقارير الأمين العام عن السودان	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٥١
تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2012/771)		
المرأة والسلام والأمن	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٥٢
تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2012/732)		
رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة (S/2012/774)		
الحالة في الصومال	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	٦٨٥٣
الحالة في الصومال	٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٥٤
رسالة مؤرخة ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/764)		
الحالة في ليبيا	٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٥٥
النظر في مشروع التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٥٦
الحالة في ليبيا	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٥٧
بعثة مجلس الأمن	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٥٨
إحاطة مقدمة من بعثة مجلس الأمن إلى تيمور - ليشتي (من ١ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)		

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٨٥٩	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في تيمور - ليشتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (S/2012/765)
٦٨٦٠	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/813)
٦٨٦١	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/813)
٦٨٦٢	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	إحاطات قدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
٦٨٦٣	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٨٦٤	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام بشأن الحالة في الصومال (S/2012/722)
٦٨٦٥	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	صون السلام والأمن الدوليين القرصنة
		رسالة مؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة (S/2012/814)
٦٨٦٦	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٨٦٧	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٢٠ (٢٠١١) (S/2012/783)
٦٨٦٨	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2012/838)
٦٨٦٩	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٨٧٠	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)
		أساليب العمل
		رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لدى الأمم المتحدة (S/2012/853)
٦٨٧١	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٨٧٢	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

الموضوع	التاريخ	الجلسة
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2012/818)		
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٧٣
رسالة مؤرخة ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2012/843)		
تقارير الأمين العام عن السودان	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٧٤
تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2012/820)		
الحالة فيما يتعلق بالعراق	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٧٥
التقرير الأول للأمين العام عملاً بالقرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) (S/2012/848)		
الحالة في سيراليون	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٧٦
المرأة والسلام والأمن	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	٦٨٧٧
تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2012/732)		
رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة (S/2012/774)		
الحالة في الشرق الأوسط	٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٧٨
الحالة في مالي	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٧٩
تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2012/894)		
المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٠
المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤		
تقرير المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/592)		
تقرير المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/594)		

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الموضوع	التاريخ	الجلسة
رسالة مؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2012/836)		
رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2012/847)		
رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2012/849)		
إحاطات قدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨١
السلام والأمن في أفريقيا	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٢
منطقة الساحل: نحو اعتماد نهج أكثر شمولاً وتنسيقاً		
رسالة مؤرخة ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة (S/2012/906)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٣
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك		
الحالة في ليبيريا	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٤
رسالة مؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا (S/2012/901)		
المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٥
تقرير المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/594)		

الموضوع	التاريخ	الجلسة
رسالة مؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2012/836)		
رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (S/2012/849)		
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٦
تقارير الأمين العام عن السودان	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٧
عدم الانتشار	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٨
إحاطة إعلامية قدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)		
المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٨٩
تقرير المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/592)		
رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2012/847)		
رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (S/2012/849)		
الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٩٠
منطقة وسط أفريقيا	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٩١
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا وعن المناطق المتضررة من عمليات جيش الرب للمقاومة (S/2012/923)		
الحالة في تيمور - ليشتي	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٩٢
الحالة في الشرق الأوسط	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٦٨٩٣
تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/2012/897)		

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٨٩٤	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٨٩٥	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	منطقة وسط أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا وعن المناطق المتضررة من عمليات جيش الرب للمقاومة (S/2012/923)
٦٨٩٦	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/907)
٦٨٩٧	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
		تقرير الأمين العام عن بناء السلام في أعقاب انتهاء النزاع (S/2012/746)
٦٨٩٨	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في مالي
		رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2012/926)
٦٨٩٩	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
		تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2012/956)
٦٩٠٠	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية
		النهج الشامل لمكافحة الإرهاب
		رسالة مؤرخة ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة (S/2013/3)
٦٩٠١	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٩٠٢	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في كوت ديفوار
		التقرير المرحلي الحادي والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2012/964)
٦٩٠٣	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
		عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: نهج متعدد الأبعاد
		رسالة مؤرخة ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة (S/2013/4)
٦٩٠٤	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٦٩٠٥	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في مالي

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٩٠٦	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٩٠٧	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
		تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2012/956)
٦٩٠٨	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في قبرص
		تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2013/7)
٦٩٠٩	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في بوروندي
		تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي (S/2013/36)
٦٩١٠	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2013/22)
٦٩١١	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	توطيد السلام في غرب أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2012/977)
٦٩١٢	٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في ليبيا
٦٩١٣	٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين
٦٩١٤	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)
		الجلسة الختامية
٦٩١٥	٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	الحالة في غينيا - بيساو
		تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2013/26)
٦٩١٦	٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	بعثة مجلس الأمن
		إحاطة مقدمة من بعثة مجلس الأمن إلى اليمن (٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)
٦٩١٧	١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	حماية المدنيين في النزاع المسلح
		رسالة مؤرخة ٤ شباط/فبراير ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة (S/2013/75)
٦٩١٨	١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣	الحالة في بوروندي

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الموضوع	التاريخ	الجلسة
تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي (S/2013/36)		
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن صون السلام والأمن الدوليين الاتحاد الأوروبي	١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩١٩
تقارير الأمين العام عن السودان	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢٠
الحالة في الصومال	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢١
تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2013/69)		
الحالة في الشرق الأوسط	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢٢
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢٣
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية		
الحالة في غينيا - بيساو	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢٤
تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2013/26)		
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢٥
تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2013/96)		
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢٦
تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	٦٩٢٧
الجلسة الختامية		
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	٥ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٢٨
التقرير الخاص للأمين العام عن جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى (S/2013/119)		
الحالة في الصومال	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٢٩
تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2013/69)		
عدم الانتشار	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٠
إحاطة إعلامية قدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣١

الموضوع	التاريخ	الجلسة
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية		
عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٧ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٢
الحالة في سيراليون	١٣ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٣
التقرير العاشر للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2013/118)		
الحالة في ليبيا	١٤ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٤
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2013/104)		
الحالة في أفغانستان	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٥
تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2013/133)		
المسألة المتعلقة بماتي	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٦
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2013/139)		
الحالة فيما يتعلق بالعراق	٢١ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٧
التقرير الثاني للأمين العام، المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) (S/2013/154)		
تقارير الأمين العام عن السودان	٢١ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٨
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (S/2013/140)		
قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٣٩
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2013/72)		
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٤٠
الحالة في ليبيا	٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٤١
التقرير المرحلي الخامس والعشرين للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيا (S/2013/124)		
الحالة في سيراليون	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٤٢
التقرير العاشر للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2013/118)		
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	٦٩٤٣
التقرير الخاص للأمين العام عن جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى (S/2013/119)		
الحالة في مالي	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٤٤

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الموضوع	التاريخ	الجلسة
تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2013/189)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٤٥
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية		
السلام والأمن في أفريقيا	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٤٦
منع نشوب النزاعات في أفريقيا: التصدي للأسباب الجذرية		
رسالة مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لرواندا لدى الأمم المتحدة (S/2013/204)		
الحالة في كوت ديفوار	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٤٧
تقرير خاص للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2013/197)		
المرأة والسلام والأمن	١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٤٨
تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي في حالات النزاع (S/2013/149)		
الحالة في الشرق الأوسط	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٤٩
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٠
الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥١
تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2013/220)		
الحالة في مالي	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٢
تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2013/189)		
الحالة في كوت ديفوار	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٣
رسالة مؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)		
بناء السلام بعد انتهاء النزاع	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٤
تقرير لجنة بناء السلام عن دورها السادسة (S/2013/63)		
الحالة في الصومال	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٥
رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2013/239)		
تقارير الأمين العام عن السودان	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٦
تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2013/225)		
الحالة في الشرق الأوسط	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٧

الموضوع	التاريخ	الجلسة
رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة (S/2013/247)		
تنفيذ مذكرة من رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) الجلسة الختامية	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	٦٩٥٨
الحالة في الصومال	٢ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٥٩
رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2013/239)		
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٠
إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	٧ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦١
الحالة في ليبيا	٨ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٢
الحالة في غينيا - بيساو	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٣
تقرير الأمين العام عن التطورات الحاصلة في غينيا - بيساو، بما في ذلك الجهود الرامية إلى إعادة إرساء النظام الدستوري، وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لدعم بناء السلام في ذلك البلد (S/2013/262)		
إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن	١٠ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٤
السلام والأمن في أفريقيا	١٣ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٥
تحديات مكافحة الإرهاب في أفريقيا في سياق صون السلام والأمن الدوليين		
رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتوغو لدى الأمم المتحدة (S/2013/264)		
الحالة في البوسنة والهرسك	١٤ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٦
رسالة مؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2013/263)		
الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	١٥ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٧
تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2013/261)		
الحالة في غينيا - بيساو	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٨
تقرير الأمين العام عن التطورات الحاصلة في غينيا - بيساو، بما في ذلك الجهود الرامية إلى إعادة إرساء النظام الدستوري، وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لدعم بناء السلام في ذلك البلد (S/2013/262)		
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٦٩

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الموضوع	التاريخ	الجلسة
تقارير الأمين العام عن السودان	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٧٠
تقرير الأمين العام بشأن الحالة في أبيي (S/2013/294)		
منطقة وسط أفريقيا	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٧١
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا وعن المناطق المتضررة من عمليات جيش الرب للمقاومة (S/2013/297)		
تنفيذ مذكرة من رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣	٦٩٧٢
الجلسة الختامية		
عدم الانتشار	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٧٣
تقارير الأمين العام عن السودان	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٧٤
الحالة في الصومال	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٧٥
تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2013/326)		
الحالة في الشرق الأوسط	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٧٦
الحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٧٧
الحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول الجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤		
رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2013/308)		
رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2013/309)		
رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2013/310)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٧٨
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك		
قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٧٩
تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2013/254)		

الموضوع	التاريخ	الجلسة
الأطفال والتزاع المسلح تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح (S/2013/245)	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٠
الحالة في ليبيا	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨١
صون السلام والأمن الدوليين منع نشوب النزاعات والموارد الطبيعية	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٢
رسالة مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2013/334)		
الحالة في أفغانستان	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٣
تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2013/350)		
المراة والسلام والأمن العنف الجنسي في حالات النزاع	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٤
رسالة مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2013/335)		
الحالة في مالي	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٥
تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2013/338)		
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٦
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٧
السلام والأمن في أفريقيا	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٨
تقرير الأمين العام عن الحالة في منطقة الساحل (S/2013/354)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٨٩
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان		
الحالة بين العراق والكويت	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٩٠
التقرير الخامس والثلاثون المقدم من الأمين العام عملا بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) (S/2013/357)		
رسالة مؤرخة ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للعراق والكويت لدى الأمم المتحدة (S/2013/358)		
الحالة في الشرق الأوسط	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٩١

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الموضوع	التاريخ	الجلسة
تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (S/2013/345)		
تنفيذ مذكرة من رئيس مجلس الأمن (S/2010/507) الجلسة الختامية	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	٦٩٩٢
تقارير الأمين العام عن السودان	٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	٦٩٩٣
تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2013/366) الحالة في الشرق الأوسط	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	٦٩٩٤
تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) (S/2013/381)		
توطيد السلام في غرب أفريقيا	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	٦٩٩٥
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2013/384)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	٦٩٩٦
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	٦٩٩٧
قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص		
تقارير الأمين العام عن السودان	١١ تموز/يوليه ٢٠١٣	٦٩٩٨
تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2013/366) عدم الانتشار	١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	٦٩٩٩
إحاطة مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)		
الحالة في الشرق الأوسط	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٠
السلام والأمن في أفريقيا	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠١
تقرير الأمين العام عن الحالة في منطقة الساحل (S/2013/354)		
الحالة فيما يتعلق بالعراق	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٢
التقرير الثالث للأمين العام، المقدم عملا بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) (S/2013/408)		
حماية المدنيين في النزاعات المسلحة: حماية الصحفيين	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٣
رسالة مؤرخة ٣ تموز/يوليه ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من القائمة بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/2013/393)		

الموضوع	التاريخ	الجلسة
الحالة في كوت ديفوار	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٤
التقرير الثاني والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2013/377)		
اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزئين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٥
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور		
الحالة في بوروندي	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٦
الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٧
الحالة فيما يتعلق بالعراق	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٨
التقرير الثالث للأمين العام، المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) (S/2013/408)		
الحالة في الصومال	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠٠٩
تقارير الأمين العام عن السودان	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠١٠
تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2013/420)		
الحالة في منطقة البحيرات الكبرى	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠١١
تقرير الأمين العام عن تنفيذ إطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة (S/2013/387)		
رسالة مؤرخة ٣ تموز/يوليه ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من القائمة بالأعمال بالنيابة لبعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة (S/2013/394)		
الحالة في كوت ديفوار	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠١٢
التقرير الثاني والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2013/377)		
تقارير الأمين العام عن السودان	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠١٣
تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2013/420)		
تقارير الأمين العام عن السودان	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	٧٠١٤
تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2013/392)		

خامسا

اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة المعقودة خلال
الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٨٢١	٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
٦٨٢٣	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
٦٨٢٨	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
٦٨٣٣	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٦٨٨٣	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٩٠١	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٩٢٣	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٩٣١	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٩٤٥	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٦٩٧٨	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٩٨٩	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
٦٩٩٦	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٦٩٩٧	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٧٠٠٥	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

سادسا

اجتماعات الهيئات الفرعية لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

الدورة الرابعة والسبعون

٢٧-٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

الدورة الخامسة والسبعون

٣٠ نيسان/أبريل - ٢ أيار/مايو ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٣ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ١٥ شباط/فبراير

٢٠ أيار/مايو؛ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من
أفراد وكيانات

الجلسات الرسمية/العامة

١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (الجلسة ٤٥)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٠ أيلول/سبتمبر؛ ٦ و ١٣ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٤ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٨ كانون

الثاني/يناير؛ ١٩ شباط/فبراير؛ ٩ و ١٦ و ٣٠ نيسان/أبريل؛ ٧ و ٢١ أيار/مايو؛ ٢ و ٩ و ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

الجلسات الرسمية/العامة

٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ (الجلسة ٢٦٣) ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر -

(الجلسة ٢٦٤)؛ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (الجلسة ٢٦٥)؛ ٧ شباط/فبراير (الجلسة ٢٦٦)؛

٢٨ شباط/فبراير (الجلسة ٢٦٧)؛ ١١ نيسان/أبريل (الجلسة ٢٦٨)؛ ٩ أيار/مايو (الجلسة ٢٦٩)؛ ٢٤ أيار/مايو

(الجلسة ٢٧٠)؛ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (الجلسة ٢٧١)؛ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣ (الجلسة ٢٧٢)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ١٥ شباط/فبراير؛ ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢٨ آب/أغسطس؛ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ١ شباط/فبراير؛ ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

الجلسات الرسمية/العامة

١٦ آب/أغسطس (الجلسة ٥٠) ١٤ أيلول/سبتمبر (الجلسة ٥١)؛ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (الجلسة ٥٢)؛

٢٣ كانون الثاني/يناير (الجلسة ٥٣)؛ ٢٠ شباط/فبراير (الجلسة ٥٤)؛ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (الجلسة ٥٥)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٨ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٤ و ١٨ و ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٣١ كانون الثاني/يناير؛ ١١ آذار

/مارس؛ ١٠ نيسان/أبريل؛ ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢؛ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢٤ آب/أغسطس؛ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ٤ شباط/فبراير؛ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣؛ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢٤ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٣٠ كانون الثاني/يناير؛ ١٥ آذار/مارس؛

٨ نيسان/أبريل؛ ٣١ أيار/مايو؛ ١ و ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢٣ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ١٣ شباط/فبراير؛ ٢٩ نيسان/أبريل؛ ٢٨ أيار/مايو؛

١٧ حزيران/يونيه؛ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٠ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ٦ آذار/مارس ٦ أيار/مايو؛ ١١ تموز/يوليه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢٣ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٢٦ شباط/فبراير؛

١٢ آذار/مارس؛ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٢٥ شباط/فبراير؛ ٣ حزيران/يونيه؛ ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣

الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها

٨ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ١٩ آذار/مارس؛ ٣١ أيار/مايو؛ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

الجلسات الرسمية/العامة

٥ تشرين الأول/أكتوبر (الجلسة ٣٤) ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (الجلسة ٣٥)؛ ١٨ كانون الثاني/يناير (الجلسة ٣٦)؛ ١٩ نيسان/أبريل (الجلسة ٣٧)؛ ٢٠ أيار/مايو (الجلسة ٣٨)؛ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣ (الجلسة ٣٩)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٣ و ١٠ و ١٧ و ٢٤ و ٣١ آب/أغسطس؛ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٩ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٦ و ١٢ و ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ ٢٥ كانون الثاني/يناير؛ ٥ و ١٤ و ٢٢ و ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣؛ ١ و ١٨ و ٢١ و ٢٧ آذار/مارس؛ ٢٨ حزيران/يونيه؛ ٨ و ١٧ و ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٣

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى

٧ أيلول/سبتمبر؛ ٨ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٣ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ١٩ شباط/فبراير؛ ٣ نيسان/أبريل؛ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين

٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ١٤ آذار/مارس؛ ٢١ أيار/مايو؛ ١٠ حزيران/يونيه؛ ٢٩ تموز/يوليه؛ ١ و ٥ آب/أغسطس ٢٠١٣

سابعاً

التقارير السنوية للهيئات الفرعية لمجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

ألف - التقارير السنوية للجان

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا	S/2012/976
لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات	S/2012/930
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا	S/2012/980
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية	S/2012/979
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار	S/2012/981
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان	S/2012/978
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)	S/2012/982
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)	S/2013/53
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا	S/2012/983
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)	S/2012/970
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو	S/2012/975

باء - التقارير السنوية للأفرقة العاملة

الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها	S/2012/965
الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح	S/2012/718
الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين	S/2013/159

ثامنا

تقارير أفرقة الخبراء وآليات الرصد الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس
٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الرمز	تاريخ التقدم	موجب
فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات		
S/2012/683	٤ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)
S/2012/971	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)
S/2012/729	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)
S/2012/968	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)
كوت ديفوار: فريق الخبراء		
S/2012/766	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢)
S/2013/228	١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣	القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢)
جمهورية الكونغو: الديمقراطية فريق الخبراء		
S/2012/843	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٢١ (٢٠١١)
S/2013/433	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٨ (٢٠١٢)
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: فريق الخبراء		
S/2013/337	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٥٠ (٢٠١٢)
جمهورية إيران الإسلامية: فريق الخبراء		
S/2013/331	٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٤٩ (٢٠١٢)
ليبيريا: فريق الخبراء		
S/2012/901	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٢٥ (٢٠١١)
S/2013/316	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٩ (٢٠١٢)
ليبيا: فريق الخبراء		
S/2013/99	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ٢٠٤٠ (٢٠١٢)
الصومال/إريتريا: فريق الرصد		
S/2013/413	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢)
S/2013/440	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢)
السودان: فريق الخبراء		
S/2013/79	٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢)

تاسعا

تقارير بعثات مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى
٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الرمز	تاريخ التقدم	التقرير
S/2012/889	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	تقرير بعثة مجلس الأمن إلى تيمور - ليشتي، من ٣ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢
S/2013/173	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	تقرير بعثة مجلس الأمن إلى اليمن، ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

عاشرا

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس
٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

عملية حفظ السلام	المنشأة عملاً بالقرار	القرارات المتصلة (ب) بولاية العملية والمتخذة (د) خلال الفترة المشمولة بالتقرير
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	٤٧ (١٩٤٨)	لا يوجد
هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	٥٠ (١٩٤٨)	لا يوجد
قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	١٨٦ (١٩٦٤)	٢٠٨٩ (٢٠١٣) ٢١١٤ (٢٠١٣)
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	٣٥٠ (١٩٧٤)	٢٠٨٤ (٢٠١٢) ٢١٠٨ (٢٠١٣)
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	٤٢٥ (١٩٧٨) ٢٠٦٤ (٢٠١٢)	٤٢٦ (١٩٧٨)
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	٦٩٠ (١٩٩١)	٢٠٩٩ (٢٠١٣)
بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو	١٢٤٤ (١٩٩٩)	لا يوجد
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	١٥٠٩ (٢٠٠٣)	٢٠٦٦ (٢٠١٢)
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	١٥٢٨ (٢٠٠٤)	٢١١٢ (٢٠١٣)
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	١٥٤٢ (٢٠٠٤)	٢٠٧٠ (٢٠١٢)
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	١٧٦٩ (٢٠٠٧)	٢١١٣ (٢٠١٣)
بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٩٢٥ (٢٠١٠)	٢٠٩٨ (٢٠١٣)
قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي	١٩٩٠ (٢٠١١)	٢١٠٤ (٢٠١٣)
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	١٩٩٦ (٢٠١١)	٢١٠٩ (٢٠١٣)
بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية*	٢٠٤٣ (٢٠١٢)	
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي	٢١٠٠ (٢٠١٣)	

* انتهت الولاية في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٢ عملاً بالقرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢).

حادي عشر

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتصلة بالولاية المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	المنشأة عملاً بالقرار	عملية حفظ السلام
٢٠٩٣ (٢٠١٣)	S/1995/323 و S/1995/452	مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال*
لا يوجد	S/2001/1129	مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا
٢٠٩٦ (٢٠١٣)	١٤٠١ (٢٠٠٢)	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان
٢١١٠ (٢٠١٣)	١٥٠٠ (٢٠٠٣)	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق
لا يوجد	١٧٠٤ (٢٠٠٦)	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي**
لا يوجد	S/2007/280	مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى
٢٠٦٥ (٢٠١٢)	١٨٢٩ (٢٠٠٨)	مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون
٢٠٩٧ (٢٠١٣)		
٢٠٨٨ (٢٠١٣)	S/PRST/2009/5	مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى
٢٠٩٢ (٢٠١٣)	١٨٧٦ (٢٠٠٩)	مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو
٢١٠٣ (٢٠١٣)		
لا يوجد	S/2010/457	مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا
لا يوجد	قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٨	مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي
٢٠٩٠ (٢٠١٣)	١٩٥٩ (٢٠١٠)	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
٢٠٩٥ (٢٠١٣)	٢٠٠٩ (٢٠١١)	بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا
لا يوجد	٢١٠٢ (٢٠١٣)	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال

* تم حله في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣. بموجب القرار ٢٠٩٣ (٢٠١٣)، واستعيز عنه ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال.

** انتهت ولايتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ عملاً بالقرار ٢٠٣٧ (٢٠١٢).

ثاني عشر

تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى
 ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الرمز	تاريخ التقدّم	الموضوع
S/2012/603	٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2012/614	٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى
S/2012/632	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
S/2012/641	١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢	التقرير المرحلي الرابع والعشرون بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/2012/645	١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢	القدرات المدنية في أعقاب النزاعات
S/2012/643	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	الصومال
S/2012/412	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	إريتريا
S/2012/675	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا
S/2012/678	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/2012/679	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون
S/2012/701	١٢ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية
S/2012/703	١٣ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
S/2012/704	١٢ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	استعادة النظام الدستوري في غينيا - بيساو
S/2012/722	٢٧ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في أبيي
S/2012/732	٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	المرأة والسلام والأمن
S/2012/746	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	بناء السلام في أعقاب النزاع
S/2012/765	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (٧ كانون الثاني/يناير إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)
S/2012/771	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2012/773	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	التقرير نصف السنوي السادس عشر عن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
S/2012/777	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	أنشطة الاتجار والحركة غير المشروعة عبر الحدود
S/2012/783	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	التقرير المقدم عملاً بالقرار ٢٠٢٠ (٢٠١١)
S/2012/818	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2012/820	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	جنوب السودان
S/2012/837	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2012/838	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2012/848	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	التقرير الأول المقدم عملاً بالقرار ٢٠٦١ (٢٠١٢)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2012/890	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في أبيي
S/2012/877	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	السودان وجنوب السودان
S/2012/887	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	استعادة النظام الدستوري في غينيا - بيساو
S/2012/894	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	الحالة في مالي
S/2012/897	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)
S/2012/907	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
S/2012/923	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، والمناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة
S/2012/931	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	التقرير الرابع والثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)
S/2012/933	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	التقرير الثالث المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2012/956	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى والأنشطة التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2012/964	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	التقرير المرحلي الحادي والثلاثون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2012/977	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	أنشطة مكتب الأمم المتحدة في غرب أفريقيا
S/2013/7	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	عملية الأمم المتحدة في قبرص
S/2013/22	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2013/26	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	التطورات في غينيا - بيساو والأنشطة التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2013/36	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
S/2013/59	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الحالة في أبيي
S/2013/69	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	الصومال
S/2013/72	٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2013/96	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2013/104	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا
S/2013/118	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	التقرير العاشر عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون
S/2013/119	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	التقرير الخاص عن جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى
S/2013/120	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2013/123	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	استعادة النظام الدستوري في غينيا - بيساو
S/2013/124	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	التقرير المرحلي الخامس والعشرون بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

الموضوع	تاريخ التقدم	الرمز
الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين	٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/133
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/139
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/140
العنف الجنسي في حالات النزاع	١٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/149
التقرير الثاني المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢)	١٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/154
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٣)	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/174
الحالة في مالي	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/189
التقرير الثاني المقدم عملاً بالفقرة ٨ من القرار ١٩٥٨ (٢٠١٠)	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/191
التقرير الخاص عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/197
الحالة في أبيي	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/198
الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية	٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/220
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/225
التقرير نصف السنوي السابع عشر عن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/234
بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/254
الأطفال والنزاع المسلح في ميانمار	١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/258
الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/261
التطورات الحاصلة في غينيا - بيساو، بما في ذلك الجهود الرامية إلى إعادة إرساء النظام الدستوري، وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لدعم بناء السلام في ذلك البلد	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/262
الأطفال والنزاع المسلح	١٥ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/245
الحالة في أبيي	١٧ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/294
أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، والمناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة	٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/297
الصومال	٣١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/326
الحالة في مالي	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/338
قياس فعالية الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة من أجل تعزيز سيادة القانون في حالات النزاع وما بعد النزاع	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/341
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣)	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/345
الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/350
الحالة في منطقة الساحل	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/354
التقرير الخامس والثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/357

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2013/359	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل
S/2013/366	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	جنوب السودان
S/2013/377	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	التقرير المرحلي الثاني والثلاثون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2013/378	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	التقرير الرابع المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2013/381	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2013/383	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	الأطفال والتزاع المسلح في اليمن
S/2013/384	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا
S/2013/387	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	تنفيذ إطار السلام والأمن والتعاون في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة
S/2013/388	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2013/392	٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	عملية الأمم المتحدة في قبرص
S/2013/399	٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	المسؤولية عن الحماية: مسؤولية الدولة والمنع
S/2013/408 و Corr.1	١١ تموز/يوليه ٢٠١٣	التقرير الثالث المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢)
S/2013/419	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	الأطفال والتزاع المسلح في الفلبين
S/2013/420	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2013/444	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2013/450	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	الحالة في أبيي

ثالث عشر

بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن خلال
الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/10/Add.31-52

Add.1-31 و S/2013/10

رابع عشر

مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢
إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الموضوع	تاريخ التقدم	الرمز
تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/677
اعتماد التقرير السنوي المقدم من مجلس الأمن إلى الجمعية العامة	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/815
تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/850
طرق وإجراءات العمل	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/922
طرق وإجراءات العمل	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/937
بند جدول الأعمال المعنون "الحالة في مالي"	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/961
مكاتب الأجهزة الفرعية لمجلس الأمن	٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/2
تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/103
التقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٩٧٣ (٢٠١١)	٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/99
تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/307
التقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/331
التقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/337

خامس عشر

التقييمات الشهرية التي أجراها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن عن الفترة
من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

الرمز	البلد	الشهر
S/2012/953	فرنسا	آب/أغسطس ٢٠١٢
S/2012/962	ألمانيا	أيلول/سبتمبر ٢٠١٢
S/2013/38	غواتيمالا	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢
S/2012/957	الهند	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢
S/2013/406	المغرب	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
S/2013/248	باكستان	كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
S/2013/301	جمهورية كوريا	شباط/فبراير ٢٠١٣
S/2013/380	الاتحاد الروسي	آذار/مارس ٢٠١٣
S/2013/382	رواندا	نيسان/أبريل ٢٠١٣
S/2013/481	توغو	أيار/مايو ٢٠١٣
S/2013/482	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	حزيران/يونيه ٢٠١٣
S/2013/483	الولايات المتحدة الأمريكية	تموز/يوليه ٢٠١٣

الجزء الثاني

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

الفصل ١

البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط

ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

جلسات المجلس

٦٨٢٤ (٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢)؛ ٦٨٣٥ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛
٦٨٤٧ (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٦٣ (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛
٦٨٦٩ (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٧١ (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛
٦٨٩٤ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٠٦ (٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛
٦٩٢٦ (٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٦٩٤٠ (٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣)؛
٦٩٥٠ (٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٦٩٦٩ (٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣)؛
٦٩٨٦ (٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ ٧٠٠٧ (٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٢ آب/أغسطس؛ ١٧ أيلول/سبتمبر؛ ١٤ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٧ تشرين
الثاني/نوفمبر؛ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٢٦ شباط/فبراير؛ ٢٥ آذار/مارس؛
٢٢ أيار/مايو؛ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣

البلاغات الرسمية

S/PV.6863

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
Add.1 و S/2012/701	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ و ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	قرار الجمعية العامة ١٧/٦٦

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/659
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/674
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/676
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/689
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/696
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/747
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/752
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/756
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/762
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/769
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/787
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/788
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/798
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/826
رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/829
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/835
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/839
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/840
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/841
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/846
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/852
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/854

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المغرب	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/859
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من ممثل ماليزيا	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/865
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/866
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل البرازيل	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/868
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/870
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/875
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/899
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/904
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/924
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/925
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/938
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/942
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/14
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/23
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/32
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/52
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/84
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/95
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/89
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/109
رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/111

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/114
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/121
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/126
رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/128
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/160
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/206
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/214
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/218
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٢ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/260
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/269
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٨ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/272
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/281
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/282
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/289
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/322
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٣١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/328
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/351
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/353
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/373
رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن دولة فلسطين	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/385

باء - الحالة في الشرق الأوسط

١ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

جلسات المجلس

٦٨٩٣ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٩١ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤-باء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٦ و ٢٦ آذار/مارس؛

٨ أيار/مايو؛ ٧ و ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٨٤ (٢٠١٢)؛ ٢١٠٨ (٢٠١٣)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

منظمة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) منشأة

(ألحق عدد من المراقبين العسكريين بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) منشأة

القرار ٢٠٨٤ (٢٠١٢) مُددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣

القرار ٢١٠٨ (٢٠١٣) مُددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/897	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ٢٠٥٢ (٢٠١٢)
S/2013/174	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ٢٠٨٤ (٢٠١٢)
S/2013/345	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ٢٠٨٤ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية	١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/644
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/690
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/810
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثلي النمسا وكرواتيا	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/896
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/70
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/82
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/122
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/130
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/144
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/145
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل النمسا	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/142
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الفلبين	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/152
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/171
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/226
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٥ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/267
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/270
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل ليبيا	٧ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/271
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٨ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/273
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل فنلندا	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/302
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/303

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/314
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/320
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/361
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/362
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/425

٢ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)

جلسات المجلس

٦٨٢٥ (٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢)؛ ٦٩٩٤ (١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤-جيم)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٣ آب/أغسطس؛ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ٢٦ شباط/فبراير؛

١٤ و ٢٠ و ٢٥ آذار/مارس؛ ٢٢ أيار/مايو؛ ٢٥ حزيران/يونيه؛ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٦٤ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/9

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

منظمة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) منشأة

(ألحق عدد من المراقبين العسكريين بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان)

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

القراران ٤٢٥ (١٩٧٨) منشأة

و ٤٢٦ (١٩٧٨)

القرار ٢٠٦٤ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/632	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2012/837	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2013/120	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2013/381	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/635	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2012/691	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2012/723	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2012/770	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل
S/2012/809	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2012/832	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2012/888	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/911	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2012/945	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2012/948	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل
S/2013/68	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان
S/2013/95	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر
S/2013/115	٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٣ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/155
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان	١٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/178
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/205
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/274
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	٥ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/266
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل ليبيا	٧ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/271
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	٢١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/321
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/332
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/361
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/362
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/372
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	١ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/409
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/401
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/418
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/437

٣ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ و ٨ أيار/مايو ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/773	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
S/2013/234	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣	القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/789	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
------------	----------------------------	---

٤ - الحالة في الشرق الأوسط

جلسات المجلس

٦٨٤١ (٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ آب/أغسطس ٢٠١٢

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/20

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/686	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل ألمانيا
------------	---------------------	--

٥ - المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط

(أ) الجمهورية العربية السورية

جلسات المجلس

٦٨٢٦ (٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢)؛ ٦٩٤٩ (١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛

٦٩٥٧ (٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٧٠٠٠ (١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢ و ١٦ و ٢١ آب/أغسطس ٢٤ أيلول/سبتمبر؛ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر؛
٦ و ٨ و ٢٧ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛
١٨ و ٢٩ كانون الثاني/يناير؛ ٢٦ و ٢٧ شباط/فبراير؛ ٢٠ و ٢٥ آذار/مارس؛
٩ و ١٨ و ١٩ نيسان/أبريل؛ ٢٢ أيار/مايو و ٤ و ٢٠ و ٢٥ حزيران/يونيه؛
١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

البلاغات الرسمية

S/PV.6957

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢) منشأة

القرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢) مُددت الولاية حتى ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٢

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/595
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/596
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/597
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/598
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/599
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل تركيا	٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/607
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الجمهورية العربية السورية	٦ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/606
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/617
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/618
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/620

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/802
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/803
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/804
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/819
رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/811
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/824
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل تركيا	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/833
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/867
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/895
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/903
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/917
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من مراقب عن دولة فلسطين	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/938
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/949
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/11
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/9
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل سويسرا	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/19
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/24
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/28
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/30
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/42
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/62

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/67
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/95
رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/98
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	١٩ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/101
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/105
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/137
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٦ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/138
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/151
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/172
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/180
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/184
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/187
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/222
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/227
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/241
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/246
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الأردن	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/247
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/253
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/257
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٥ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/267
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/351
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/348

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/351
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/367
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/370
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر	٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/395
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/443
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/449

(ب) اليمن

جلسات المجلس

٦٨٧٨ (٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٢٢ (١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛
٦٩٧٦ (١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٧ شباط/فبراير؛ ٤ نيسان/أبريل؛ ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/3

تقارير البعثات التي أوفدها مجلس الأمن

S/2013/173 ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣ بعثة موفدة إلى اليمن (٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/61
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل اليمن	٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/83
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/88

الفصل ٢

الحالة في قبرص

جلسات المجلس

٦٩٠٨ (٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٧٠١٤ (٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤-ألف)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ كانون الثاني/يناير؛ ٣٠ أيار/مايو ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٨٩ (٢٠١٣)؛ ٢١١٤ (٢٠١٣)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

القرار ١٨٦ (١٩٦٤) منشأة

القرار ٢٠٨٩ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرار ٢١١٤ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استحابة إلى
S/2013/7	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ٢٠٥٨ (٢٠١٢)
S/2013/392	٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ٢٠٨٩ (٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	١٦ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/658
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/716
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/728
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/755
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/919
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/127
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/135
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	٧ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/143
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/157
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	١٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/175
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/211
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/219
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/224
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	١٧ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/300
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/360
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	١ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/390
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا	٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/407
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/435

الفصل ٣

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

جلسات المجلس

٦٩٥١ (٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤-دال)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٩٩ (٢٠١٣)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

القرار ٦٩٠ (١٩٩١) منشأة

القرار ٢٠٩٩ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

الرمز تاريخ التقدم استجابة إلى

S/2013/220 ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣ القرار ٢٠٤٤ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/658 ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا

S/2012/882 ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا

S/2013/236 ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٤

الحالة في تيمور - ليشتي

جلسات المجلس

٦٨٥٩ (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٩٢ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/27

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

القرار ١٧٠٤ (٢٠٠٦) منشأة

القرار ٢٠٣٧ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز تاريخ التقدم استجابة إلى

S/2012/765 ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ القرار ٢٠٣٧ (٢٠١٢)

تقارير البعثات التي أوفدها مجلس الأمن

S/2012/889 ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ بعثة موفدة إلى تيمور - ليشتي (من ٣ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/736 ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تيمور - ليشتي

S/2012/793 ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٥

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

جلسات المجلس

٦٨٨٦ (١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٠٣ (٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛

٦٩٨٧ (٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

القرارات المتخذة

٢٠٨٦ (٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل باكستان

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

S/2013/4

الفصل ٦

الحالة بين العراق والكويت

جلسات المجلس

٦٩٩٠ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٤ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢١٠٧ (٢٠١٣)

تقارير الأمين العام

الرمز تاريخ التسليم استجابة إلى

S/2012/931 ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)

S/2013/357 ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣ القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/604 ٣ آب/أغسطس ٢٠١٢ مذكرة من الأمين العام

S/2012/605 ٣ آب/أغسطس ٢٠١٢ مذكرة من الأمين العام

S/2012/932 ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

S/2012/950 ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل العراق

S/2013/13 ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2013/295 ١٥ أيار/مايو ٢٠١٣ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2013/296 ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣ رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

S/2013/305 ٣ أيار/مايو ٢٠١٣ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

S/2013/323 ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣ رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الكويت

S/2013/324 ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣ رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

من ممثل الكويت		
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/346
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/347
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي العراق والكويت	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/358
مذكرة من الأمين العام	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/439
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي العراق والكويت	١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/427

الفصل ٧

الحالة في ليبيريا

جلسات المجلس

٦٨٣٠ (١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٣٤ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛
٦٨٨٤ (١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٤١ (٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٢٤ و ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ أيلول/سبتمبر؛ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٢٥ آذار/مارس؛ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٦٦ (٢٠١٢)؛ ٢٠٧٩ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

القرار ١٥٠٩ (٢٠٠٣)	منشأة
القرار ٢٠٦٦ (٢٠١٢)	مددت الولاية حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣

تقارير فريق الخبراء المعني بليبيريا

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/901	١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢	القرار ٢٠٢٥ (٢٠١١)
S/2013/316	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٩ (٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/641	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٠٨ (٢٠١١)
S/2013/124	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٦ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/885
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/886
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيا	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/901
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/980
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/12
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/316

الحالة في الصومال

جلسات المجلس

٦٨٣٧ (١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٤٨ (١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛
 ٦٨٥٣ (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٥٤ (٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛
 ٦٨٦٧ (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٢١ (١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛
 ٦٩٢٩ (٦ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٥٥ (٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٦٩٥٩ (٢ أيار/مايو
 ٢٠١٣)؛ ٦٩٧٥ (٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ ٧٠٠٩ (٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣)
 (انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٧-ألف)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ و ٢٨ آب/أغسطس؛ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ١٤ شباط/فبراير؛ ١٢ آذار/مارس؛
 ٢٥ نيسان/أبريل؛ ١٣ حزيران/يونيه؛ ١٨ و ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٦٧ (٢٠١٢)؛ ٢٠٧٢ (٢٠١٢)؛ ٢٠٧٣ (٢٠١٢)؛ ٢٠٧٧ (٢٠١٢)؛ ٢٠٩٣ (٢٠١٣)؛
 ٢١٠٢ (٢٠١٣)؛ ٢١١١ (٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/7

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال

منشأ S/1995/452 و S/1995/323

حُلّ القرار ٢٠٩٣ (٢٠١٣)

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال

القرار ٢١٠٢ (٢٠١٣) أنشئت لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا

تقارير فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2013/413	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢)
S/2013/440	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

S/2012/643	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	القرار ٢٠١٠ (٢٠١١)
S/2012/783	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٢٠ (٢٠١١)
S/2013/69	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	القرار ٢٠١٠ (٢٠١١)
S/2013/326	٣١ أيار/مايو ٢٠١٣	القرار ٢٠١٠ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/631	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/666	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/726	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا
S/2012/764	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/827	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/828	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/856	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا
S/2012/976	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)
S/2013/56	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/93	١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية
S/2013/94	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/134	٥ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/239	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/251	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/252	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2013/371	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/413	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن

المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)		
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/415
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل النرويج	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/436
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/440

الفصل ٩

البنود المتعلقة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

ألف - الحالة في البوسنة والهرسك

جلسات المجلس

٦٨٦٠ (١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٦١ (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛

٦٩٦٦ (١٤ أيار/مايو ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١١)

القرارات المتخذة

٢٠٧٤ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/813
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/90
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/263

باء - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨)

(١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

جلسات المجلس

٦٨٢٢ (٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢)؛ ٦٨٧٢ (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛

٦٩٣٩ (٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٧٩ (١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) منشأة

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدّم	استجابة إلى
S/2012/603	٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2012/818	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2013/72	٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2013/254	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2013/444	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/688	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/873	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/179	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/317	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

جيم - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

جلسات المجلس

٦٨٨٩ (١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١١)

القرارات المتخذة

٢٠٨١ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

مذكرة من الأمين العام	١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/592
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/845
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/847
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل صربيا	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/902
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل صربيا	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/910
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/308
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/349

الفصل ١٠

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

جلسات المجلس

٦٨٨٥ (١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١١)

القرارات المتخذة

٢٠٨٠ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

مذكرة من الأمين العام	٦ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/594
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/664
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/779
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل زمبابوي	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/780
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/836
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/893
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/310

الفصل ١١

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة
للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة
منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي
المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال
الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول
المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

جلسات المجلس

٦٨٨٠ (٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٧٧ (١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٩ و ١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/779
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/849
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين	١٣ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/159
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/309

الفصل ١٢

المسألة المتعلقة بهاييتي

جلسات المجلس

٦٨٤٢ (٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٤٥ (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛
٦٩٣٦ (٢٠ آذار/مارس ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤ - حاء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٧٠ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي

القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤) منشأة

القرار ٢٠٧٠ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

القرار ٢٠١٢ (٢٠١١)

٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢

S/2012/678

القرار ٢٠٧٠ (٢٠١٢)

٨ آذار/مارس ٢٠١٣

S/2013/139

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

S/2013/311

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل أوروغواي

٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

S/2013/66

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

١٤ آذار/مارس ٢٠١٣

S/2013/169

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

١٨ آذار/مارس ٢٠١٣

S/2013/170

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣

S/2013/312

الفصل ١٣

الحالة في بوروندي

جلسات المجلس

٦٩٠٩ (٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩١٨ (١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛

٧٠٠٦ (٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٤ كانون الثاني/يناير؛ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٩٠ (٢٠١٣)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنتهية ولايتها

مكتب الأمم المتحدة في بوروندي

القرار ١٩٥٩ (٢٠١٠) منشأة

القرار ٢٠٩٠ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

القرار ٢٠٢٧ (٢٠١١)

١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

S/2013/36

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من
رئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام

١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2013/431

الفصل ١٤

الحالة في أفغانستان

جلسات المجلس

٦٨٤٠ (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٤٣ (٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛
٦٨٩٦ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٣٥ (١٩ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٨٣
(٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٦٩ (٢٠١٢)؛ ٢٠٩٦ (٢٠١٣)

البعثات السياسية المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان

القرار ١٤٠١ (٢٠٠٢) منشأة

القرار ٢٠٩٦ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ١٩ آذار/مارس ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/703	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	قرار الجمعية العامة ١٣/٦٦ وقرار مجلس الأمن ٢٠٤١ (٢٠١٢)
S/2012/907	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	قرار الجمعية العامة ١٦/٦٧ وقرار مجلس الأمن ٢٠٤١ (٢٠١٢)
S/2013/133	٥ آذار/مارس ٢٠١٣	قرار الجمعية العامة ١٦/٦٧ وقرار مجلس الأمن ٢٠٤١ (٢٠١٢)
S/2013/350	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	قرار الجمعية العامة ١٦/٦٧ وقرار مجلس الأمن ٢٠٩٦ (٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/692	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/749	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لأفغانستان
S/2012/921	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/182	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/363	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ١٥

الحالة في سيراليون

جلسات المجلس

٦٨٢٩ (١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٣١ (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٤٤ (٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٧٦ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٣٣ (١٣ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٤٢ (٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ أيلول/سبتمبر؛ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ١٣ آذار/مارس ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٦٥ (٢٠١٢)؛ ٢٠٩٧ (٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/25؛ S/PRST/2012/21

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون

القرار ١٨٢٩ (٢٠٠٨) منشأ

القرار ٢٠٦٥ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٣

القرار ٢٠٩٧ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/679	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	القرارات ١٨٨٦ (٢٠٠٩) و ١٩٤١ (٢٠١٠) و ٢٠٠٥ (٢٠١١)
S/2013/118	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرارات ١٨٨٦ (٢٠٠٩) و ١٩٤١ (٢٠١٠) و ٢٠٠٥ (٢٠١١) و ٢٠٦٥ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كندا	٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/741
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/891
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/892
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/15
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/16

الفصل ١٦

الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

جلسات المجلس

٧٠١١ (٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٧)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/11

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣)

٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣

S/2013/387

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

S/2013/166

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

١٨ آذار/مارس ٢٠١٣

S/2013/167

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية

٣ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2013/394

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٨٥٠ (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٦٦ (٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛
 ٦٨٦٨ (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٧٣ (٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛
 ٦٩٢٥ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٦٩٢٨ (٥ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٤٣ (٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣)؛
 ٦٩٦٠ (٦ أيار/مايو ٢٠١٣)
 (انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ١٦ و ٢٤ هاء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٧ آب/أغسطس؛ ١٨ أيلول/سبتمبر؛ ٤ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٧ و ٢٠ و ٢١
 و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٨ كانون الثاني/يناير؛
 ٥ و ٢٢ شباط/فبراير؛ ٥ آذار/مارس؛ ٦ و ٨ و ٢٩ أيار/مايو؛ ١١ و ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٧٦ (٢٠١٢)؛ ٢٠٧٨ (٢٠١٢)؛ ٢٠٩٨ (٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/22

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠) منشأة

القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣) عدلت الولاية ومُدّدت حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤

تقارير فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/843	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٢١ (٢٠١١)
S/2013/433	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٨ (٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/838	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٥٣ (٢٠١٢)
S/2013/96	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ٢٠٥٣ (٢٠١٢)
S/2013/119	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٦ (٢٠١٢) و S/PRST/2012/22
S/2013/387	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣)
S/2013/388	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣		
S/2012/662	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا
S/2012/724	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا
S/2012/768	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا
S/2012/834	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا
S/2012/843	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2012/857	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2012/874	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2012/881	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا
S/2012/883	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا
S/2012/941	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2013/43	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/967	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/979	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)
S/2013/1	٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/44	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/131
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/166
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/167
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/177
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/200
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/201
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/287
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/288
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/339
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/340
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا	٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/402
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/414
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/424
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/426
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/433

الفصل ١٨

الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

جلسات المجلس

٦٨٩٩ (١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٠٧ (٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٦٧ (١٥ أيار/مايو ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٣٠ و ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٣ و ٨ و ١١ كانون الثاني/يناير؛ ٢٠ و ٢٢ و ٢٥ آذار/مارس؛ ٩ و ٢٩ نيسان/أبريل؛ ١٥ و ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٨٨ (٢٠١٣)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى

منشأ S/PRST/2009/5

القرار ٢٠٨٨ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/956	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/PRST/2001/25
S/2013/261	٣ أيار/مايو ٢٠١٣	القرار ٢٠٨٨ (٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2013/8	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/25	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/202	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/215
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/216
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/306
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/343
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/344
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/397
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/398

الأطفال والتزاع المسلح

جلسات المجلس

٦٨٣٨ (١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٨٠ (١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

القرارات المتخذة

٢٠٦٨ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/8

تقارير الأمين العام

البلد المعني	استجابة إلى	تاريخ التقدّم	الرمز
ميانمار	القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥). والقرارات اللاحقة	١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/258
	القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2013/245
اليمن	القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١)	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/383
الفلبين	القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥). والقرارات اللاحقة	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/419

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل ألمانيا	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/685
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتزاع المسلح	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/718
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/740
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/879
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/880
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/65
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل ليختنشتاين	١٣ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/158
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/319

الفصل ٢٠

الحالة في غينيا - بيساو

جلسات المجلس

٦٩١٥ (٥ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٦٩٢٤ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٦٩٦٣ (٩ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ ٦٩٦٨ (٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ أيلول/سبتمبر؛ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ٥ شباط/فبراير؛ ٩ أيار/مايو ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٩٢ (٢٠١٣)؛ ٢١٠٣ (٢٠١٣)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو

القرار ١٨٧٦ (٢٠٠٩) منشأ

القرار ٢٠٩٢ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣

القرار ٢١٠٣ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/704	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢)
S/2012/887	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢)
S/2013/26	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	القرار ٢٠٣٠ (٢٠١١)
S/2013/123	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢)
S/2013/262	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	القرار ٢٠٩٢ (٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/973	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/974	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/975	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو

حماية المدنيين في النزاع المسلح

جلسات المجلس

٦٩١٧ (١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٧٠٠٣ (١٧ تموز/يوليه ٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/2

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية كوريا	٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/75
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية	٣ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/393
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي النمسا وبولندا وسويسرا	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/422
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/423

الفصل ٢٢

المرأة والسلام والأمن

جلسات المجلس

٦٨٥٢ (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٧٧ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛
٦٩٤٨ (١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٦٩٨٤ (٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

القرارات المتخذة

٢١٠٦ (٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/23

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

S/PRST/2011/20 و S/PRST/2010/22

٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

S/2012/732

القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠)

١٤ آذار/مارس ٢٠١٣

S/2013/149

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل غواتيمالا

٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

S/2012/774

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية

٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣

S/2013/335

الفصل ٢٣

إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

جلسات المجلس

٦٩٦١ (٧ أيار/مايو ٢٠١٣)

الفصل ٢٤

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا
بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

ألف - قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

جلسات المجلس

٦٩٠١ (١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٩٧ (١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.6901 و S/PV.6997

باء - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

جلسات المجلس

٦٨٨٣ (١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٧٨ (١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١-باء-١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6883؛ S/PV.6978

جيم - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

جلسات المجلس

٦٨٢٣ (٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١-باء-٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.6823

دال - بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

جلسات المجلس

٦٩٤٥ (١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣)

البلاغات الرسمية

S/PV.6945

هاء - بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٩٢٣ (٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٦٩٣١ (٦ آذار/مارس ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٧)

البلاغات الرسمية

S/PV.6931؛ S/PV.6923

واو - بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

جلسات المجلس

٦٨٢٨ (٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٧)

البلاغات الرسمية

S/PV.6828

زاي - عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

جلسات المجلس

٦٩٩٦ (١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٧)

البلاغات الرسمية

S/PV.6996

حاء - بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

جلسات المجلس

٦٨٣٣ (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.6833

طاء - بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
جلسات المجلس

٦٩٨٩ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6989

ياء - العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
جلسات المجلس

٧٠٠٥ (١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣١)

البلاغات الرسمية

S/PV.7005

كاف - بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
جلسات المجلس

٦٨٢١ (٩ آب/أغسطس ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١-باء-٥)

البلاغات الرسمية

S/PV.6821

الفصل ٢٥

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

جلسات المجلس

٦٨٩٠ (١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٠٠ (١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٦، والجزء الخامس، الفصل ٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٨٢ (٢٠١٢)؛ ٢٠٨٣ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/1

تقارير فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/683	٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)
S/2012/729	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)
S/2012/968	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)
S/2012/971	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/683	٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)
S/2012/684	٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)
S/2012/729	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/730
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل سويسرا	٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/805
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/914
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/915
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/930
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/966
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/968
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/969
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/970
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/971
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/972
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل باكستان	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/3
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/33
رسالة موجهة من أمينة المظالم إلى رئيس مجلس الأمن	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/71
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)	١٣ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/161
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/217
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/348
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/364
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/365
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/367
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي فنلندا وألمانيا	٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/417
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/443
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/449
رسالة موجهة من أمينة المظالم إلى رئيس مجلس الأمن	٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/452

الفصل ٢٦

إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

جلسات المجلس

٦٨٦٢ (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٨١ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛

٦٩٦٤ (١٠ أيار/مايو ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٥، والجزء الخامس، الفصل ٥)

الفصل ٢٧

الحالة في كوت ديفوار

جلسات المجلس

٦٩٠٢ (١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٤٧ (١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٦٩٥٣ (٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٧٠٠٤ (١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛ ٧٠١٢ (٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤ زاي)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢؛ ١٧ كانون الثاني/يناير؛ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢١٠١ (٢٠١٣)؛ ٢١١٢ (٢٠١٣)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

القرار ١٥٢٨ (٢٠٠٤) منشأة

القرار ٢١١٢ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

تقارير فريق الخبراء المعني بكوت ديفوار

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/766	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢)
S/2013/228	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣	القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

S/2012/964	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٦٢ (٢٠١٢)
S/2013/197	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٢ (٢٠١٢)
S/2013/377	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٢ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/766
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/772
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/981
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/95
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/228
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/278
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/290
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/291
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/416

الفصل ٢٨

بعثة مجلس الأمن

جلسات المجلس

٦٨٥٨ (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩١٦ (٧ شباط/فبراير ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢ و ٢٣ آب/أغسطس؛ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢؛ ٣ و ١١ كانون الثاني/يناير؛ ٢ و ٦
و ٧ و ٩ أيار/مايو؛ ٢٢ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣

تقارير البعثات التي أوفدها مجلس الأمن

S/2012/889	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	بعثة موفدة إلى تيمور - ليشتي (من ٣ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)
S/2013/173	١٩ آذار/مارس ٢٠١٣	بعثة موفدة إلى اليمن (٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/793	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2013/61	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢٩

النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٨٤٩ (١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٩١٣ (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2013/341	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/PRST/2012/1

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/731	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل غواتيمالا
S/2012/958	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/959	٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٣٠

منطقة وسط أفريقيا

جلسات المجلس

٦٨٩١ (١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٩٥ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛
٦٩٧١ (٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2013/6؛ S/PRST/2012/28

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا

منشأ S/2010/457

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/923	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/PRST/2012/18
S/2013/297	٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/PRST/2012/28

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/630	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل بوروندي
S/2012/656	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/657	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2013/176	١٤ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو
S/2013/240	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٣١

تقارير الأمين العام عن السودان

جلسات المجلس

٦٨٢٧ (٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢)؛ ٦٨٥١ (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٦٤ (١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٧٤ (٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٨٧ (١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩١٠ (٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٢٠ (١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٦٩٣٨ (٢١ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٥٦ (٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٦٩٧٠ (٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ ٦٩٧٤ (٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ ٦٩٩٣ (٨ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛ ٦٩٩٨ (١١ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛ ٧٠١٠ (٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛ ٧٠١٣ (٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤-٢٤ طاء و ٢٤-٢٤ ياء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٩ و ٢٣ آب/أغسطس؛ ٦ و ٢٠ أيلول/سبتمبر؛ ٤ و ١٦ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٤ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٦ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر؛ ٨ و ٢٢ و ٢٤ كانون الثاني/يناير؛ ٧ و ٢١ شباط/فبراير؛ ١٢ و ١٨ و ٢١ آذار/مارس؛ ٩ و ١١ و ١٨ و ١٩ و ٢٩ نيسان/أبريل؛ ٦ و ٩ و ١٦ و ٢٣ أيار/مايو؛ ٥ و ٢٠ حزيران/يونيه؛ ٨ و ١١ و ١٥ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣؛

القرارات المتخذة

٢٠٧٥ (٢٠١٢)؛ ٢٠٩١ (٢٠١٣)؛ ٢١٠٤ (٢٠١٣)؛ ٢١٠٩ (٢٠١٣)؛ ٢١١٣ (٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/19

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

- القرار ١٧٦٩ (٢٠٠٧) منشأة
- القرار ٢١١٣ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٤
- قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي
- القرار ١٩٩٠ (٢٠١١) منشأة
- القرار ٢٠٧٥ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣
- القرار ٢١٠٤ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣
- بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
- القرار ١٩٩٦ (٢٠١١) منشأة
- القرار ٢١٠٩ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٤
- تقارير فريق الخبراء المعني بالسودان

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2013/79	٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

S/2012/722	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٧ (٢٠١٢)
S/2012/771	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٦٣ (٢٠١٢)
S/2012/820	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرارات ١٩٩٦ (٢٠١١) و ٢٠٥٧ (٢٠١٢)
S/2012/877	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢)
S/2012/890	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٧ (٢٠١٢)
S/2013/22	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٣ (٢٠١٢)
S/2013/59	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٥ (٢٠١٢)
S/2013/140	٨ آذار/مارس ٢٠١٣	القرارات ١٩٩٦ (٢٠١١) و ٢٠٥٧ (٢٠١٢)
S/2013/198	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٥ (٢٠١٢)
S/2013/225	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٣ (٢٠١٢)
S/2013/294	١٧ أيار/مايو ٢٠١٣	القرار ٢٠٧٥ (٢٠١٢)
S/2013/366	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ١٩٩٦ (٢٠١١)
S/2013/420	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٦٣ (٢٠١٢)
S/2013/450	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢١٠٤ (٢٠١٣)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٨ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/612
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/624
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/694
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/702
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/712
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/733
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/734
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/753
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/759
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/786
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/823
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/869
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/900
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/908
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/909
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/913
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/943
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/944
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/978
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/6
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/29
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/34
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/49
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)	٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/79
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا	٦ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/81
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/95
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/146
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/147
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/148
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/168
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/183

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/190
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/203
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/213
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/229
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/232
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/233
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/255
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/268
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/284
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/283
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/315
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/325
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/329
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/330
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/342
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/352
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/391
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/405
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/421

الفصل ٣٢

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

جلسات المجلس

٦٨٩٧ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٥٤ (٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/29

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدّم	استجابة إلى
S/2012/645	١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢	
S/2012/746	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/PRST/2011/2 و S/PRST/2010/20

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/791	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة بناء السلام
S/2013/39	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2013/63	٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	تقرير لجنة بناء السلام عن دورتها السادسة
S/2013/431	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من رئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام

الفصل ٣٣

الحالة فيما يتعلق بالعراق

جلسات المجلس

٦٨٧٥ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٣٧ (٢١ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٧٠٠٢ (١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛ ٧٠٠٨ (٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٦)

القرارات المتخذة

٢١١٠ (٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ آب/أغسطس؛ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ ٢١ آذار/مارس؛ ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

بعثات ومكاتب لتقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

القرار ١٥٠٠ (٢٠٠٣) منشأة

القرار ٢١١٠ (٢٠١٣) مددت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/848	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢)
S/2012/933	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2013/154	١٢ آذار/مارس ٢٠١٣	القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢)
S/2013/191	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	القرار ١٩٥٨ (٢٠١٠)
S/2013/378	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2013/408 و Corr.1	١١ تموز/يوليه ٢٠١٣	القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/430
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/461
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١ آب/أغسطس ٢٠١٣	S/2013/462

الفصل ٣٤

عدم الانتشار

جلسات المجلس

٦٨٣٩ (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٨٨ (١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٣٠ (٦ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٧٣ (٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ ٦٩٩٩ (١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ آب/أغسطس ٢٠١٢؛ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢١٠٥ (٢٠١٣)

تقارير فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2013/331	٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٤٩ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/677	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2012/821	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان
S/2012/850	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2013/53	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
S/2013/103	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2013/307	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2013/331	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2013/375	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٣٥

توطيد السلام في غرب أفريقيا ألف - مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا

جلسات المجلس

٦٩١١ (٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٩٥ (١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٥ كانون الثاني/يناير؛ ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا

نشأ S/2001/1129

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/977	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2010/661
S/2013/384	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2010/661

باء - أعمال القرصنة في خليج غينيا

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/656
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/657

عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٩٠٤ (٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٣٢ (٧ آذار/مارس ٢٠١٣)؛

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢١ آب/أغسطس؛ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

١٢ و ٢١ شباط/فبراير؛ ٥ و ٨ آذار/مارس؛ ١٦ أيار/مايو ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٨٧ (٢٠١٣)؛ ٢٠٩٤ (٢٠١٣)

تقارير فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2013/337	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٥٠ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/619	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/680	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
S/2012/693	١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/912	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/920	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا
S/2012/947	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية
S/2012/936	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/982	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)
S/2013/50	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/57
مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/91
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/103
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/108
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/141
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)	٢١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/186
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/194
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/196
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/199
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/337
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/369

الفصل ٣٧

صون السلام والأمن الدوليين

ألف - أعمال القرصنة

جلسات المجلس

٦٨٦٥ (١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/24

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/814 ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الهند

باء - منع نشوب النزاعات والموارد الطبيعية

جلسات المجلس

٦٩٨٢ (١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2013/334 ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

الفصل ٣٨

السلام والأمن في أفريقيا

جلسات المجلس

٦٨٣٦ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٨٢ (١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩٤٦ (١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٦٩٦٥ (١٣ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ ٦٩٨٨ (٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ ٧٠٠١ (١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢؛ ٢٦ شباط/فبراير؛ ٩ و ١٦ أيار/مايو؛ ٤ و ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/26؛ S/PRST/2013/4؛ S/PRST/2013/5؛ S/PRST/2013/10

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي

قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٤ منشأ

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/012/412	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢٢	القرار ٢٠٢٣ (٢٠١١)
S/2013/354	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢٠٥٦ (٢٠١٢)
S/2013/359	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/PRST/2012/2

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/739	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/750	٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/751	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المغرب	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/906
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/965
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/192
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل رواندا	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/204
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل توغو	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/264
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/276
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/277
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/292
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/293

الفصل ٣٩

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن
صون السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٩١٩ (١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/614	٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	القرار ١٨٠٩ (٢٠٠٨)

الفصل ٤٠

الحالة في ليبيا

جلسات المجلس

٦٨٣٢ (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٥٥ (٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛
٦٨٥٧ (٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩١٢ (٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛
٦٩٣٤ (١٤ آذار/مارس ٢٠١٣)؛ ٦٩٦٢ (٨ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ ٦٩٨١ (١٨ حزيران/
يونيه ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٢ أيلول/سبتمبر؛ ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢؛ ٢٩ كانون الثاني/يناير؛
١٤ آذار/مارس؛ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٩٥ (٢٠١٣)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا

القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) منشأة

القرار ٢٠٩٥ (٢٠١٣) مددت الولاية لفترة ١٢ شهرا

تقارير فريق الخبراء المعني بليبيا

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

القرار ٢٠٤٠ (٢٠١٢)

١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣

S/2013/99

تقارير الأمين العام

القرار ٢٠٤٠ (٢٠١٢)

٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢

S/2012/675

القرار ٢٠٤٠ (٢٠١٢)

٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣

S/2013/104

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/699
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/700
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/983
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/95
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٩ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/99
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/212
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/256

الفصل ٤١

الحالة في مالي

جلسات المجلس*

٦٨٢٠ (٨ آب/أغسطس ٢٠١٢)؛ ٦٨٤٦ (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)؛
٦٨٧٩ (٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛ ٦٨٩٨ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)؛
٦٩٠٥ (٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ ٦٩٤٤ (٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛
٦٩٥٢ (٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛ ٦٩٨٥ (٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٨ آب/أغسطس؛ ١٧ أيلول/سبتمبر؛ ٤ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٥ و ١١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ ١٠ و ١٤ و ٢٢ كانون الثاني/يناير؛ ٦ و ٢٧ شباط/فبراير؛
١٨ و ٢١ و ٢٧ آذار/مارس؛ ٣ نيسان/أبريل؛ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣

القرارات المتخذة

٢٠٧١ (٢٠١٢)؛ ٢٠٨٥ (٢٠١٢)؛ ٢١٠٠ (٢٠١٣)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/26

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

القرار ٢١٠٠ (٢٠١٣) منشأة

* عملاً بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/2012/961)، أُدمجت منذ ذلك التاريخ في بند جدول الأعمال المعنون "الحالة في مالي" المسائل المتصلة بمالي التي نظر فيها المجلس سابقاً في إطار البند المعنون "السلام والأمن في أفريقيا".

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدّم	استجابة إلى
S/2012/894	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	القرار ٢٠٧١ (٢٠١٢)
S/2013/189	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣	القرار ٢٠٨٥ (٢٠١٢)
S/2013/338	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	القرار ٢١٠٠ (٢٠١٣)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣		
S/2012/727	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/739	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/784	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/825	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/876	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/905	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/926	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/961	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2013/17	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل فرنسا
S/2013/31	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل ألمانيا
S/2013/35	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/37	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/58	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
S/2013/60	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للسويد
S/2013/95	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر
S/2013/112	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/113	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/129	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2013/150	١٢ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص
S/2013/163	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/192	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/230	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/231	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2013/249	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/265
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/276
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/277
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/285
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٥ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/286
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/355
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/356

الجزء الثالث

المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

الفصل ١

التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة

جلسات المجلس

٦٨٥٦ (٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

S/2012/815 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ مذكرة من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢

البنود المتعلقة بوثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته

ألف - تنفيذ مذكرة من رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)

جلسات المجلس

٦٨٧٠ (٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)؛ ٦٩١٤ (٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛

٦٩٢٧ (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣)؛ ٦٩٥٨ (٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛

٦٩٧٢ (٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ ٦٩٩٢ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛

البلاغات الرسمية

S/PV.6992 ؛S/PV.6972 ؛S/PV.6958 ؛S/PV.6927 ؛S/PV.6914

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/831
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي الهند والبرتغال	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/853
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/922
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/937
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البرتغال	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/940

باء - مسائل عامة

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل	١٣ آب/أغسطس - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/10/Add.32-52
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/961
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل باكستان	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/5
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/2
بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل	٢ كانون الثاني/يناير - ٥ آب/أغسطس ٢٠١٣	Add.1-31 و S/2013/10
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الإمارات العربية المتحدة	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/21
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/40
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوبا	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/46
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الكويت	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/47
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل تونس	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/64
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	٦ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/78
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الدانمرك	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/97
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/100
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/116
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل أستراليا	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/125
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل فنلندا	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/280

الجزء الرابع لجنة الأركان العسكرية

عمل لجنة الأركان العسكرية

خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت لجنة الأركان العسكرية، المنشأة عملاً بالمادة ٤٧ من ميثاق الأمم المتحدة، أعمالها بمقتضى مشروع نظامها الداخلي المنقح. وعقدت اللجنة ما مجموعه ٢٦ اجتماعاً. وشارك في جميع هذه الاجتماعات ممثلون عن إدارة عمليات حفظ السلام وممثلون عسكريون للدول المنتخبة أعضاء في مجلس الأمن. وركز ثمانية عشر اجتماعاً تحديداً على بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام الحالية: فركز اجتماع من هذه الاجتماعات على قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، واجتماعان على بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، واجتماعان على بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وثلاثة اجتماعات على عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، واجتماع على بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وآخر على قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وأربعة اجتماعات على بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، واجتماع واحد على بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، واجتماعان على قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، واجتماع واحد على العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وعُقدت خمسة اجتماعات بشأن الحالة في مالي قبل نشر البعثة. وتناول اجتماعان بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وركزت ثلاثة اجتماعات على مسائل مواضيعية، بما في ذلك بعثات التقييم التقني، ودراسات وإسقاطات القدرات العسكرية، وأبرز الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الشؤون العسكرية بإدارة عمليات حفظ السلام، وإحاطة قدمها مركز الأمم المتحدة للعمليات وإدارة الأزمات. وعقدت اللجنة إحاطتين من الإحاطات الإعلامية الرفيعة المستوى، قدم إحداهما القائد الأعلى للقوات المتحالفة في أوروبا، والأخرى ممثل عن رئيس أركان الدفاع الفرنسية.

وظلت اللجنة على استعداد للقيام بالمهام الموكولة إليها بموجب أحكام المادة ٤٧

من الميثاق.

الجزء الخامس

المسائل التي عُرضت على مجلس الأمن ولكن لم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير

الفصل ١

رسالة بشأن مسألة جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من بعثة المراقبة الدائمة لجامعة الدول العربية ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ S/2012/697

الفصل ٢

رسائل بشأن الحالة المتصلة بناغورني كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل أرمينيا	١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/593
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/661
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/665
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/687
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/695
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/711
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/725
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/745
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/748
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/754
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/758
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/799
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/808
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/878
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/960
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/18
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/74

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/76
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/77
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٨ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/86
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/106
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/117
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/153
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/165
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/209
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/217
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/250
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٨ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/275
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/279
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١٧ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/298
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/313
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/336
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/374
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	١ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/396
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/400
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/429
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/442

الفصل ٣

رسائل بشأن الحالة في جورجيا

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	٩ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/613
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	١٦ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/649
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/719
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/720
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/767

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/934
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/207
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/208
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/386

الفصل ٤

رسالتان بشأن العلاقات بين الكاميرون ونيجيريا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/954
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/955

الفصل ٥

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل*

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٢٥ و ٢٦)

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/663
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/963
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	٣١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/327

* تُتخذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في إطار هذا البند من جدول أعمال.

الفصل ٦

رسائل بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي الاتحاد الروسي والصين، وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/721
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل منغوليا	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/760
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/816
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/822

الفصل ٧

رسالتان بشأن الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين

تقرير الأمين العام عن الاتجار والحركة غير المشروعة عبر الحدود	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/777
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي ألمانيا وغبون	٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/454

الفصل ٨

رسالتان بشأن إصلاح القطاع الأمني

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/237
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/238

الفصل ٩

رسالة بشأن سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها

رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/110
---	---------------------	------------

الفصل ١٠

رسائل بشأن المسؤولية عن الحماية

تقرير الأمين العام	٨ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/399
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/410
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/411

الفصل ١١

رسائل بشأن المحكمة الجنائية الدولية

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الأردن وكوستاريكا وليختنشتاين	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/860
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/210
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/229

الفصل ١٢

رسائل بشأن لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل بوروندي	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/630
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو	١٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/176

الفصل ١٣

رسائل بشأن منظمة معاهدة الأمن الجماعي

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/816
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/819
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/821
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/822

الفصل ١٤

رسالة بشأن جامعة الدول العربية

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣ S/2013/351

الفصل ١٥

رسالة بشأن حركة عدم الانحياز

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ S/2012/752

الفصل ١٦

رسالة بشأن منظمة التعاون الإسلامي

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل مصر ١١ شباط/فبراير ٢٠١٣ S/2013/95

الفصل ١٧

رسالة بشأن منتدى التعاون العربي - الاتحاد الروسي

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣ S/2013/121

الفصل ١٨

رسالتان بشأن العلاقات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الأرجنتين ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ S/2012/763
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ S/2012/776

الفصل ١٩

رسائل بشأن العلاقات بين أرمينيا وأذربيجان وهنغاريا

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/681
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هنغاريا	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/705
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/710

الفصل ٢٠

رسالتان بشأن العلاقات بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/20
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/162

الفصل ٢١

رسالتان بشأن العلاقات بين السلفادور وهندوراس

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل هندوراس	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/797
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل هندوراس	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/898

الفصل ٢٢

رسالتان بشأن العلاقات بين السلفادور وهندوراس ونيكاراغوا

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل نيكاراغوا	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/185
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل نيكاراغوا	٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/188

الفصل ٢٣

رسائل بشأن العلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية وإسرائيل

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/655
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/660
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/672
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/817

الفصل ٢٤

رسالة بشأن العلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية والولايات المتحدة الأمريكية

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/851
---	-----------------------------	------------

الفصل ٢٥

رسالتان بشأن العلاقات بين إسرائيل والسودان

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/790
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/864

الفصل ٢٦

رسالة من باكستان

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل باكستان	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	S/2012/717
--	----------------------	------------

الجزء السادس

أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الفصل ١

اللازمة من أجل ضمان تسديد المدفوعات إلى صندوق التعويضات، وعلى دفع التعويضات.

مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

والغرض من برنامج متابعة التعويضات البيئية هو رصد استخدام بعض المبالغ التي منحتها اللجنة في إطار فئة المطالبات واو - ٤ لأربع حكومات (جمهورية إيران الإسلامية، والأردن، والكويت، والمملكة العربية السعودية) فيما يتعلق بمشاريع الإصلاح والتأهيل الرامية إلى التعويض عن الأضرار البيئية. ويندرج ضمن نطاق برنامج المتابعة ما مجموعه ٢٦ مشروعاً تبلغ قيمة التعويضات الإجمالية فيها ٤,٣ بلايين دولار، ويهدف الرصد التقني والمالي الذي تضطلع به مجموعة صغيرة من الموظفين المتخصصين في الأمانة إلى كفالة تنفيذ المشاريع بطريقة شفافة ومناسبة في إطار الغرض المقصود من كل مبلغ تعويضي. وفي الدورة الرابعة والسبعين، نظر مجلس الإدارة في التقدم المحرز في إطار مقرره ٢٦٩ (٢٠١١)، الذي يهدف إلى إنهاء البرنامج في المستقبل القريب، وحدد المسائل التي يتعين على كل حكومة من الحكومات المشاركة أن تعالجها من أجل تنفيذ ولاية البرنامج خلال عام ٢٠١٣. وفي دورته الخامسة والسبعين، قرر مجلس الإدارة بأن جمهورية إيران الإسلامية قد أنهت مشاريعها في إطار البرنامج، وأن المملكة العربية السعودية قد أنشأت النظم والضوابط المطلوبة بموجب المقرر ٢٦٩. وفي هذا الصدد، اتخذ المجلس المقرر ٢٧٠ (٢٠١٣) الذي أعلن فيه إتمام الولاية المسندة في إطار برنامج متابعة التعويضات البيئية فيما يتعلق بهاتين الحكومتين. وفيما يتعلق بحكومتَي الأردن والكويت، حدد مجلس الإدارة المسائل التي يتعين معالجتها بغية الوفاء بولاية البرنامج بحلول نهاية عام ٢٠١٣.

تتمثل ولاية لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في تجهيز المطالبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١. وتؤخذ الأموال اللازمة لدفع التعويضات من صندوق الأمم المتحدة للتعويضات الذي يحصل على نسبة مئوية من عائدات تصدير النفط العراقي ومنتجاته. وتبلغ هذه النسبة المئوية حالياً ٥ في المائة وفقاً للفقرة ٢١ من قرار المجلس ١٤٨٣ (٢٠٠٣) وقراراته اللاحقة، وأخرها القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠) الذي ينص أيضاً على أن تودع في صندوق التعويضات نسبة ٥ في المائة من قيمة جميع المدفوعات غير النقدية للنفط والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي المسددة إلى مقدمي الخدمات.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات دورتين عاديتين - الدورة الرابعة والسبعون من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ والدورة الخامسة والسبعون من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ٢٠١٣ - وعدداً من الجلسات غير الرسمية التي نظر خلالها في مسائل مختلفة تتصل بنشاط اللجنة ودفع التعويضات لمقدمي الطلبات التي تم إقرارها. ومنذ الانتهاء من الجوانب الرئيسية لعملية تجهيز المطالبات، ركزت اللجنة أعمالها، بمساعدة أمانة صغيرة، على برنامج متابعة التعويضات البيئية الذي أنشأه المجلس في دورته الثامنة والخمسين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وعلى الترتيبات

الفصل ٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين
٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن
الصومال وإريتريا

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنبثقة عن القرارين
٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا
ولاية الإشراف على تنفيذ الحظر على توريد الأسلحة إلى
الصومال، الذي فرض أول الأمر بموجب القرار ٧٣٣
(١٩٩٢)، وعدل لاحقاً بموجب القرارات ١٣٥٦ (٢٠٠١)
و ١٤٢٥ (٢٠٠٢) و ١٧٢٥ (٢٠٠٦) و ١٧٤٤ (٢٠٠٧)
و ١٧٧٢ (٢٠٠٧) و ١٨٤٦ (٢٠٠٨) و ١٨٥١ (٢٠٠٨)
و ٢٠٦٠ (٢٠١٢) و ٢٠٩٣ (٢٠١٣) و ٢١١١ (٢٠١٣).

وعملاً بالفقرة ١١ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)،
عهد إلى اللجنة أيضاً، وفقاً للمعايير المنصوص عليها في ذلك
القرار والقرارات اللاحقة، بتحديد أسماء الأفراد والكيانات
الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول وحظر محدد
الأهداف لتوريد الأسلحة المفروضة بموجب الفقرات ١ و ٣
و ٧ على التوالي من ذلك القرار، وبمراقبة تنفيذ تلك التدابير.
وبموجب القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١)، أضاف المجلس تجنيد
الأطفال واستخدامهم وكذلك استهداف المدنيين. بمن فيهم
النساء والأطفال، إلى معايير تحديد التدابير المحددة الهدف
المفروضة بموجب القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨). وبموجب القرار
٢٠٢٣ (٢٠١٢)، فرض المجلس أيضاً حظراً على استيراد
الفحم على نحو مباشر أو غير مباشر من الصومال، سواء
أكان منشأ هذا الفحم هو الصومال أم لا.

وقرر المجلس في القرار ٢٠٩٣ (٢٠١٣) رفع حظر
الأسلحة جزئياً لمدة اثني عشر شهراً لأغراض بناء قدرات
قوات الأمن التابعة للحكومة الاتحادية الصومالية. ووضع
المجلس شرطاً يلزم الحكومة الاتحادية للصومال بالإبلاغ
ووسع ولاية فريق الرصد. ومنح المجلس أيضاً الشركاء

وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصل مجلس الإدارة
أيضاً رصد مسألة الترتيبات اللازمة لكفالة تسديد المدفوعات
إلى صندوق التعويضات. وفي هذا الصدد، واصلت أمانة
اللجنة تعاونها المنتظم مع لجنة الخبراء الماليين العراقية، وهي
الهيئة الإشرافية المسؤولة عن مراقبة العائدات النفطية العراقية
وأوجه استخدامها والإبلاغ عنها. وأعرب مجلس الإدارة عن
ارتياحه إزاء استمرار تحويل نسبة ٥ في المائة من الإيرادات
النفطية للعراق وما يعادل ٥ في المائة من المدفوعات غير
النقدية إلى صندوق التعويضات.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، سددت اللجنة أربع
دفعات فصلية وفقاً للمقرر ٢٦٧ (٢٠٠٩) يبلغ مجموع
قيمتها ٤,٦ بلايين دولار لتوزيعها على أصحاب المطالبات
التي تمت الموافقة عليها. ولم تُسدد بعد مطالبة واحدة مقدمة
من حكومة الكويت باسم مؤسسة البترول الكويتية. وقد
مُنحت هذه المطالبة مبلغاً يناهز ١٤,٧ بليون دولار تعويضاً
عن الخسائر المتكبدة في إنتاج النفط ومبيعاته نتيجة الأضرار
التي لحقت بأصول حقول النفط الكويتية، وهو يمثل أكبر
مبلغ يمنحه مجلس الإدارة.

وقد منحت اللجنة تعويضات بلغ مجموعها نحو
٥٢,٤ بليون دولار إلى الأفراد والشركات والحكومات.
وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣، أُتيح مبلغ ٤٢,٣ بليون دولار
من المبلغ المذكور أعلاه للحكومات والمنظمات الدولية
للدفع إلى أصحاب المطالبات التي تمت الموافقة عليها،
ولا يزال يتعين دفع مبلغ ١٠,١ بلايين دولار.

و ١٨٦٢ (٢٠٠٩)، وتقريراً عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٩٠٧ (٢٠٠٩)، وتقريراً عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٩١٦ (٢٠١٠)، وتقريراً عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١)، و ١٠ تقارير عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ٢٠٢٣ (٢٠١١)، و ١٢ تقريراً بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ٢٠٣٦ (٢٠١٢)، وتقريرين عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢).

وأثناء الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت اللجنة ست مرات في إطار مشاورات غير رسمية. ووافقت على ٢٧ طلب إعفاء من الحظر على توريد الأسلحة عملاً بالقرار ١٣٥٦ (٢٠٠١) و ١٧ طلب إعفاء من الحظر على توريد الأسلحة عملاً بالقرار ١٧٧٢ (٢٠٠٧) وتلقت اللجنة أيضاً ستة إخطارات عملاً بالقرار ٢٠٩٣ (٢٠١٣) وإخطاراً واحداً بموجب القرار ٢١١١ (٢٠١٣).

وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدتها اللجنة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، تلقت اللجنة إحاطات من منسق فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا ومن مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة. وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، تلقت اللجنة، في إطار مشاورات غير رسمية، إحاطة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بشأن التقرير الذي أعد عملاً بأحكام القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢) (S/2012/856).

وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدت في ١٤ كانون الأول/ديسمبر، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها فريق الرصد بالتداول عن طريق الفيديو بشأن حظر الفحم المفروض عملاً بالقرار ٢٠٣٦ (٢٠١٢). وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، تلقت اللجنة خلال مشاورات غير رسمية، إحاطة منتصف المدة قدمها منسق فريق الرصد عملاً بالقرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢).

الاستراتيجيين لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والأمم المتحدة إعفاء من حظر توريد الأسلحة إلى الصومال.

وبموجب القرار ٢١١١ (٢٠١٣)، منح المجلس إعفاءات من الحظر على توريد الأسلحة لكل من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب في الصومال. ومدد المجلس أيضاً حتى ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ الإعفاء من تجميد الأصول المفروض بموجب الفقرة ٣ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨) فيما يتصل بإيصال المساعدة الإنسانية إلى الصومال. وطلب المجلس أيضاً إلى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ أن يقدم إليه تقريراً بحلول ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٤ وآخر بحلول ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

وفيما يتعلق بإريتريا، قرر المجلس في القرار ٢٠٢٣ (٢٠١١) توسيع نطاق تدابير الجزاءات لتشمل جباية ضريبة الشتات وقطاع التعدين، وتوفير الخدمات المالية. وبموجب القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢)، منح المجلس إعفاءات من حظر الأسلحة المفروض على إريتريا.

وتتلقي اللجنة الدعم من فريق للرصد. وقد مُدّدت ولاية هذا الفريق خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بموجب الفقرة ٢٧ من القرار ٢١١١ (٢٠١٣).

وفي عام ٢٠١٢، كان مكتب اللجنة يتألف من هارديب بوري (الهند) رئيساً، في حين شغل وفدا باكستان وتوغو منصبى نائبى الرئيس. وفي عام ٢٠١٣، شغل كيم سوك (جمهورية كوريا) منصب الرئيس وواصل وفدا باكستان وتوغو أداء مهام نائبى الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة من الدول الأعضاء تقريراً واحداً عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، وتقريراً عن تنفيذ لتدابير المفروضة بموجب القرارين ١٨٤٦ (٢٠٠٨)

الفصل ٣

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

شهدت المحكمة أنشطة قضائية مكثفة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك إصدار ١٢ حكماً. وأصدرت الدوائر الابتدائية أحكاماً في قضايا هاراديناي وآخرين، وبرليتس وآخرين، وستانيشيتش وسيماتوفيتش، وستانيشيتش وزوبليانين، وتوليمير، وحكماً يتعلق بانتهاك حرمة المحكمة في قضية كرسيتيتش. وتنظر المحكمة حالياً في إجراءات استئناف جميع هذه القضايا باستثناء قضية هاراديناي وآخرين وقضية كرسيتيتش المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة. وأصدرت دائرة الاستئناف أحكاماً في قضايا غوتوفينا وماركاتش، ولو كيتش ولو كيتش، وبيريشيتش، فضلاً عن ثلاثة أحكام استئناف تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة في قضية راشيتش، وفي قضيتين ناشئتين عن إجراءات المحاكمة الابتدائية الخاصة بشيشيلي. وفي ختام الفترة المشمولة بالتقرير، كانت إجراءات الاستئناف جارية أو كانت مهلة تقديم المذكرات الاستئنافية قد مُدّدت فيما يخص ٢١ شخصاً، وكان ٤ أشخاص قيد المحاكمة الابتدائية. وبالإضافة إلى ذلك، رد مكتب المدعي العام على التماسات الدفاع مراجعة وإعادة النظر في الحكم النهائي الصادر في قضيتي راسيم ديليتش وسريدوي لو كيتش.

وببدء محاكمة هادزيتش في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، لم يعد هناك أي متهم في مرحلة إجراءات ما قبل المحاكمة. ومن المتوقع أن تنتهي جميع المحاكمات بحلول نهاية عام ٢٠١٣، باستثناء المحاكمات المتعلقة بالمتهمين الثلاثة المقبوض عليهم مؤخراً وهم: رادوفان كاراديتش وراتكو ملاديتش وغوران هادزيتش - وبما أن الاستئناف في

وخلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣، تلقت اللجنة إحاطة من فريق الرصد بالتداول عن طريق الفيديو بشأن خيارات المبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة فيما يتعلق بقطاع التعدين في إريتريا، وبشأن تنفيذ الصيغة المعدلة لحظر الأسلحة المفروض على الصومال.

وفي ١٢ تموز/يوليه، تلقت اللجنة، في إطار مشاورات غير رسمية، إحاطة قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بشأن التقرير الذي أعد عملاً بأحكام القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢) (S/2013/415). وفي الجلسة نفسها، قدم فريق الرصد تقريره النهائي عن الصومال (انظر S/2013/413) وإريتريا (S/2013/440)، وناقشت اللجنة التوصيات الواردة فيهما. وتبادلت اللجنة وجهات النظر مع الممثل الدائم لإريتريا لدى الأمم المتحدة.

وفي ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢، أضافت اللجنة اسم فرد واحد إلى قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول وتدابير حظر توريد الأسلحة المحددة الهدف المفروضة بموجب القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨) وأصدرت بياناً صحفياً في هذا الصدد. والقائمة متاحة على الموقع الشبكي للجنة (www.un.org/sc/committees/751).

وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣، اعتمدت اللجنة مبادئ توجيهية منقحة لتصريف أعمالها، وأصدرت بياناً صحفياً في هذا الصدد. ويمكن الاطلاع على كليهما في موقع اللجنة على شبكة الإنترنت.

وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ و ١٢ آذار/مارس و ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣، قدم رئيس اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن أثناء المشاورات المعقودة بشأن أنشطة اللجنة خلال فترة الـ ١٢٠ يوماً السابقة عملاً بالقرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شاركت المحكمة في عدد من المبادرات الرامية إلى الترويج لتراثها، مع التركيز بشكل خاص على مواصلة تقديم الدعم من أجل بناء قدرات الهيئات القضائية الوطنية في يوغوسلافيا السابقة. وعلى سبيل المثال، واصلت المحكمة العمل مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بمشروع إقامة العدل في قضايا جرائم الحرب من أجل تنظيم أنشطة إضافية من قبيل التدريب على المهارات لفائدة القضاة والمدعين العامين ومحامي الدفاع في يوغوسلافيا السابقة. وشاركت المحكمة أيضا في اجتماعات الأقران مع القضاة وأقسام تقديم الدعم للشهود في المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل المحكمة مع السلطات المحلية والشركاء الدوليين من أجل إنشاء مراكز إعلامية إقليمية، وتلقت الدعم من مسؤولين في البوسنة وكرواتيا من أجل إنشاء مراكز في سراييفو وبانيا لوكا وزغرب، وإن كانت هذه المبادرات ستتطلب تمويلا ودعما خارجيين.

وركز مكتب المدعي العام أيضا على نقل الملاحظات القضائية لجرائم الحرب إلى المحاكم المحلية وتعزيز قدرات الهيئات القضائية الوطنية لتمكينها من تناول الحجم الكبير لهذه القضايا بفعالية. ولئن كان المكتب قد أقام علاقات عمل فعالة مع مكاتب الادعاء الوطنية، تظل هناك شواغل هامة بشأن تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب، وبخاصة في البوسنة والهرسك. وقد أحرز تقدم بطيء في معالجة القضايا بالاستناد إلى مواد التحقيق الحالية من المحكمة. وإضافة إلى ذلك، يجب وبصورة عاجلة تحسين التعاون الإقليمي في ما بين الدول لتخطي الحواجز المستحكمة التي تحول دون إرساء المساءلة عن الفضاء المرتكبة في زمن الحرب. وقد اتخذت خطوات إيجابية في هذا الاتجاه في كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠١٣، عندما وقع مكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك بروتوكولين بشأن تبادل الأدلة والمعلومات في قضايا جرائم الحرب مع

قضية برليتس وآخرين أصبح الآن من اختصاص المحكمة، فإنه من المتوقع أن تستمر إجراءات الاستئناف حتى منتصف عام ٢٠١٧.

وفي أيار/مايو، احتفلت المحكمة بحلول الذكرى السنوية العشرين لإنشائها بإقامة حفل متواضع في لاهاي حضره العديد من الشخصيات البارزة، بما في ذلك عاهل هولندا، فيليم - ألكسندر، ووكيلة الأمين العام للشؤون القانونية، باتريشيا أوبراين. وفي حين استعرضت المحكمة الإنجازات التي حققتها والتحديات التي صادفتها، أشارت أيضا إلى التزامها بتعجيل الإجراءات دون الإخلال بالإجراءات القانونية الواجبة. وقد عملت المحكمة، واضعة هذا الهدف في الاعتبار، وفي جملة جهود أخرى بُذلت مؤخرا، بالتعاون مع الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمحكمتين الدوليتين من أجل زيادة عدد القضاة المنتخبين لعضوية المحكمة، والمنتدبين للعمل في دائرة الاستئناف بغية تجنب إمكانية حدوث التأخيرات التي قد تنجم عن الزيادة في عبء العمل المتعلق بدعوى الاستئناف.

ومع عدم تبقي أي هارب من العدالة وانتقال المحكمة إلى المرحلة النهائية من عملها، ركز مكتب المدعي العام بشكل كامل على إنجاز المحاكمات والاستئنافات المتبقية. وقد أوفى الدعم اليومي المقدم من الدول في يوغوسلافيا السابقة للمحاكمات ودعوى الاستئناف الجارية بالتوقعات المنشودة وفاء تاما. وبالإضافة إلى ذلك، تلقى المكتب بعض المعلومات من السلطات الصربية فيما يتعلق بالتحقيقات الجارية بشأن شبكات الأفراد الذين قدموا المساعدة إلى المهربين، بما في ذلك الأفراد التي قدمت المساعدة إلى كل من ملاديتش وهادزيتش قبل إلقاء القبض عليهما. وشجع المكتب السلطات الصربية على إنجاز عملها في هذا الصدد بكفاءة وفعالية.

حتى ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣، تتألف المحكمة من الدائرة الابتدائية ودائرة الاستئناف ومكتب المدعي العام وقلم المحكمة. وفي الفترة من ١ أيلول/سبتمبر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، شغل السيد باسكال بيزنيه (فرنسا) منصب القائم بعمل رئيس قلم المحكمة بناءً على طلب الأمين العام، فيما كانت تتم عملية اختيار رئيس جديد لقلم المحكمة للحلول محل السيد أداما دينغ (السنغال) الذي ترك منصبه ليتولى منصب المستشار الخاص للأمين العام لشؤون منع أعمال الإبادة الجماعية. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، تولى السيد بونغاني ماجولا (جنوب أفريقيا) منصب الأمين العام المساعد ورئيس قلم المحكمة بعد تعيينه من قبل الأمين العام لمدة أربع سنوات أو حتى موعد إغلاق المحكمة أيهما أقرب. وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣، أعيد انتخاب القاضي فاغن جوينسين (الدانمرك) رئيساً للمحكمة بالتركية لفترة ثانية.

واختتم مكتب المدعي العام المرحلة الابتدائية لجميع الإجراءات إثر صدور حكم شفوي في قضية المدعي العام ضد أوغوستين نجريباتواري، وهي آخر قضية مطروحة للنظر أمام المحكمة، في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وصدرت الصيغة الخاطئة للحكم في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣. وواصل المكتب تركيز جهوده على إتمام الاستئنافات الجارية ورصد إحالة القضايا إلى المحاكم الوطنية. وأدى اختتام المرحلة الابتدائية أمام المحكمة إلى زيادة كبيرة في حجم العمل الملقى على عاتق شعبة الاستئناف والمشورة القانونية التي تنظر في ٣٢ استئنافاً ناجمة عن تسع قضايا واثنتين من إجراءات الإحالة. وفي ضوء تأكيد دائرة الاستئناف أوامر الإحالة في إجراءات الإحالة المتعلقة بقضيتي مونيروغراما ومونيغيشاري، أصبحت جميع طلبات الإحالة نهائية الآن واختتم برنامج الإحالات بإحالة ما مجموعه ثماني قضايا إلى رواندا وقضيتين إلى فرنسا لبدء النظر فيها.

مكتبي المدعين العامين في صربيا وكرواتيا، على التوالي. ويجب الآن اتخاذ خطوات ملموسة من أجل بدء تفعيل هذين الاتفاقيين. ومن المؤشرات الإضافية على تحسن التعاون الإقليمي الاتفاق المبرم بين كرواتيا وصربيا بشأن تسليم الرعايا في قضايا الجريمة المنظمة.

وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أنشأ مجلس الأمن بموجب القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وطيلة الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المحكمة تعاونها مع مكتب الشؤون القانونية في التخطيط لنقل مسؤوليات المحكمة بسلاسة إلى الآلية التي افتُتح فرعها في لاهاي في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. وعقب افتتاح فرع لاهاي، نُقلت بعض مسؤوليات المحكمة على الفور إلى الآلية، بما في ذلك تنفيذ الأحكام وحماية الشهود من القضايا المغلقة، وتقديم المساعدة إلى السلطات القضائية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، سُعرض على الآلية، وليس على المحكمة، جميع طلبات إعادة النظر أو إخطارات الاستئناف الناجمة عن المحاكمات الجارية أمام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

الفصل ٤

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ بدعم من جانب موظفي مكتب المدعي العام بالمحكمة الذين عملوا على أساس تعدد المهام.

وأيدت دائرة الاستئناف قرار إحالة القضية الثانية المعروضة على المحكمة والمتعلقة بأحد المتهمين رهن الحبس الاحتياطي إلى رواندا، وقامت المحكمة برصد مرحلة ما قبل المحاكمة فيما يتعلق بأول قضية تحال إلى رواندا. وواصلت المحكمة استخدام ممارسات محسنة لإدارة المحاكمات وتم الوفاء بجميع المواعيد النهائية لإنجاز المحاكمات وجميع التوقعات المتعلقة بالنطق بأحكام الاستئناف خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، كانت جميع الأعمال الموضوعية لمحاكمات الدائرة الابتدائية قد أُنجزت وتوقع المحكمة حالياً إتمام جميع دعاوى الاستئناف، باستثناء دعوى واحدة، قبل نهاية عام ٢٠١٤. ويتوقع الانتهاء من آخر قضية، وهي قضية بوتاري التي تشمل ستة أشخاص، في آب/أغسطس عام ٢٠١٥، بسبب تأخر في الترجمة التحريرية وزيادة عدد الاستئنافات. وبالرغم من هذا التقدم المحرز، يظل استبقاء الموظفين مسألة هامة، ولا سيما في الدائرتين ومكتب المدعي العام. وسيؤدي استمرار تناقص الموظفين إلى تأخير القدرة على الوفاء بأهداف استراتيجية الإنجاز. وفي القرار ٢٠٨٠ (٢٠١٢)، أكد مجلس الأمن مجدداً أهمية توافر العدد الكافي من الموظفين لإنجاز عمل المحكمة في الموعد المحدد لذلك.

وعلى مستوى الاستئناف، فبالإضافة إلى العديد من القرارات المتعلقة بالمراجعة وإعادة النظر، تم إصدار قرارات استئناف عارض وقرار استئناف حكم إحالة وعدد كبير من الأوامر والقرارات الممهدة للاستئناف وحكمي استئناف بشأن ثلاثة أشخاص. وبذلك يصل مجموع عدد الأشخاص الذين صدرت أحكام بحقهم على مستوى الاستئناف إلى ٤٦ شخصاً. ويوجد حالياً ٢٢ استئنافاً لأحكام تنتظر البت فيها في ست قضايا تشمل ١٥ شخصاً.

ونتيجة لهذه الإحالات، وإنهاء جميع المحاكمات على مستوى الدرجة الأولى، لم يعد لدى مكتب المدعي العام أي عبء عمل متعلق بمحاكمة أخرى أو متهم هارب. أما عمليات ملاحقة واعتقال ومحاكمة المجرمين العتاة الفارين الثلاثة، وهم أوغستين بيزيمانا وفيليسيان كابوجا وبروتيس مبيرانيا، إلى جانب رصد جميع القضايا المحالة، فتتولى إدارتها حالياً الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وعملاً بأحكام قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، واصل مكتب المدعي العام أيضاً التركيز على الأنشطة الانتقالية لكفالة نقل المهام بصورة سلسة إلى مكتب المدعي العام لفرع أروشا التابع للآلية الذي افتُتح في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ وإغلاق المحكمة بصورة فعالة في نهاية فترة ولايتها. وتم تسليم جميع مهام الادعاء والملاحقة إلى الآلية، كما استقر في مناصبهم جميع الموظفين الأساسيين وكذلك الموظفين المؤقتين اللازمين لإدارة الاستئنافات المقبلة. وقدم مكتب المدعي العام الخدمات الإدارية إلى الآلية على أساس تعدد المهام فيما تستعد الآلية بالتدريب للاعتماد على نفسها لأداء مهامها الإدارية المختلفة. وقد أُحرز تقدم ملموس في إعداد أحرار وسجلات الأدلة التي يجوزها المدعي العام من أجل حفظها انتظاراً لتحويلها إلى الآلية. وبدأ مكتب المدعي العام أيضاً العمل في إعداد التقرير الاختتامي الذي يقدمه المدعي العام إلى الأمين العام، بالإضافة إلى النواتج الأساسية لترات المحكمة التي تجمعت على مدار السنوات ومن المتوقع إنجازها قبل انتهاء أجل ولاية المحكمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عمل المكتب كذلك على تلبية الطلب المتزايد على تقديم المساعدة إلى سلطات الادعاء الوطنية. أما مسؤولية تلبية الطلبات الأجنبية من أجل تقديم المساعدة، فقد أحيلت رسمياً إلى الآلية اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، كما تولى الموظفون الأساسيون بالآلية المسؤولية عن ذلك في ١ تشرين

وواصل رئيس المحكمة ورئيس قلم المحكمة بذل جميع الجهود الرامية إلى إيجاد بلدان مضيضة للأفراد السبعة المتبقين الذين بُرئت ساحتهم وللمدانين الثلاثة المفرج عنهم بعد قضاء مدة عقوبتهم. وخلال الفترة قيد الاستعراض، ظلت المحكمة تواجه عقبات في نقل هؤلاء الأفراد. ولم تطرأ بعد أي تطورات إيجابية في أعقاب صدور قرارات مجلس الأمن ٢٠٢٩ (٢٠١١) و ٢٠٥٤ (٢٠١٢) و ٢٠٨٠ (٢٠١٢) التي أثنى فيها مجلس الأمن على الدول الأعضاء التي قبلت أن ينتقل إلى أقاليمها الأشخاص الحاصلون على البراءة والمدانون المفرج عنهم بعد قضاء مدة الأحكام الصادرة بحقهم، وكرر المجلس دعوته الدول الأعضاء الأخرى إلى أن تتعاون مع المحكمة لهذا الغرض إن كان يوسعها ذلك. وقد سلط رئيس قلم المحكمة الضوء على الحاجة الماسة لزيادة التعاون مع كثير من الدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال توجيه خطاب إلى فريق مجلس الأمن العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين، وهو ما فعله رئيس المحكمة في بياناته إلى مجلس الأمن والجمعية العامة. وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣، قدم رئيس المحكمة ورئيس القلم إلى مجلس الأمن خطة استراتيجية لنقل الموظفين. وفي ضوء اقتراب إنهاء عملها، تظل المحكمة في حاجة ماسة لمساعدة الدول الأعضاء على إيجاد حل مستدام لهذه المسألة وتأمل أن تشارك الدول الأعضاء بنشاط في الخطة الاستراتيجية.

الفصل ٥

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات المتمثلة في تجميد الأصول وحظر السفر

وركزت الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها قلم المحكمة على دعم إنهاء النظر في دعاوى الاستئناف المتبقية، وتقديم الدعم إلى الآلية، وإعداد سجلات المحكمة من أجل حفظها وتسليمها إلى الآلية، وإشراك الدول الأعضاء في طائفة متنوعة من المسائل اللازمة للتوصل إلى اختتام أعمال المحكمة على النحو الواجب.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، هيا قلم المحكمة إدارة أعمال المحكمة وقدم خدمات الحفظ إلى كل من أجهزة المحكمة ودائرة الاستئناف. كما دعم إنهاء محاكمة نجريباتواري فضلاً عن اتخاذ الترتيبات القضائية التي تشمل النظر في القضايا على المستوى الابتدائي ومستوى الاستئناف ومستوى الإحالة. وعقب تأكيد دائرة الاستئناف لأمر الإحالة في قضية مونيغيشاري، أحيل المتهم إلى السلطات الرواندية في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣. وواصل قلم المحكمة تقديم الدعم الإداري إلى محامي الدفاع، بما في ذلك تأمين التعاون من جانب الدول الأعضاء. وباشرت المحكمة عملية إعادة تنظيم شعبة الخدمات القضائية والقانونية وشعبة خدمات الدعم الإداري تمشياً مع عملية تحجيم المحكمة وتقليل الاحتياجات في بعض الأقسام ضمن الشعبتين المذكورتين. وواصل مكتب رئيس القلم عمله بوصفه قناة التواصل بين أجهزة المحكمة وكذلك بين المحكمة والمجتمع الدبلوماسي. وحافظ على اتصالات دبلوماسية رفيعة المستوى مع الدول الأعضاء ومع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. وساهم مكتب رئيس قلم المحكمة في تعزيز أنشطة التواصل التي تضطلع بها المحكمة عن طريق تعميم المعلومات وتحسين سبل الاتصال وإمكانية الاطلاع على الاجتهاد القضائي وغيره من المواد القانونية للمحكمة. وواصل أيضاً شراكته مع إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة من أجل تعزيز التواصل الإعلامي في رواندا من خلال مركز أوموسانزو.

التطورات المسجلة فيما يتعلق بتنظيم القاعدة في الساحل ومالي، بما في ذلك أنشطة التواصل والدعم التقني في المنطقة، لتيسير تنفيذ وتطبيق تدابير الجزاءات بمزيد من الفعالية.

وواصلت اللجنة تحسين نوعية قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة والموجزات السردية للأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة من أجل كفاءة التنفيذ الفعال. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنجزت اللجنة عدة استعراضات للقائمة. وأجرت اللجنة استعراضين متخصصين لأشخاص أفيد بأنهم توفوا. وقامت اللجنة أيضا بإجراء جولتين من الاستعراض للقيود التي تفتقر إلى معلومات كافية لتحديد الهوية من أجل التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات. وتعكف اللجنة حاليا على إنجاز استعراض للكيانات المدرجة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة والتي تشير التقارير إلى أنه لم يعد لها وجود.

وعلاوة على ذلك، واصلت اللجنة كفاءة إزالة الأفراد الذين تأكدت وفاتهم من القائمة، مع ضمان عدم استخدام أي أصول تشكل جزءا من تركة المتوفى، في حال رفع قرار تجميدها، في أنشطة تهدد السلم والأمن الدوليين. وفي ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣، رفعت اللجنة اسم أسامة بن لادن من القائمة، وستعمل وفقا للقرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) على كفاءة عدم نقل الأرصدة المحمّدة نتيجة إدراج أسامة بن لادن في القائمة إلى أفراد أو كيانات من المدرجين في القائمة، أو استخدامها بصورة أخرى لأغراض إرهابية تمشيا مع القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وفي المجموع، خضعت قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة للتحديث ٢٩ مرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير: وأضيفت أسماء ستة أفراد وكيانين اثنين، وشُطبت أسماء ٢٤ فردا وستة كيانات وتم تحديث المعلومات المدرجة في قيود ١٨ فردا وثلاثة كيانات. وفي ٣١ تموز/يوليه

وحظر توريد الأسلحة المفروضة على المنتمين إلى تنظيم القاعدة من أفراد أو كيانات أو المرتبطين به على النحو المحدد في القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠) و ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٢ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ١٦١٧ (٢٠٠٥) و ١٧٣٥ (٢٠٠٦) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢).

وخلال عام ٢٠١٢، واصل بيتر فيتينغ (ألمانيا) تولى منصب رئيس اللجنة، بينما شغل كل من وفد غواتيمالا ووفد الاتحاد الروسي منصبي نائب الرئيس. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، تولى غاري فرنسيس كوينلان (أستراليا) مهام منصب الرئيس، بينما ظل وفدا غواتيمالا والاتحاد الروسي نائبين للرئيس. وخلال هذه الفترة، عقدت اللجنة جلسة واحدة رسمية و ١٦ جلسة غير رسمية.

وتعيد اللجنة باستمرار تأكيد ضرورة التصدي للإرهاب بجميع السبل المتاحة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اجتمعت اللجنة بالمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، بن إميرسون، وواصلت تعاونها الوثيق مع مكتب أمين المظالم بشأن الطلبات المقدمة لرفع أسماء من القائمة، بطرق شتى منها حث الدول الأعضاء بقوة على تقديم جميع المعلومات اللازمة إلى أمين المظالم على النحو المنصوص عليه في القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢).

وتواصلت اللجنة كفاءة تيسير تنفيذ تدابير الجزاءات بمزيد من الفعالية. وفي هذا الصدد، عقدت اللجنة، وفقا لتوجيهات المجلس في القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، جلسة خاصة في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣ للنظر في سبل تسخير النظام المنشأ عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) لتحسين استجابته لآخر

المنشأتين عملاً بالقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وذلك في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٣. ومن خلال هذه الإحاطات، أحيط المجلس علماً بأعمال اللجنة وفريق الرصد، فضلاً عن تنفيذ الدول لتدابير الجزاءات.

وواصلت اللجنة أيضاً تعاونها مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). وبدأت في تنفيذ الاتفاق الخاص الذي أبرمته مع تلك المنظمة من أجل تيسير تبادل المعلومات بين اللجنة والإنتربول وتبسيط عملية نشر النشرات الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى تحسين نوعية المعلومات المتاحة عن قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وتعزيز تنفيذ تدابير الجزاءات. وقد استُحدثت النشرات الخاصة فيما يتعلق بجميع الأفراد الذين يتوافر بشأنهم القدر الكافي من المعلومات المحددة للهوية، وكذلك جميع الكيانات المدرجة أسماؤها في القائمة.

مكتب أمين المظالم

أمين المظالم مكلف بموجب القرارات ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) بتلقي الطلبات من الأفراد والكيانات الذين يسعون إلى شطب أسمائهم من قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، وتقديم توصية بشأن الشطب من القائمة إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١). وتتولى كميرلي بروست من كندا منصب أمينة المظالم منذ بداية الولاية في تموز/يوليه ٢٠١٠. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت أمينة المظالم ١٨ طلباً للشطب من القائمة تخص ١٦ من الأفراد وكيانين اثنين، مما يرفع عدد طلبات الشطب التي قدمت عن طريق آلية أمين المظالم منذ إنشائها في عام ٢٠٠٩ إلى ٤٩ طلباً. وخلال الفترة المشمولة

٢٠١٣، كانت اللجنة قد نشرت في موقعها الشبكي ٢٨٨ موجزاً سردياً عن المرتبطين بتنظيم القاعدة من أفراد وكيانات، ويمكن الاطلاع عليها في العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1267/narrative.shtml

وتكفل اللجنة أيضاً وجود إجراءات عادلة وواضحة يتم بموجبها إدراج الأفراد والكيانات في القائمة. ووفقاً للقرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، استعرضت اللجنة مبادئها التوجيهية من أجل مواءمتها مع الأحكام الجديدة للقرار، بما في ذلك الأجزاء المتعلقة بالإدراج في القائمة، ورفع الأسماء من القائمة (بما في ذلك طلبات رفع الأسماء من القائمة عن طريق مكتب أمين المظالم)، والإعفاءات من تجميد الأصول، والإعفاءات من حظر السفر. وفي ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، وافقت اللجنة على المبادئ التوجيهية المنقحة وأتيحت هذه المبادئ على الموقع الشبكي للجنة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وقد أحيلت إلى الدول الأعضاء في مذكرة شفوية من رئيس اللجنة.

وقدم فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) تقريره الثاني عشر (انظر S/2012/729) والثالث عشر (انظر S/2012/968) والرابع عشر عن تنفيذ الدول الأعضاء لتدابير الجزاءات. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت اللجنة تنظر في موقفها من التقرير الرابع عشر (انظر S/2013/467). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل فريق الرصد مساعدة اللجنة في الاضطلاع بالمهام المبينة في المرفق الأول للقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) والمرفق الأول للقرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢).

وعملاً بالقرارين ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، واصلت اللجنة أنشطتها في مجال الاتصال من أجل تبادل المعلومات بشأن عملها. وقدم رئيس اللجنة إلى مجلس الأمن تقارير شفوية رفقة رئيسي اللجنتين

وفي عام ٢٠١٢، ترأس اللجنة هارديب سينغ بوري (الهند)، وشغلت وفود الاتحاد الروسي وفرنسا والمغرب مناصب نواب الرئيس، ويرأس كل من هذه الوفود أيضا واحدة من اللجان الفرعية الثلاث التابعة للجنة. ويرأس اللجنة منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ محمد لوليشكي (المغرب) وتتولى وفود الاتحاد الروسي وفرنسا ورواندا مناصب نواب الرئيس، ويرأس كل منها أيضا واحدة من اللجان الفرعية الثلاث التابعة للجنة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ١١ جلسة رسمية، بما في ذلك جلستان خاصتان عُقدتا في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣، فضلا عن جلسة واحدة غير رسمية.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت اللجنة إلى مجلس الأمن برنامج عملها للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (S/2013/161).

وشارك رئيس اللجنة في إحاطتين مشتركتين مقدمتين إلى مجلس الأمن مع رئيسي اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٣.

ويتضمن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) برنامج عمل شاملا لأنشطة مكافحة الإرهاب، يشمل الخطوات الرامية إلى تقديم مرتكبي الأعمال الإرهابية ومن يوفر لهم الملاذ الآمن والمساعدة والدعم إلى العدالة. ويطلب أيضا إلى جميع الدول الأعضاء إبداء التعاون بشأن طائفة عريضة من المسائل المتصلة بمكافحة الإرهاب.

وواصلت اللجنة عملية "تقييم" تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بهدف مواصلة وتعزيز حوارها مع الدول الأعضاء وبناء قدراتها في مجال مكافحة

بالتقرير، قدمت أمينة المظالم إلى اللجنة تقارير شاملة عن ١٢ طلبا من مجموع تلك الطلبات البالغ عددها ٤٩ طلبا. ومن أصل ١٢ حالة، حظيت بالموافقة سبعة طلبات للشطب من القائمة، وقوبل طلبان بالرفض، وأصبحت حالة واحدة غير ذات موضوع عقب صدور قرار منفصل للجنة بالشطب من القائمة، ولا يزال طلبان قيد نظر اللجنة. وفي حالة واحدة إضافية، أفضى قرار منفصل اتخذته اللجنة أثناء نظر أمينة المظالم في إحدى الحالات إلى شطب اسم فرد من القائمة. وفي المجموع، تم شطب اسم ٢٥ فردا و ٢٤ كيانا من القائمة، ورفع اسم كيان واحد كان مرادفا لاسم كيان آخر مدرج في القائمة عقب تقديم التماسات عن طريق مكتب أمين المظالم. و قدمت أمينة المظالم أيضا الأسس التعليلية إلى مقدمي التماسات، سواء في الحالات التي وافقت فيها اللجنة على طلبات الشطب من القائمة أو في الحالات التي رفضتها فيها.

الفصل ٦

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

كُلفت اللجنة المنشأة عملا بالقرار

١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، المعروفة باسم لجنة مكافحة الإرهاب، برصد تنفيذ ذلك القرار. وتلقى اللجنة المساعدة في عملها من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي أنشئت عملا بالقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) لفترة أولية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وبموجب القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، قرر مجلس الأمن أن تواصل المديرية التنفيذية العمل، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بوصفها بعثة سياسية خاصة تعمل في إطار التوجيه الصادر عن اللجنة في مجال السياسة العامة.

الأعضاء بشأن المسائل ذات الصلة وأتاحت منتديات تفاعلية من أجل تبادل الخبرات والممارسات الفعالة.

وواصلت اللجنة تعميق مشاركتها وتعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية؛ وشجعتها وساعدتها في تنمية القدرات التي من شأنها أن تحسن مقدرتها على مساعدة أعضائها في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت اللجنة تنفيذ ولايتها بموجب القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) المتمثلة في إدراج الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تنفيذ القرار المذكور في إطار الحوار الذي تجريه معها، والعمل مع الدول الأعضاء من أجل المساعدة على بناء قدراتها بطرق منها نشر الممارسات الجيدة وتيسير تبادل المعلومات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تتلق اللجنة أي تقارير جديدة من الدول الأعضاء عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وتتولى المديرية التنفيذية تعهد وتحديث موقع اللجنة على الإنترنت على العنوان التالي: www.un.org/sc/ctc.

الفصل ٧

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥١٨ (٢٠٠٣)

كلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) بأن تواصل، عملاً بالفقرتين ١٩ و ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تحديد هوية الجهات من الأشخاص والكيانات التي ينبغي تجميد أموالها أو أصولها المالية أو مواردها الاقتصادية وتحويلها إلى صندوق تنمية العراق. ويشمل أولئك الأشخاص والكيانات، على النحو المبين في الفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، حكومة العراق السابقة أو الهيئات أو الشركات أو الوكالات التابعة للحكومة السابقة والموجودة خارج العراق، فضلاً عن كبار

الإرهاب. وفي إطار عملية التقييم هذه، واصلت اللجنة استخدام نظام التقييم الأولي للتنفيذ كأداة تحليلية يراود بها توفير وسيلة منهجية ومحيدة وشفافة وفعالة لتقييم جهود التنفيذ التي تبذلها الدول. واعتمدت اللجنة تقييمات التنفيذ الأولية لما عدده ١٥ دولة، وأحالتها إلى حكومات هذه الدول. واستعرضت اللجنة أيضاً التقييم نفسه بهدف تعزيز جدواه كأداة تقييمية. ونتيجة لعملية الاستعراض، استعاض عن التقييم الأولي للتنفيذ بوثقتين تقييميتين معززتين هما: استعراض تقييم التنفيذ والاستقصاء المفصل بشأن التنفيذ. وقدمت اللجنة الوثقتين الجديتين وإجراءات التقييم المنقحة إلى جميع الأعضاء في ٢ أيار/مايو ٢٠١٣.

واضطلعت اللجنة بزيارات تقييم إلى ثماني من الدول الأعضاء، بموافقتها، وذلك من أجل مناقشة واستعراض مواطن القوة لدى كل منها وما يواجهها من تحديات وما لديها من احتياجات في مجال بناء القدرات والممارسات الجيدة فيما يتعلق بتنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). واضطلعت اللجنة بزيارة إلى كل من الاتحاد الروسي والأرجنتين وأوروغواي وجيبوتي وصربيا والمغرب واليابان. وواصلت اللجنة إجراء الإحالات ذات الأولوية لتقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بالاحتياجات التي يتم تحديدها خلال الزيارات التي تضطلع بها ومن خلال آليات أخرى. وواصلت المديرية التنفيذية التنسيق مع الدول والمنظمات المانحة لتيسير تقديم المساعدة، مع التركيز بوجه خاص على النهج الإقليمية والمواضيعية. وبالإضافة إلى تقديم إحاطات منتظمة إلى مجمل أعضاء الأمم المتحدة، عقدت اللجنة اجتماعاً خاصاً مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية بشأن منع وقمع تمويل الإرهاب، فضلاً عن اجتماع خاص مع الدول الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب عن طريق استخدام تكنولوجيات جديدة للاتصالات والمعلومات. وساهم هذان الاجتماعان في إذكاء وعي الدول

الأسلحة وحظر السفر، ومدد ولاية فريق الخبراء المعني بليريا لمدة ١٢ شهرا، حتى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وفي عام ٢٠١٢، كان مكتب اللجنة يتألف من الأعضاء التاليين: عبد الله حسين هارون (باكستان) رئيسا، ووفدا البرتغال وجنوب أفريقيا نائين للرئيس. وفي عام ٢٠١٣، عمل مسعود خان (باكستان) رئيسا فيما تولى وفدا لكسمبرغ ورواندا منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة ثلاث مشاورات غير رسمية لمناقشة المسائل المتعلقة بنظام الجزاءات. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، تلقت اللجنة إحاطة من فريق الخبراء بشأن تقريره النهائي (انظر S/2012/901) المقدم وفقا للقرار ٢٠٢٥ (٢٠١١)، ونظرت في التوصيات الواردة فيه. وقررت اللجنة توجيه تسع رسائل لاسترعاء الانتباه إلى توصيات الفريق. وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر، قدم رئيس اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته بشأن الاستنتاجات الرئيسية الواردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء.

وخلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، قدم فريق الخبراء إلى اللجنة برنامج عمله خلال فترة ولايته. وقررت اللجنة أيضا توجيه رسائل لمتابعة المراسلات المحالة من الرئيس فيما يتصل بالتوصيات الواردة في التقرير النهائي لعام ٢٠١٢ الصادر عن فريق الخبراء.

واستمعت اللجنة خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣ إلى عرض قدمه فريق الخبراء لتقريره لمنتصف المدة (انظر S/2013/316) ونظرت في التوصيات الواردة فيه. وقررت اللجنة توجيه ست رسائل لاسترعاء الانتباه إلى توصيات الفريق. وناقشت اللجنة أيضا إمكانية إعادة النظر في نظام الجزاءات المفروضة على ليريا.

المسؤولين في النظام العراقي السابق وأفراد أسرهم الأقربين، بما في ذلك الكيانات التي يمتلكها أو يسيطر عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة هؤلاء الأشخاص أو أشخاص يتصرفون بالنيابة عنهم أو بتوجيه منهم.

وفي عام ٢٠١٢، كان يترأس اللجنة كودجو ميانان (توغو) وشغل وفد الهند منصب نائب الرئيس. وفي عام ٢٠١٣، واصل كودجو ميانان (توغو) تولي منصب الرئيس وشغل وفد جمهورية كوريا منصب نائب الرئيس.

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1518/index.shtml

الفصل ٨

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار

١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليريا

كلّف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليريا بالإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات والاضطلاع بالمهام المبينة في الفقرة ٢١ من ذلك القرار. وتمثل تدابير الجزاءات السارية حاليا التدابير في حظر توريد الأسلحة يشمل جميع الكيانات غير الحكومية والأفراد العاملين في إقليم ليريا، وهو الحظر الذي فرضه لأول مرة القرار ١٥٢١، ثم استُعيض عنه بالتدابير الواردة في الفقرة ٤ من القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩)؛ وحظر السفر المفروض بموجب القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)؛ وتجميد الأصول المفروض بموجب القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤) بشأن الأفراد والكيانات الذين تحدد اللجنة أسماءهم.

وعملا بالقرار ٢٠٧٩ (٢٠١٢)، أكد مجلس الأمن من جديد أن تجميد الأصول يظل ساريا، وحدد حظر توريد

الفصل ٩

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو
الديمقراطية

أنشئت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار
١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية في
١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤ للإشراف على تنفيذ حظر توريد
الأسلحة المفروضة في البدء بموجب الفقرة ٢٠ من القرار
١٤٩٣ (٢٠٠٣)، وتقييمه، والاضطلاع بالمهام التي
حددها مجلس الأمن في القرارين ١٨٠٧ (٢٠٠٨) و
١٨٥٧ (٢٠٠٨).

وتم تجديد وتعديل نظام الجزاءات لاحقاً باتخاذ
القرارات ١٥٣٣ (٢٠٠٤) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) و ١٦٤٩
(٢٠٠٥) و ١٦٩٨ (٢٠٠٦) و ١٧٧١ (٢٠٠٧) و ١٨٠٧
(٢٠٠٨) و ١٨٥٧ (٢٠٠٨) و ١٨٩٦ (٢٠٠٩) و ١٩٥٢
(٢٠١٠) و ٢٠٢١ (٢٠١١) التي فرض المجلس بموجبها جملة
أمور، منها الحظر على سفر أفراد معينين وفرض جزاءات مالية
عليهم وعلى كيانات محددة، وفقاً لقررتها اللجنة.

وتتلقى اللجنة الدعم من فريق للخبراء من أجل رصد
تنفيذ نظام الجزاءات مع تركيز الأنشطة بوجه خاص على
المناطق المتأثرة بوجود الجماعات المسلحة غير القانونية، بما فيها
مقاطعتا كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية والمقاطعة الشرقية،
وعلى الشبكات الإقليمية والدولية التي تقدم الدعم إلى
الجماعات المسلحة غير القانونية، والشبكات الإجرامية
ومرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة
للقانون الإنساني الدولي، ومنهم أفراد من صفوف القوات
المسلحة الوطنية ناشطون في جمهورية الكونغو الديمقراطية.
وأنشئ فريق الخبراء في البداية بموجب القرار
١٥٣٣ (٢٠٠٤)، وحُددت ولايته وعُدلت عقب ذلك

وخلال مشاورات المجلس المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه
٢٠١٣، قدم رئيس اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن
عمل اللجنة والاستنتاجات الرئيسية المضمنة في تقرير
منتصف المدة الذي قدمه فريق الخبراء.

وقامت اللجنة بتحديث قائمتيها المتعلقةين بحظر
السفر والأصول المجمدة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢
و ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، وقائمتيها المتعلقة بحظر
السفر في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣، وأصدرت نشرتين
صحفيتين في هذا الصدد. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،
قامت اللجنة بشطب اسم فرد من قائمتيها المتعلقةين بحظر
السفر والأصول المجمدة وذلك عقب تلقي طلب من مركز
التنسيق المعني برفع الأسماء من القائمة المنشأة عملاً بالقرار
١٧٣٠ (٢٠٠٦). وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣،
قامت اللجنة بتحديث قائمتيها لحظر السفر والأصول المجمدة
بإدخال المعلومات التي تلقتها من أستراليا عقب إلقاء
السلطات الأسترالية القبض على فرد مدرج في القائمة، وهو
ريتشارد شيشاكلي، في ١٠ كانون الثاني/يناير. وفي
٢٢ تموز/يوليه، حدثت اللجنة قائمتيها المتعلقة بحظر السفر
بإدراج المزيد من المعلومات بشأن اثنين من الأفراد
المدرجة أسماءهما في تلك القائمة. ويمكن الاطلاع
على قائمتي حظر السفر والأصول المجمدة على الصفحة
الشبكية الخاصة باللجنة على العنوان التالي:
www.un.org/sc/committees/1521/index.shtml. وخلال
الفترة قيد الاستعراض، تلقت اللجنة إخطاراً واحداً مقدماً
عملاً بالفقرة ٢ (أ) من القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤) لم يُبد أي
اعتراض عليه. وتلقت اللجنة أيضاً ستة إخطارات وفقاً
للفقرة ٦ من القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩).

بموجب القرارات ١٥٥٢ (٢٠٠٤) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ وفي ١ شباط/فبراير و ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣. و ١٦١٦ (٢٠٠٥) و ١٦٥٤ (٢٠٠٦) و ١٦٩٨ (٢٠٠٦) و ١٧٧١ (٢٠٠٧) و ١٨٠٧ (٢٠٠٨) و ١٨٥٧ (٢٠٠٨) و ١٨٩٦ (٢٠٠٩) و ١٩٥٢ (٢٠١٠) و ٢٠٢١ (٢٠١١) و ٢٠٧٨ (٢٠١٢).

وبموجب القرار ٢٠٧٨ (٢٠١٢)، قرر مجلس الأمن تجديد التدابير المتعلقة بالأسلحة والنقل، فضلا عن التدابير المالية وتدابير السفر المفروضة بموجب القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨)، وكرر تأكيد أحكام الفقرتين ١٠ و ١٢ من ذلك القرار. وحدد مجلس الأمن حتى ١ شباط/فبراير ٢٠١٤ التدابير المشار إليها أعلاه ومدد لنفس الفترة ولاية فريق الخبراء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٩ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨) ووسعها بموجب الفقرتين ٩ و ١٠ من القرار ١٨٥٧ (٢٠٠٨).

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قدم رئيس اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن خلال المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن التقرير النهائي لفريق الخبراء (انظر S/2012/843)، ضمنه استعراضا عاما للتقرير وللمداولات التي عقدتها اللجنة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر.

وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، أضافت اللجنة فردا واحدا إلى قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول، وأضافت إليها اثنين آخرين في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر. وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، وجهت اللجنة الانتباه إلى التوصيتين الواردتين في التقرير النهائي لفريق الخبراء. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر، أضافت اللجنة فردين آخرين وكيانين إلى القائمة. وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، قامت اللجنة بتحديث القائمة.

وفي ١ شباط/فبراير ٢٠١٣، عقدت اللجنة جلسة تبادل لوجهات النظر مع فريق الخبراء الذي مُدِّدت ولايته بموجب القرار ٢٠٧٨ (٢٠١٢) بشأن خطة عمل الفريق.

وفي ١٩ تموز/يوليه، قدم فريق الخبراء إحاطة إلى اللجنة بشأن النتائج الرئيسية لتقريره لمنتصف المدة (انظر S/2013/433)، ونظرت اللجنة في التوصيات الواردة في التقرير. وقدم الرئيس استعراضا عاما لتقرير منتصف

وبموجب القرار ٢٠٧٨ (٢٠١٢)، قرر المجلس أيضا سريان التدابير المالية والمتعلقة بالسفر الواردة في القرار ١٨٥٧ (٢٠٠٨) على الأشخاص أو الكيانات الذين يتصرفون باسم شخص مستهدف بالاسم أو بتوجيه منه أو باسم كيان يملكه أو يسيطر عليه شخص مستهدف بالاسم أو بتوجيه منه، وكذلك الأفراد أو الكيانات الذين يخططون لشن هجمات ضد حفظة السلام التابعين لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو يقدمون الرعاية لها أو يشاركون فيها.

وفي عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، شغل أغشين مهديف (أذربيجان) منصب رئيس اللجنة، وتولى وفدا المغرب وباكستان مهام نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة مشاورات غير رسمية في ٢٨ آب/أغسطس و ١٢ تشرين

وألزم القرار جميع الدول بأن تقوم، وفقا لإجراءاتها الوطنية، باعتماد وإنفاذ قوانين مناسبة وفعالة تحظر على أية جهة غير تابعة للدولة الحصول على تلك الأسلحة ووسائل إيصالها؛ وباتخاذ وإنفاذ تدابير فعالة لوضع ضوابط محلية ترمي إلى منع انتشار تلك الأسلحة ووسائل إيصالها، وكذلك وضع ضوابط على ما يتصل بها من مواد.

وقرر المجلس في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١) أن تجري اللجنة استعراضا شاملا لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بعد مرور خمس سنوات على تجديده ولايتها وقبل تجديدها، يتضمن، إذا لزم الأمر، توصيات بشأن إدخال تعديلات على الولاية. وقدمت اللجنة إلى المجلس، في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الاستعراض الذي أعدته عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لعام ٢٠١٢ (S/2012/963).

وفي عام ٢٠١٢، شغل باسو سانغكو (جنوب أفريقيا) منصب رئيس اللجنة، وشغلت وفود البرتغال ولبنان والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مناصب نواب الرئيس. ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، يرأس اللجنة كيم سوك (جمهورية كوريا) وتشغل وفود أذربيجان ولكسمبرغ والمملكة المتحدة مناصب نواب الرئيس. وواصلت اللجنة العمل بنظام الأفرقة العاملة المعنية بالرصد والتنفيذ الوطني؛ والمساعدة؛ والتعاون مع المنظمات الدولية، بما في ذلك اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (١٩٩٩) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ والشفافية والتواصل الإعلامي.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة ست جلسات رسمية وتسع جلسات غير رسمية.

وواصل الخبراء تقديم الدعم إلى اللجنة في اضطلاعها بعملها. وبموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن ينشئ، بالتشاور مع اللجنة، فريقا

المدة وموجزا لمناقشات اللجنة خلال مشاورات مجلس الأمن في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة ما مجموعه ٢٥ إخطارا مُرسلة من الدول الأعضاء وفقا للفقرة ٥ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨). وتلقت اللجنة تقريرين من الدول الأعضاء (البرتغال ولبنان) عملا بالفقرة ١٩ من القرار ٢٠٢١ (٢٠١١) والفقرة ٢٢ من القرار ٢٠٧٨ (٢٠١٢).

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1533/index.shtml.

الفصل ١٠

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولاية تقديم تقارير إلى المجلس بشأن تنفيذ ذلك القرار المتعلق بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل لينظر فيها. ومدد المجلس ولاية اللجنة بموجب القرارين ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨)، ومددها مؤخرا بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) لمدة ١٠ سنوات حتى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٢١. ويقدم فريق من الخبراء المساعدة إلى اللجنة.

وتقع على الدول الأعضاء، بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي اتخذته المجلس في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، التزامات بالامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم للجهات غير التابعة للدول التي تحاول استحداث أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية ووسائل إيصالها، أو احتياز هذه الأسلحة والوسائل أو صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تحويلها أو استعمالها.

من ثمانية خبراء على الأكثر، يتصرف بتوجيه من اللجنة وفي إطارها، من أجل مساعدة اللجنة في الاضطلاع بولايتها بموجب القرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١)، بسبل منها تيسير المساعدة الرامية إلى تحسين تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبموجب القرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢)، ازداد عدد الخبراء الذين يدعمون اللجنة ليصبح تسعة خبراء.

الفصل ١١
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار
أسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار ولاية الإشراف على تنفيذ نظام الجزاءات المتمثل في حظر توريد الأسلحة وحظر السفر وتجميد الأصول، التي فرضها ذلك القرار، على النحو الذي مُدِّد ووُضِع بموجب القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥) الذي قرر فيه المجلس أيضاً أن تتخذ جميع الدول التدابير اللازمة لمنع استيراد جميع أنواع الماس الخام من كوت ديفوار إلى أراضيها.

وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣، أحال رئيس اللجنة إلى رئيس مجلس الأمن برنامج عمل اللجنة الثاني عشر للفترة الممتدة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٣ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٤ (S/2013/327).

وكان مكتب اللجنة يتألف في عام ٢٠١٢ من غيرت روزنتال (غواتيمالا) رئيسة، ومن وفدي ألمانيا وجنوب أفريقيا نائبين للرئيسة. وفي عام ٢٠١٣، تتولى غيرت روزنتال منصب الرئيسة ويشغل فدا أستراليا ورواندا منصبي نائبي الرئيسة.

وشارك رئيس اللجنة في تقديم إحاطات مشتركة لمجلس الأمن مع رئيسي اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وذلك في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٣.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة في المجموع مشاورتين غير رسميتين.

وواصل أعضاء اللجنة وخواؤها في إطار أنشطة التواصل التي يضطلعون بها المشاركة في الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمؤتمرات موضحين للمشاركين فيها عمل اللجنة ومقتضيات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) سعياً إلى تعزيز تنفيذه.

ونظرت اللجنة، خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، في تقرير منتصف المدة المقدم من فريق الخبراء، والمعد وفقاً للفقرة ١٦ من القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢) (انظر S/2012/766)، وفي الإجراءات التي يمكن أن تتخذها اللجنة.

ويتولى مكتب شؤون نزع السلاح تعهد وتحديث الموقع الشبكي للجنة المتاح على العنوان التالي:

www.un.org/sc/1540/

وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، نظرت اللجنة في التقرير النهائي لفريق الخبراء المعد وفقاً للفقرة ١٦ من القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢) (انظر S/2013/228)، وقدمت رئيسة اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته غير الرسمية المعقودة في ١٦ نيسان/أبريل بشأن نظر اللجنة في التقرير والتوصيات.

دارفور في السودان. وتم تشديد إنفاذ حظر توريد الأسلحة في وقت لاحق في القرار ١٩٤٥ (٢٠١٠). وأسندت إلى اللجنة أيضا ولاية رصد تنفيذ تدابير حظر السفر وتجميد الأصول المفروضة بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، وفي جملة أمور، تحديد الأفراد الخاضعين لهذه التدابير، وفقا للمعايير المحددة في ذلك القرار. وقضى المجلس في القرار ١٦٧٢ (٢٠٠٦) أن على جميع الدول أن تنفذ هذه التدابير فيما يتعلق بالأفراد الأربعة المذكورة أسماؤهم في القرار. وتلقى اللجنة الدعم من فريق خبراء مدد المجلس ولايته مؤخرا بموجب القرار ٢٠٩١ (٢٠١٣). ويمكن الاطلاع على الصفحة الشبكية للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1591/index.shtml

وفي عام ٢٠١٢، شغل نستور أوسوريو (كولومبيا) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا أذربيجان والهند مناصبي نائبين الرئيس. وفي عام ٢٠١٣، تضطلع ماريا كريستينا بيرسوفال (الأرجنتين) بمهام رئيسة اللجنة ويشغل وفدا أذربيجان وأستراليا مناصبي نائبين الرئيسة، وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة خمس مشاورات غير رسمية لمناقشة مختلف المسائل المتعلقة بنظام الجزاءات.

وفي المشاورات غير الرسمية المعقودة في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٢، تلقت اللجنة إحاطة قدمها عضوان من أعضاء فريق الخبراء بشأن التقرير المؤقت للفريق. ووافقت اللجنة على اتخاذ إجراءات متابعة بشأن أربع توصيات من أصل التوصيات السبع الواردة في التقرير، ومن جملة التوصيات المتبقية، كانت اثنتان موجهتان إلى مجلس الأمن وواحدة موجهة إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وكان المجلس قد أخذ بالفعل بعض عناصر التوصيات الموجهة إلى المجلس في الحسبان في القرار ٢٠٦٣ (٢٠١٢).

وبناء على التقرير النهائي للفريق، وجهت الرئيسة رسائل إلى الممثلين الدائمين لدى الأمم المتحدة لكل من بوركينافاسو وكوت ديفوار وغانا وليبيريا ومالي، وكذلك إلى وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس عملية كيمبرلي، والأمين العام لمنظمة الجمارك العالمية، ومدير مؤسسة "L'Harmattan" تسترعي فيها الانتباه إلى التوصيات الواردة في التقرير.

وحدد مجلس الأمن، بموجب قراره ٢١٠١ (٢٠١٣) حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤ نظام الجزاءات على النحو المبين في القرارات ١٥٧٢ (٢٠٠٤) و ١٦٤٣ (٢٠٠٦) و ١٩٧٥ (٢٠١١) و ٢٠٤٥ (٢٠١٢) ومدد حتى نفس التاريخ ولاية فريق الخبراء على النحو المبين في الفقرة ٧ من القرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦). وفي ١١ تموز/يوليه ٢٠١٣، وجّه الأمين العام رسالة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2013/416) بشأن قيام الأمين العام، بعد استشارة اللجنة، بتعيين خمسة خبراء من فريق الخبراء الذي مُدِّد ولايته عملاً بالقرار ٢١٠١ (٢٠١٣).

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1572/index.shtml

الفصل ١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان ولاية رصد حظر توريد الأسلحة المفروض على جميع الكيانات غير الحكومية والأفراد، بمن فيهم الجنحويد، العاملين في دارفور، الذي وُسِّع في وقت لاحق كي يشمل جميع الأطراف في اتفاق نجamina لوقف إطلاق النار وأي محاربين آخرين في منطقة

المعني بالحالة في دارفور من حيث صلتها بعمل اللجنة،
واستمعت إلى رأيه بشأن عملية سلام دارفور.

وفي ٢٨ آب/أغسطس و ١١ تشرين الأول/أكتوبر
و ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، تلقت اللجنة تقارير
حوادث من فريق الخبراء، أحالت أول اثنين منهما في وقت
لاحق إلى الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة.
وفيما يتعلق بالحوادث الثالث، مُنع خبير معين حديثاً من
دخول السودان في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تلقت اللجنة
ما مجموعه ١٠ تقارير شهرية مستكملة من فريق الخبراء وفقاً
للفقرة ٦ من القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢)، والفقرة ٤ من القرار
٢٠٩١ (٢٠١٣).

وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، بدأ نفاذ
الاتفاق المبرم بين اللجنة والانتربول بشأن النشرات الخاصة
المشتركة بين الانتربول ومجلس الأمن فيما يتعلق بالأفراد
الأربعة الذين تقرر إدراجهم ضمن الخاضعين للجزاءات
المحددة الهدف.

وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر و ٦ كانون الأول/ديسمبر
٢٠١٢ و ٧ شباط/فبراير و ١٦ أيار/مايو ٢٠١٣، قدم
الرئيس تقارير دورية إلى مجلس الأمن، على النحو المطلوب
في الفقرة ٣ (أ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، تتضمن وصفاً
لأنشطة اللجنة، وعند الاقتضاء، الاتصالات الثنائية التي
أجراها الرئيس خلال الأيام السابقة.

الفصل ١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٦٣٦ (٢٠٠٥)

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار
١٦٣٦ (٢٠٠٥) ولاية الاضطلاع بالمهام المذكورة في

وفي المشاورات غير الرسمية المعقودة في ١٩ تشرين
الثاني/نوفمبر، قدم فريق الخبراء إحاطة منتصف فترة ولايته
إلى اللجنة. وتضمن التقرير المكتوب للفريق، الذي أتيح
للجنة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، توصيتين موجهتين إلى
المجلس. وقد تناول المجلس بالفعل جوانب مختلفة من هاتين
التوصيتين في قراره ٢٠٦٣ (٢٠١٢).

وفي المشاورات غير الرسمية المعقودة في
٤ شباط/فبراير ٢٠١٣، تلقت اللجنة إحاطة من فريق الخبراء
بشأن تقريره النهائي المقدم بموجب القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢)
(انظر S/2013/79)، وناقشت التوصيات الواردة في التقرير.
وكانت تسع توصيات، من أصل ١٤ توصية واردة في تقرير
الفريق، موجهة إلى مجلس الأمن. واتخذت اللجنة إجراءات
متابعة أربع توصيات من أصل التوصيات الخمس المتبقية.

وفي المشاورات غير الرسمية المعقودة في
١٨ نيسان/أبريل، اجتمعت اللجنة بفريق الخبراء الجديد
المعين عملاً بالقرار ٢٠٩١ (٢٠١٣)، وناقشت جدولته
الزمني لتقديم التقارير وبرنامج عمله الأولي، بما في ذلك
السفر على الصعيد الإقليمي. وناقشت اللجنة أيضاً الزيارة
التي اقترحتها الرئيس إلى كل من الخرطوم ودارفور، والتي
وافقت عليها اللجنة في عام ٢٠١٢، وحظيت بموافقة
حكومة السودان، وكان من المتوقع إجراؤها في تشرين
الأول/أكتوبر ٢٠١٢، ولكنها أُرجئت. واتفقت اللجنة على
تحديد موعد جديد للزيارة في عام ٢٠١٣.

واستمعت اللجنة، في إطار مشاورات غير رسمية
عُقدت في ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣، إلى إحاطة قدمها الممثل
الخاص المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة ورئيس
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور/
كبير الوسطاء المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة

تعديل التدابير المفروضة بموجب القرارين ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩). ودعا أيضا إلى تفتيش الشحنات المتجهة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والواردة منها بموجب الشروط والظروف المحددة في القرار؛ وأجاز، في ظروف معينة، مصادرة الأصناف المحظورة والتصرف فيها؛ وفرض حظرا على تقديم خدمات الإمداد بالوقود وغير ذلك من الخدمات إلى سفن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وردا على إطلاق قذيفة باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ والقيام بتجربة نووية في شباط/فبراير ٢٠١٣، قرر مجلس الأمن، بموجب القرارين ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) تعزيز نظام الجزاءات الحالي في العديد من المجالات الرئيسية من خلال (أ) توسيع نطاق قائمة المواد المحظورة وإدراج حكم "شامل" جديد يدعو الدول إلى منع نقل أي صنف قد يُسهم في برامج أو أنشطة البلد المحظورة؛ و (ب) تحديد أفراد وكيانات إضافيين بهدف إخضاعهم لتجميد الأصول وحظر السفر؛ و (ج) توسيع نطاق معايير التحديد ودعوة الدول إلى حظر سفر أي فرد ينتهك القرارات أو يساعد على التهرب منها؛ و (د) توسيع نطاق الجزاءات المالية؛ و (هـ) تعزيز التدابير المتصلة بعمليات تفتيش الشحنات التي يكون مصدرها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو المتجهة إليها، أو التي توسطت فيها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومصادرة هذه الشحنات والتصرف فيها؛ و (و) دعوة الدول إلى رفض الإذن لأي طائرة بأن تقلع من أراضيها أو تهبط فيها أو تخلق في أجوائها إذا كان لديها ما يدعوهما إلى الاعتقاد بأن الطائرة تحوي أصنافا محظورة؛ و (ز) تحديد تعريف مرجعي للسلع الكمالية.

ويدعم اللجنة فريق يضم ثمانية خبراء مدد المجلس ولايته حتى ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤. بموجب القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣). وفي ذلك القرار، طلب المجلس إلى اللجنة

الفقرة ٣ من القرار المذكور وفي مرفقه، وذلك للمساعدة في التحقيق في التفجير الإرهابي الذي وقع في بيروت في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وأودى بحياة رئيس وزراء لبنان السابق رفيق الحريري و ٢٢ آخرين.

وفي عام ٢٠١٢، شغل كودجو مينان (توغو) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا أذربيجان وألمانيا مناصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١٣، واصل كودجو مينان (توغو) تولي منصب الرئيس وشغل وفدا أستراليا وأذربيجان مناصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تعقد اللجنة أي مشاورات أو اجتماعات ولم تعد تقريرا سنويا.

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1636/index.shtml.

الفصل ١٤

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضها ذلك القرار فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفرض مجلس الأمن في القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩) تدابير إضافية، شملت توسيع نطاق الحظر المفروض على توريد الأسلحة والتدابير المالية المتصلة به، فضلا عن تدابير حظر تقديم الخدمات المالية أو تحويل أصول أو موارد مالية أو تقديم الدعم المالي من القطاع العام للتبادل التجاري مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي يمكن أن تسهم في برامج ذلك البلد المتصلة بالأسلحة النووية وبالقذائف التسيارية وبغيرها من أسلحة الدمار الشامل. وأوعز المجلس إلى اللجنة أن تحدد الكيانات والسلع والأشخاص بغرض

ترفض أي سفينة حاملة لعلم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تفتش عملا بالفقرة ١٢ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

وخلال الجلسة غير الرسمية التي عقدت في ١٥ آذار/مارس، ناقشت اللجنة متابعة القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، بما في ذلك تعيين الخبراء في الفريق، وتعديل الجدول الزمني لتقديم تقارير الفريق وصياغة مذكرة جديدة للمساعدة على التنفيذ على النحو المطلوب في الفقرة ٢٢ من ذلك القرار، وتحديث الموجود منها. وطلبت اللجنة أيضا إلى الأمانة العامة أن تعد، بمساعدة الفريق، صحيفة وقائع تبين الأحكام الرئيسية الواردة في القرارات ذات الصلة.

وخلال الجلسة غير الرسمية المعقودة في ٨ نيسان/أبريل، ناقشت اللجنة أنشطة التحقيق التي يقوم بها الفريق. وتبادل أعضاء اللجنة وجهات النظر بشأن المتابعة المحتملة لتنفيذ ولاية اللجنة بفعالية، عملا بالفقرة ٢٧ من القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣).

وخلال الجلسة غير الرسمية المعقودة في ٣١ أيار/مايو، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها فريق الخبراء بشأن الأعمال التي اضطلع بها مؤخرا، وعقدت تبادلا لوجهات النظر الأولية بشأن التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠١٣ (انظر S/2013/337). واستمرت مناقشة التقرير النهائي للفريق في الجلستين غير الرسميتين المعقودتين في ١ و ٣١ تموز/يوليه، حيث ناقش أعضاء اللجنة التوصيات بالتفصيل ونظروا في سبل وضعها موضع التنفيذ.

ووفقا للفقرة ١٢ (ز) من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، قدم رئيس اللجنة تقارير دورية إلى المجلس عن أعمال اللجنة، في ٢١ آب/أغسطس و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، وفي ٢١ شباط/فبراير و ١٦ أيار/مايو ٢٠١٣.

أن تعمل، بالتشاور مع الفريق، على تعديل جدول الفريق لتقديم التقارير. وقد أحال رئيس اللجنة الجدول الزمني الجديد لتقديم التقارير إلى مجلس الأمن بموجب رسالة مؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠١٣ (S/2013/186).

وفي عام ٢٠١٢، استمر خوسيه فيليبي موراييس كابرال (البرتغال) في منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا أذربيجان وتوغو منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١٣، تولت سيلفي لوكاس (لكسمبرغ) منصب الرئيسة، وشغل وفدا أذربيجان وتوغو منصبي نائبي الرئيسة.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة ثماني جلسات غير رسمية وعقدت اللجنة أيضا جلسة إحاطة واحدة مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وخلال الجلسة غير الرسمية المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها فريق الخبراء بشأن الأعمال التي اضطلع بها مؤخرا وعقدت تبادلا معمقا لوجهات النظر بشأن التوصيات الواردة في التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠١٢ (انظر S/2012/422). وخلال الجلسة غير الرسمية المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، واصل الأعضاء مناقشتهم التقرير النهائي للفريق، فضلا عن تقرير منتصف المدة الذي قُدم إلى اللجنة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

وخلال الجلسة غير الرسمية المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، تبادل أعضاء اللجنة وجهات النظر بشأن أعمال المتابعة المحتملة للقرار ٢٠٨٧ (٢٠١٣). ووفقا لما طلبه مجلس الأمن في الفقرة ٧ من ذلك القرار، وافقت اللجنة على النظر في مشروع مذكرة مساعدة على التنفيذ تتعلق بالحالات التي ترفض فيها سفينة السماح بإجراء تفتيش بعدما أذنت به الدولة التي تحمل السفينة علمها أو حينما

حرس الثورة الإسلامية وشركة جمهورية إيران الإسلامية للنقل البحري.

ويدعم اللجنة فريق من الخبراء أنشئ أول الأمر بموجب القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، ومدد المجلس ولايته وعددها بموجب الفقرات من ١ إلى ٣ من القرار ١٩٨٤ (٢٠١١). وتم تمديد ولاية الفريق لفترة أخرى بموجب القرار ٢١٠٥ (٢٠١٣).

وفي عام ٢٠١٢، استمر نيسستور أوسوريو (كولومبيا) في شغل منصب الرئيس وتولى وفد توغو مهام نائب الرئيس. وفي عام ٢٠١٣، كان مكتب اللجنة يتألف من غاري فرنسيس كوينلان (أستراليا) رئيسا ووفد توغو نائبا للرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة سبع مشاورات غير رسمية. وعقدت اللجنة أيضا جلسة إحاطة واحدة مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وفي جلستها غير الرسمية المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، واصلت اللجنة مناقشتها للتقرير النهائي لفريق الخبراء لعام ٢٠١٢ (انظر S/2012/395) ونظرت في اعتماد سلسلة من مذكرات المساعدة على التنفيذ التي يمكن أن تساعد الدول الأعضاء في تنفيذ تدابير مجلس الأمن، وذلك مع مراعاة الاستنتاجات التي توصل إليها الخبراء في ولايتي عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢.

واستمعت اللجنة في جلستها غير الرسمية المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى إحاطة قدمها منسق فريق الخبراء بشأن تقرير الفريق لمنتصف المدة. وتبادل أعضاء اللجنة وجهات النظر بشأن التقرير، وبحثوا السبل الكفيلة بمواصلة مساعدة الدول في تنفيذ تدابير مجلس الأمن ذات الصلة.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تلقت اللجنة ٢٠ تقريراً من دول أعضاء تبين التدابير التي اتخذتها لتنفيذ القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣).

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1718/index.shtml.

الفصل ١٥

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضت بموجب القرارات ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) و ١٨٠٣ (٢٠٠٨) و ١٩٢٩ (٢٠١٠) بشأن جمهورية إيران الإسلامية. وتشمل تلك التدابير حظر ما يتصل بالأنشطة الحساسة من حيث الانتشار النووي وبمنظومات إيصال الأسلحة النووية؛ وحظر تصدير أو اقتناء أية أسلحة أو مواد متصلة بها من جمهورية إيران الإسلامية وحظر توريد سبع فئات محددة من الأسلحة التقليدية والمواد المتصلة بها إلى هذا البلد؛ وتجميد الأصول وحظر السفر المفروضين على أفراد معينين و/أو كيانات محددة؛ وتدابير مالية.

وفي القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، دعا المجلس، في جملة أمور، تحت أحوال وظروف محددة، إلى تفتيش كل الشحنات المتجهة إلى جمهورية إيران الإسلامية أو القادمة منها، وأذن بمصادرة ما يُعثَر عليه أثناء عمليات التفتيش من الأصناف المحظور توريدها إلى ذلك البلد والتخلص من تلك الأصناف. وعلاوة على ذلك، استحدث المجلس حظراً على توفير الوقود وغير ذلك من الخدمات للسفن الإيرانية، وقرر أن يطالب جميع الدول بممارسة اليقظة عند إجرائها معاملات تجارية مع الكيانات الإيرانية، بما فيها الكيانات التابعة لقوات

وفي الجلسة غير الرسمية المعقودة في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣، أقرت اللجنة تبادلًا لوجهات النظر الأولية بشأن حالة بلغت عنها إحدى الدول الأعضاء في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٣، تتعلق بحادث وقع في ٢٣ كانون الثاني/يناير قامت خلاله سلطات تلك الدولة باعتراض سفينة اشتبهت في أنها تنقل أسلحة غير مشروعة من جمهورية إيران الإسلامية إلى تلك الدولة. وناقشت اللجنة أيضًا تقرير الفريق عن حادث إطلاق جمهورية إيران الإسلامية لمجموعة من القذائف في إطار مناورات "النبي الأعظم ٧" التي أحرقت في الفترة من ٢ إلى ٤ تموز/يوليه ٢٠١٢.

الفصل ١٦

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضت بموجب القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١)، بصيغتيهما المحدثتين بالقرارات ٢٠٠٩ (٢٠١١) و ٢٠٤٠ (٢٠١٢)، و ٢٠٩٥ (٢٠١٣) فيما يتعلق بليبيا. وتشمل هذه التدابير حظراً على الأسلحة، يشمل أفراد المرتزقة المسلحين، والذي أذن المجلس من أجل إنفاذه بتفتيش المشحونات في أحوال وظروف معينة؛ وحظراً على السفر؛ وتجميداً للأصول؛ وممارسة اليقظة عند إجراء معاملات مع الكيانات الليبية إذا أمكن أن تسهم تلك المعاملات في أعمال عنف وفي استخدام القوة ضد المدنيين. ويساعد اللجنة في الاضطلاع بولايتها فريق من الخبراء. ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:
www.un.org/sc/committees/1970

وفي عام ٢٠١٢، شغل خوسي فليبي موراييس كابرال (البرتغال) منصب رئيس اللجنة. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، تولى أوجين - ريشار غاسانا (رواندا)

وفي الجلسة غير الرسمية المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، تبادل أعضاء اللجنة الآراء بشأن تقرير الفريق عن عملية الاعتراض التي وقعت في ٢٣ كانون الثاني/يناير. واتفق أعضاء اللجنة على توجيه رسالة إلى جمهورية إيران الإسلامية لاسترعاء انتباهها إلى استنتاجات فريق الخبراء والتماس تعليقها في هذا الشأن.

وخلال الجلسة غير الرسمية المعقودة في ٢٨ أيار/مايو، قدم منسق فريق الخبراء إحاطة إلى اللجنة بشأن التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠١٣ (انظر S/2013/331). وطلب عدد من أعضاء اللجنة بأن تقوم اللجنة بمتابعة التقرير والبحث عن سبل تنفيذ توصيات الفريق. واستمرت مناقشة التقرير النهائي للفريق في الجلستين غير الرسميتين المعقودتين في ١٧ حزيران/يونيه و ٢٥ تموز/يوليه، حيث ناقش أعضاء اللجنة بالتفصيل التوصيات الواردة في التقرير ونظروا في سبل وضعها موضع التنفيذ.

ووفقاً للفقرة ١٨ (ز) من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، قدم رئيس اللجنة تقارير دورية إلى المجلس عن أعمال اللجنة،

وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، ووفقا للمبادئ التوجيهية المؤقتة للجنة، عقد رئيس اللجنة جلسة إحاطة مفتوحة عن عمل اللجنة.

وفي ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٣، قامت اللجنة بتحديث أحد القيود المدرجة في قائمتها بالأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول، وحدثت قيادا آخر في ٢٩ تموز/يوليه.

وفي ١ نيسان/أبريل، أرسلت اللجنة مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء، تشجعها فيها على أن تولى الاعتبار الواجب إلى تقديم اقتراحات الإدراج في القائمة إلى اللجنة بشأن الكيانات أو الأشخاص الذين يثبت أنهم ساعدوا بأي شكل من الأشكال في الشؤون المالية للكيانات أو الأشخاص الذين سبق تحديدهم في إطار تدابير تجميد الأصول.

وفي رسالة مؤرخة ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣، طلبت اللجنة تأكيدا بشأن إمكانية إنشاء هيكل للتنسيق داخل حكومة ليبيا يتم من خلاله توجيه جميع مشتريات المساعدة الأمنية، وطلبت أيضا معلومات بشأن الإجراءات الإضافية المتخذة فيما يتعلق بتخزين الأسلحة والمعدات ذات الصلة وتسجيلها وتوزيعها. وفي الردين المؤرخين ٦ حزيران/يونيه و ١٨ تموز/يوليه، قدم ممثل ليبيا لدى الأمم المتحدة معلومات عن تعيين مركز التنسيق السالف الذكر.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أبرمت اللجنة اتفاقا مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) بشأن إصدار النشرات الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن للأمم المتحدة في ما يتعلق بالأفراد والكيانات المدرجة في القائمة.

وكذلك خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظرت اللجنة في العديد من طلبات الإعفاء من حظر توريد الأسلحة. ووافقت على ١٥ طلبا مقدما بموجب الفقرة ٩ (أ) أو ٩ (ج) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)

مهام الرئيس. وشغل وفدا الهند (٢٠١٢) وجمهورية كوريا (٢٠١٣) منصبى نائبي الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة خمس مشاورات غير رسمية لمناقشة انتشار الأسلحة من ليبيا إلى المنطقة؛ وتقييم العمل الذي تقوم به اللجنة منذ إنشائها؛ والاستماع إلى عرض فريق الخبراء لتقريره النهائي. بموجب القرار ٢٠٤٠ (٢٠١٢) (انظر S/2013/99)؛ ومناقشة النتائج والتوصيات الواردة فيه؛ والاستماع إلى عرض الفريق لتقرير عن التفتيش ومناقشة عملية النقل المبلغ عنها لشخصين خاضعين لحظر السفر لم تُنفذ وفقا لإجراءات الإعفاء ذات الصلة؛ والاستماع إلى عرض فريق الخبراء لتقريره المؤقت بموجب القرار ٢٠٩٥ (٢٠١٣) ومناقشة النتائج والتوصيات الواردة فيه. وخلال المشاورات، تلقت اللجنة أيضا تجميعات مستكملة من الرئيس عن عدد وأنواع طلبات الإعفاء والإخطارات المتعلقة بالحظر المفروض على الأسلحة وتجميد الأصول، فضلا عن طلبات الحصول على التوجيه والرسائل الأخرى التي قامت اللجنة بتجهيزها.

وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أصدرت اللجنة نشرة تهدف إلى مساعدة جميع الدول الأعضاء على تنفيذ حظر الأسلحة، تركز بوجه خاص على ضرورة إبلاغ اللجنة بما يُكتشف من انتهاكات للحظر أو محاولات لانتهاكه. ويمكن الاطلاع على هذه النشرة في موقع اللجنة على شبكة الإنترنت.

وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و ١٨ كانون الأول/ديسمبر، وجهت اللجنة ثلاث رسائل استفسارية بشأن حالتين يُدعى أنهما تتعلقان بانتشار الأسلحة من ليبيا إلى المنطقة.

الفصل ١٧
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٩٨٨ (٢٠١١)

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار
١٩٨٨ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات
المتصلة في تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد
الأسلحة المفروضة على الأفراد أو الكيانات المنتهية إلى
حركة الطالبان أو المرتبطة بها على النحو الوارد في القرار
١٩٨٨ (٢٠١١). وتم تمديد هذا النظام لفترة إضافية مدتها
١٨ شهراً بموجب القرار ٢٠٨٢ (٢٠١٢). وبموجب
الفقرة ٣٥ من القرار، جدد المجلس ولاية فريق الدعم
التحليلي ورصد الجزاءات لفترة أخرى مدتها ٣٠ شهراً.

وخلال عام ٢٠١٢، واصل بيتر فيتغ (ألمانيا) شغل
منصب رئيس اللجنة، بينما شغل كل من وفد غواتيمالا
وفد الاتحاد الروسي منصبي نائبي الرئيس. وفي كانون
الثاني/يناير ٢٠١٣، تولى غاري فرنسيس كوينلان (أستراليا)
مهام الرئيس، بينما ظل وفدا غواتيمالا والاتحاد الروسي
نائبين للرئيس. وعقدت اللجنة خلال تلك الفترة ست
جلسات غير رسمية وشارك ممثلو حكومة أفغانستان في
المشاورات غير الرسمية للجنة في مناسبتين خلال الفترة
المشمولة بالتقرير. واجتمعت اللجنة أيضاً مع الممثل الخاص
للأمين العام المعني بأفغانستان، السيد يان كوييتش، في
مناسبتين.

ووفقاً للفقرة ٣٠ من القرار ٢٠٨٢ (٢٠١٢)،
استعرضت اللجنة مبادئها التوجيهية من أجل مواءمتها مع
الأحكام الجديدة للقرار، بما في ذلك الأجزاء المتعلقة منها
بالتعاون مع حكومة أفغانستان والإعفاءات من الحظر
المفروض على السفر والتقارير المقدمة من الدول الأعضاء
وغيرها من المعلومات المقدمة إلى اللجنة. وفي

ولم تتخذ قراراً سلبياً بشأن ٤٥ إخطاراً مقدماً بموجب
الفقرة ١٣ من القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١). وتلقت اللجنة أيضاً
تقريراً فيما يتصل بعمليات تفتيش البضائع التي أجريت
لإنفاذ الحظر على الأسلحة.

وبالمثل، تناولت اللجنة عدة طلبات للإعفاء من
تجميد الأصول. ولم تتخذ قراراً سلبياً بشأن إخطارين
مقدمين بموجب الفقرة ١٦ من القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) التي
تنص على الإعفاء من تجميد الأصول لخمس عشرة أغراض محددة
فيما يتعلق بالكيانات المدرجة في القائمة. ولم تتخذ قراراً
سلبياً بشأن ستة إخطارات مقدمة في إطار حكم النفقات
الأساسية المنصوص عليه في الفقرة ١٩ (أ) من القرار
١٩٧٠ (٢٠١١)؛ وأقرت باستلام إخطار واحد بموجب
حكم العقود المبرمة سابقاً المنصوص عليه في الفقرة ٢١ من
القرار. واستجابت اللجنة أيضاً لثمانية من طلبات الحصول
على توجيهات المقدمة من الدول الأعضاء فيما يخص تجميد
الأصول وحظر الأسلحة.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، أتاحت اللجنة إلى
البعثة الدائمة لليبيا لدى الأمم المتحدة ثلاثة جداول
غير رسمية ومبسطة توجز طلبات وإخطارات تتعلق بالإعفاء
من تدابير تجميد الأصول وحظر توريد الأسلحة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة تقريراً
عن التنفيذ واردة من أحد الدول الأعضاء عملاً بالفقرة ٢٥
من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وهو متاح على الموقع الشبكي
للجنة (www.un.org/sc/committees/1970).

وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢
و ١٤ آذار/مارس و ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، قدم رئيس
اللجنة تقريرين دوريين إلى مجلس الأمن، على النحو المطلوب
في الفقرة ٢٤ (هـ) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، يبينان
أنشطة اللجنة المضطلع بها خلال الأشهر السابقة.

وواصلت اللجنة أيضا تعاونها مع الإنترنتبول. وبدأت في تنفيذ الاتفاق الخاص الذي أبرمته مع تلك المنظمة من أجل تيسير تبادل المعلومات بين اللجنة والإنترنتبول وتبسيط عملية تعهد النشرات الخاصة المشتركة بين الإنترنتبول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى تحسين نوعية المعلومات المتاحة عن قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وتعزيز تنفيذ تدابير الجزاءات. وقد استُحدثت النشرات الخاصة فيما يتعلق بجميع الأفراد الذين يتوافر بشأنهم القدر الكافي من المعلومات المحددة للهوية، وكذلك جميع الكيانات المدرجة أسماؤها في قائمة الجزاءات المفروضة بموجب القرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

الفصل ١٨

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو

تم إنشاء هذه اللجنة عملا بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢ لتقوم برصد تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار في ما يتعلق بحظر السفر؛ وتعيين أسماء الأفراد الخاضعين لحظر السفر والنظر في طلبات الإعفاء؛ وتشجيع الحوار بين اللجنة والدول الأعضاء المهتمة والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية؛ وبحث المعلومات المتعلقة بمزاعم انتهاك التدابير الواردة في القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) أو عدم الامتثال لها واتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن.

وهناك في الوقت الحالي ١١ فردا مدرجة أسماؤهم في قائمة حظر السفر الموحدة.

وفي عام ٢٠١٢، كان مكتب اللجنة يتألف من محمد لوليشكي (المغرب) رئيسا. وفي عام ٢٠١٣، واصل

١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، وافقت اللجنة على المبادئ التوجيهية المنقحة وأتيحت هذه المبادئ على الموقع الشبكي للجنة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

ولضمان تحديث قائمة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) وكفالة دقتها قدر المستطاع، أجرت اللجنة جولة أخرى من الاستعراضات المتخصصة للقيود المدرجة في القائمة تشمل: عمليات استعراض للأفراد الذين تعدهم حكومة أفغانستان مشمولين بعملية المصالحة والأفراد والكيانات ممن تفتقر القيود الخاصة بهم إلى عناصر تحديد الهوية اللازمة لضمان التنفيذ الفعال للتدابير، والأفراد المبلغ عن وفاتهم.

وواصلت اللجنة تحسين نوعية قائمة الجزاءات والموجزات السردية لأسباب الإدراج في القائمة. وفي المجموع، جرى تحديث القائمة ١٥ مرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير: حيث أضيفت أسماء أربعة أفراد وكيانين وشُطبت أسماء ثلاثة أفراد وجرى تحديث المعلومات الواردة في قيود ٤٢ فردا وأربعة كيانات. وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣، كانت اللجنة قد نشرت على موقعها الشبكي ١٣١ موجزا سرديا لأسباب إدراج الأفراد وأربعة مواجيز لكيانات مرتبطة بحركة طالبان. ويمكن الاطلاع عليها على الموقع التالي: www.un.org/sc/committees/1988/narrative.shtml

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات الذي أنشئ أول الأمر بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) مساعدة اللجنة في الاضطلاع بالمهام المبينة في مرفق القرار ٢٠٨٢ (٢٠١٢). وقدم فريق الرصد أول تقرير له في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ (انظر S/2012/683) وتقريره الثاني في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (انظر S/2012/971).

محمد لوليشكي تولى مهام الرئيس وشغل وفد لكسمبرغ منصب نائب الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة مشاورة غير رسمية واحدة.

ويمكن الاطلاع على موقع اللجنة الشبكي على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/2048/.

الفصل ١٩

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام

في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣، عقد الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام أربعة اجتماعات، واحد تحت رئاسة محمد لوليشكي من المغرب في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وثلاثة تحت رئاسة مسعود خان من باكستان خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

وفي اجتماعه المعقود في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بحث الفريق العامل مسألة التعاون بين البعثات واستمع إلى إحاطة قدمها ممثلان عن الأمانة العامة من إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني، أبرزتا فيها زيادة استخدام الإدارتين للتعاون بين البعثات كأداة لتحقيق التواصل الأمثل بين بعثات حفظ السلام في البلدان المتجاورة. وأوضحا أن التعاون بين البعثات قد أثبت أيضا فعاليته في وضع نهج إقليمية لمعالجة القضايا الإقليمية، وتيسير الاستخدام الأمثل للعتاد العسكري النادر، والتخفيف مؤقتا من أثر الثغرات الحرجة في أوقات الأزمات. كما يتيح زيادة قدرات البعثات لسد الاحتياجات المفاجئة بسرعة سواء في أوقات الأزمات أو في فترة بداية البعثة.

وفي حين سلمت الدول الأعضاء المشاركة بما تنطوي عليه هذه الأداة من إمكانات، فإنها شددت على

وجوب ألا يُنظر إلى التعاون بين البعثات على أنه حل سريع لما تواجهه عمليات حفظ السلام من مشاكل هيكلية تعيق فعاليتها. وفي ملاحظاته الختامية تلخيصا للمناقشة، ذكر رئيس الفريق العامل أن حالات التعاون بين البعثات التي يصفها ممثلو الأمانة العامة قد ساعدت على الاستفادة إلى أقصى حد من الأصول الموجودة من خلال تكثيف أنشطة الدعوة الموجهة إلى الدول الأعضاء لتوفير القدرات الحاسمة الأهمية. ولم تكن هذه الإجراءات لتتحقق بدون تعاون وتفهم البلدان المساهمة بقوات التي وافقت على النقل السريع لأفرادها أو أصولها. وشدد على أنه بالرغم من أن التعاون بين البعثات يتيح الاستجابة في الوقت المناسب للاحتياجات الماسة من القدرات، فإن التدابير القصيرة الأجل لا يمكن أن تحل المشاكل الطويلة الأجل.

وفي اجتماع الفريق العامل المعقود في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، تركزت المناقشة على بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، التي كان من المقرر أن يحدد مجلس الأمن ولايتها في الأسبوع الأول من آذار/مارس. وشارك ممثلو الاتحاد الأفريقي والبلدان المساهمة بقوات في الاجتماع.

وقدمت وكالة الأمين العام لشؤون الدعم الميداني، السيدة أميرة حق، عرضا موجزا لآخر مستجدات الدعم اللوجستي الذي تقدمه الأمم المتحدة لعمليات بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وأعربت عن تفاؤلها بشأن مستقبل الصومال. وبعد ذلك، قدم ممثلو إدارات الدعم الميداني وعمليات حفظ السلام والشؤون السياسية إحاطات إعلامية على مستوى العمل. وأبرز ممثل إدارة الدعم الميداني التدابير المتخذة من أجل التصدي للتحديات اللوجستية في الصومال، وأفاد بأن توسع نطاق المنطقة الخاضعة لسيطرة القوات الموالية للحكومة قد زاد من الاحتياجات اللوجستية المطلوبة من

الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام للمشاركة في الاجتماع. وتلقى الفريق العامل إحاطة من كل من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام وشؤون السلامة والأمن ومستشار شؤون الشرطة ونائب المستشار العسكري.

وفي ملاحظاته الافتتاحية، لاحظ رئيس الفريق العامل، الذي قام بتعميم ورقة مفاهيمية قبل انعقاد الجلسة، أن على البلد المضيف والأمانة العامة ومجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة واللجنة الخاصة والأعضاء ككل العمل معاً للإسهام في سلامة وأمن أفراد حفظ السلام، واقترح مجموعة من التدابير التنفيذية التي ينبغي أن تتخذها جميع الجهات المعنية من أجل تحسين السلامة والأمن بصفة عامة.

وأفاد وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إيرفي لادسو، في إحاطته بأن الأمن يمثل أولوية عليا في إدارة عمليات حفظ السلام. ويجري اتخاذ عدد من التدابير الأمنية، بما في ذلك استخدام المركبات المدرعة، والمراقبة الجوية الآلية للإلمام بالأوضاع السائدة وتحسين تبادل المعلومات من خلال مركز التحليل المشترك للبعثة. ولاحظ وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، كيفين كينيدي، أن كل من إدارة شؤون السلامة والأمن، وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني قد اتخذت خطوات لإدماج التدريبات الأمنية المحددة بصورة منتظمة في جميع بعثات حفظ السلام المنشورة في بيئات خطرة. ويجب دراسة الاحتياجات من الموارد في مجال الأمن منذ المراحل المبكرة لإنشاء البعثة. وشدد مستشار شؤون الشرطة على قيمة الاستخبارات ومركز التحليل المشترك للبعثة وقدم نائب المستشار العسكري عرضاً باستخدام برنامج PowerPoint عن الحالة الأمنية السائدة وما اتخذته الأمانة العامة من تدابير للتخفيف من حدة المخاطر.

النظام وتسبب في تناقص قوات بعثة الاتحاد الأفريقي. وأفاد ممثل إدارة عمليات حفظ السلام بأن الحرب التقليدية ما زالت مستمرة في الصومال، وأن نشر بعثة حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة، في ظل هذه الظروف، سيكون سابقاً لأوانه. وحبذت الإدارة وضع نقاط مرجعية مشتركة للتقدم المحرز في الحرب التقليدية، يمكن أن تساعد في تحديد الوقت المناسب لنشر قوات حفظ السلام. وقدم ممثل إدارة الشؤون السياسية لمحة سياسية عامة عن الحالة في الصومال، والاستعدادات الجارية لإنشاء بعثة سياسية خاصة في الصومال.

وشدد ممثلو الاتحاد الأفريقي والبلدان المساهمة بقوات على الحاجة إلى توفير التمويل المنتظم والمستدام وإتاحة العناصر الداعمة والمضاعفة لقوة بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وحثوا على التركيز بوجه خاص على بناء مؤسسات قطاع الأمن الصومالية، موضحين أن التطورات الأمنية الإيجابية في الصومال لا يمكن أن تستمر دون دعم دولي. وأعربوا عن تقديرهم لمبادرة عقد اجتماع للفريق العامل المعني ببعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، لدورها في تعزيز التعاون الثلاثي بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات والأمانة العامة.

وأعرب أعضاء الفريق العامل عن دعمهم لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وتقديرهم للعمل الذي تقوم به البلدان المساهمة بقوات. وقدموا إشارة واضحة بشأن تقديم تمويل مستدام ومنتظم إلى بعثة الاتحاد الأفريقي، وتقديم الدعم للصومال من أجل تحقيق الاستقرار العام وإعادة بناء المؤسسات الأمنية الصومالية. ورحبوا بالتعاون الاستراتيجي بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة.

وعقد الفريق العامل اجتماعاً في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣ لمناقشة السلامة والأمن في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ووجهت الدعوة إلى جميع أعضاء اللجنة

القانونية والتشغيلية والسياسية والإدارية من أجل تعميق النقاش بشأن نطاق التكنولوجيا وتطبيقها في مجال حفظ السلام. وفي كلمته الافتتاحية، حث الرئيس على تعميق المناقشة في مختلف هيئات الأمم المتحدة، وسلط الضوء على الحاجة إلى تعزيز التعاون الثلاثي بين الأمانة العامة ومجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات، بشأن استخدام التكنولوجيا الحديثة في بعثات حفظ السلام.

وأشار وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام في إحاطته إلى أن التكنولوجيا تدعم طائفة واسعة من مهام حفظ السلام في المجالات العسكرية والشرطية والمدنية. فعلى سبيل المثال، تستخدم بعثات حفظ السلام نظم المعلومات الجغرافية لتحليل مختلف الاتجاهات، بما في ذلك استغلال الموارد وانتهاكات حقوق الإنسان. ويمكن تعزيز قدرة أفراد حفظ السلام عن طريق استخدام التطبيقات التكنولوجية من قبيل القبعات المزودة بكاميرات، ومعدات الرؤية الليلية، ورادار المراقبة الأرضية، وأجهزة التعقب الإلكترونية، ونظام الاتصالات المشفرة والمركبات المدرعة المتطورة. وسلط الضوء على أربعة بارامترات تسترشد بها الأمانة العامة في أعمالها بشأن التكنولوجيا، وهي الامتثال لولاية البعثة؛ وموافقة الحكومة المضيفة، وإخطار البلدان المجاورة على النحو الواجب؛ والتنسيق مع الحكومة المضيفة؛ والتزام السرية التامة لجميع المعلومات اللازمة وحمايتها.

وذكرت وكالة الأمين العام للدعم الميداني في إحاطتها الإعلامية بأن إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني بصدد تشكيل فريق من الخبراء للنظر في استخدام التكنولوجيا في عمليات حفظ السلام. وستمثل مهام هذا الفريق في تحديد أدوات جديدة لزيادة تحسين تنفيذ المهام الصادر بها تكليف؛ واقتراح سبل الوصول بالاستخدام الحالي للتكنولوجيا إلى المستوى الأمثل؛ وإبراز الابتكارات والدروس المستفادة في بعثة معينة لاستخدامها في بعثة

وأدان أعضاء الفريق العامل واللجنة الخاصة الهجمات المسلحة ضد أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة. ودعوا إلى إجراء تحليل أكثر تفصيلاً للأخطار الأمنية التي تهدد سلامة أفراد حفظ السلام وحثوا على اتخاذ جميع التدابير الممكنة من أجل ضمان أمن أفراد حفظ السلام. وشدد العديد من المشاركين على الحاجة إلى وضع تدابير متطورة لحماية القوة، وخطط للإجلاء في حالات الطوارئ، ونشر عناصر التمكين الأساسية. ومن شأن إصدار الولايات الواضحة والقابلة للتحقيق، المدعومة بموارد كافية، أن يساهم في تعزيز أمن عمليات حفظ السلام.

وفي معرض تلخيص وقائع الاجتماع، أشار رئيس الفريق العامل إلى أن الإحاطتين الإعلاميتين اللتين قدمتهما وكيل الأمين العام تدل على ثقة الأمانة العامة بإمكانية التصدي للتحديات الأمنية القائمة. وينبغي كفالة الموارد والمعدات اللازمة لضمان الأمن وكذلك التمويل الكافي والتدريب المناسب لأفراد حفظ السلام. وينبغي الحفاظ على مفهوم أفراد حفظ السلام باعتباره كيانا محايدا. وتباينت وجهات نظر الدول الأعضاء فيما يتعلق بلواء التدخل واستخدام التكنولوجيا الحديثة، اللذين ينبغي رصد آثارهما الإيجابية والسلبية في الأمن. وحظيت الأمم المتحدة بدعم كامل من الدول الأعضاء المتحدة في عزمها على حماية وتعزيز سلامة عمليات حفظ السلام وأمنها.

وفي ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣، اجتمع الفريق العامل لمناقشة استخدام التكنولوجيا الحديثة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ووجهت الدعوة إلى جميع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة للمشاركة في الاجتماع.

وقام رئيس الفريق العامل بتعميم ورقة مفاهيمية لأغراض الاجتماع، تصف التطبيقات التكنولوجية ذات الصلة بحفظ السلام، وتعرض مجموعة من الاقتراحات

واف لهذا الاستخدام. ولا يوجد نموذج "واحد يناسب الجميع" فيما يتعلق باستخدام التكنولوجيا. وينبغي للدول الأعضاء أن تناقش الجوانب القانونية والمالية والتشغيلية للتكنولوجيا في هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة. وتم الترحيب بالتركيز على التكنولوجيات الملائمة للبيئة. وينبغي تشكيل فريق الخبراء المعني بالتكنولوجيا بحيث تكون عضويته شاملة للجميع وينبغي أن يُطلع الدول الأعضاء على ما يتوصل إليه من استنتاجات.

الفصل ٢٠

الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها

ظل الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا يمارس مهامه بصفته هيئة فرعية نشطة من الهيئات التابعة لمجلس الأمن، عملاً بالبيان الرئاسي المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/2)، الذي سلم فيه المجلس، في جملة أمور، بالحاجة إلى تدابير ملائمة لمنع النزاعات في أفريقيا وحلها، وأشار إلى عزمه النظر في إنشاء فريق عامل مخصص لرصد التوصيات الواردة في بيانه الرئاسي وتحسين التنسيق مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وحُدِّدت اختصاصات الفريق العامل وتكوينه وأساليب عمله في مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠٠٢ (S/2002/207).

وفي الفترة من ١ آب/أغسطس إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، رأس الفريق العامل باسو سانغكو (جنوب أفريقيا). وفي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣، رأس الفريق العامل أوجين - ريشار غاسانا (رواندا). وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد الفريق العامل أربعة اجتماعات لمناقشة المسائل المتعلقة بولايته.

أخرى. وأشارت إلى فائدة المبادرة الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الوفورات المالية وتحسين تقديم الخدمات. وما فتئت البعثات تستخدم بشكل متزايد تقنيات مراعية للبيئة لتوليد الطاقة والحفاظة على المياه، يستعان فيها بتطبيقات التكنولوجيا الحديثة.

وأقر أعضاء الفريق العامل وممثلو البلدان المساهمة بقوات بأهمية التكنولوجيا من أجل تعزيز الوعي بالأوضاع السائدة، ولكنهم أشاروا إلى أن استخدام التكنولوجيا ينبغي أن يمثل لأحكام ميثاق الأمم المتحدة. وأشار إلى ضرورة دراسة كافة المسائل السياسية والقانونية الناشئة عن استخدام التكنولوجيا. وثمة طائفة واسعة من التطبيقات التكنولوجية غير المراقبة الجوية الآلية التي لا تعدو أن تكون أداة واحدة ضمن مجموعة من الأدوات. ويكتسي أمن المعلومات وحماية البيانات أهمية حاسمة. وحذر بعض الدول الأعضاء من احتمال أن تشكل التكنولوجيا مصدر إزعاج إضافي للبلدان المجاورة. وينبغي استخدام التكنولوجيا بما يتناسب مع احتياجات البعثة؛ وينبغي ألا يؤدي هذا الاستخدام إلى اتخاذ تدابير عسكرية تتجاوز حدود ولاية البعثة، وأن تأذن به الهيئات الحكومية الدولية. وينبغي إجراء تحليل شامل بشأن توافر وإمكانية تطبيق التكنولوجيا في مجال حفظ السلام. وأثني على المناقشات التي أجراها الفريق العامل بشأن التكنولوجيا باعتبارها وسيلة لتعزيز التعاون الثلاثي بشأن هذا الموضوع الهام.

وفي معرض تلخيصه للمناقشات، أشار رئيس الفريق العامل إلى أن مجلس الأمن قد أذن في قراره ٢٠٩٨ (٢٠١٣) باستخدام التكنولوجيا في عمليات حفظ السلام. وأضاف قائلاً إن استخدام التكنولوجيا في المستقبل، ولا سيما المراقبة الجوية الآلية، ينبغي أن يستند إلى الدروس المستفادة في البعثة القائمة، وينبغي للدول الأعضاء أن تترث إلى حين تلقي التعليقات الإيجابية والسلبية قبل إجراء تقييم

السياسية؛ وجوردان رايان، المدير المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وأندرو توملنسون، مدير مكتب طائفة الكويكر لدى الأمم المتحدة. وعقب الاستماع إلى الإحاطات، أجرى المشاركون في حلقة النقاش وأعضاء الفريق العامل تبادلًا مثيرًا للآراء.

الفصل ٢١

الفريق العامل المنشأ عملاً بالقرار
١٥٦٦ (٢٠٠٤)

وفقاً للفقرتين ٩ و ١٠ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، كُلف الفريق العامل بمهمة النظر في التدابير العملية التي ستفرض على الأفراد أو الجماعات أو الكيانات الضالعين في الأنشطة الإرهابية أو المرتبطتين بها، عدا التدابير التي وضعتها اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان*، وإمكانية إنشاء صندوق دولي لتعويض ضحايا الأعمال الإرهابية وأسرههم.

وفي عام ٢٠١٢، شغل هارديب سينغ بوري (الهند) منصب رئيس الفريق العامل. وفي عام ٢٠١٣، تولى محمد لوليشكي (المغرب) منصب الرئيس وتولت وفود الاتحاد الروسي وفرنسا ورواندا مهام نواب الرئيس.

الفصل ٢٢

الفريق العامل المعني بالأطفال
والنزاع المسلح

أسند مجلس الأمن إلى الفريق العامل المعني بالأطفال

وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، عقد الفريق العامل جلسة مفتوحة بشأن تعزيز سيادة القانون والعدالة واحترامهما في سياق منع النزاعات في أفريقيا وحلها. وقد دُعِيَ للمشاركة في حلقة النقاش السفير بول سيغر، رئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام والممثل الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة؛ والبروفيسور تيانجانا مالوا، العميد المساعد للشؤون الدولية بكلية الحقوق بجامعة ولاية بنسلفانيا؛ والبروفيسور خوسيه الفاريز، أستاذ القانون الدولي بجامعة نيويورك. وعقب الاستماع إلى الإحاطات، أجرى المشاركون في حلقة النقاش وأعضاء الفريق العامل وممثلون عن دول أعضاء أخرى تبادلًا مثيرًا للآراء.

وفي ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣، اجتمع الفريق العامل للنظر في أنشطته التي اقترحتها الرئيس لعام ٢٠١٣. وبعد مناقشة جرت بين الأعضاء، اتفق أعضاء الفريق العامل على برنامج العمل المقترح.

وفي ٣١ أيار/مايو، عقد الفريق العامل جلسة مفتوحة لتقييم عمله، والنظر في كيفية تعزيز أثره في عمل مجلس الأمن. واستُمع إلى إحاطتين قدمهما السيد تيتي أنطونيو، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، وتايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية. وعقب الاستماع إلى الإحاطتين، أجرى أعضاء الفريق العامل ودول أعضاء أخرى تبادلًا مثيرًا للآراء.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، عقد الفريق العامل جلسة مفتوحة للنظر في بناء المؤسسات والحكم الرشيد باعتبارهما أداة لمنع نشوب النزاعات في أفريقيا. ومن ضمن المدعوين للمشاركة في حلقة النقاش تكيدا أليمو، بصفته الممثل الدائم لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة، وممثلاً لرئيس الاتحاد الأفريقي؛ وجواو هونوانا، مدير شعبة أفريقيا الثانية في إدارة الشؤون

* عملاً بالقرارين ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، قُسمت المهام المسندة في السابق إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) فيما بين اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) (انظر أيضاً الجزء السادس، الفصلان ٥ و ١٧).

واعتمد الفريق العامل استنتاجات بشأن حالة الأطفال في سياق النزاع المسلح الدائر في السودان (S/AC.51/2012/1) وجنوب السودان (S/AC.51/2012/2) وسري لانكا (S/AC.51/2012/3) وكولومبيا (S/AC.51/2012/4) وحالة الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة في سياق النزاع المسلح (S/AC.51/2013/1) خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

ويمكن الاطلاع على موقع الفريق العامل على شبكة الإنترنت على العنوان التالي:
www.un.org/sc/committees/WGCAAC/

الفصل ٢٣

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى ما مجموعه تسع جلسات غير رسمية لمناقشة مسائل مختلفة تتصل بوثائق مجلس الأمن وإجراءاته.

وفي عام ٢٠١٢، تولى رئاسة الفريق العامل السفير خوسيه فيليبي موراييس كابرال (البرتغال)، ثم السفيرة ماريا كريستينا بيرسفال (الأرجنتين) في عام ٢٠١٣.

وفي الفترة من آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى تموز/يوليه ٢٠١٣، ناقش الفريق العامل، في جملة أمور، المسائل المتعلقة بالتفاعل والمناقشات المفتوحة، وترتيب المتكلمين، والتقرير السنوي لمجلس الأمن، والتقييمات الشهرية التي يعدها الرؤساء، وجلسات الإحاطة غير الرسمية بشأن العمل الشهري، وتعيين الرؤساء، وتسليم رئاسة الهيئات الفرعية، والحوار بين مجلس الأمن والأعضاء ككل ومع الهيئات

والنزاع المسلح ولاية استعراض تقارير آلية الرصد والإبلاغ المشار إليها في الفقرة ٢ من القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) والتقدم المحرز في وضع وتنفيذ خطط العمل المشار إليها في الفقرة ٧ من ذلك القرار، والنظر في المعلومات الأخرى ذات الصلة المقدمة إليه.

وتسعى آلية الرصد والإبلاغ إلى رصد تجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم، في انتهاك للقانون الدولي المنطبق، والانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، بما يشمل القيام، في انتهاك للقانون الدولي المنطبق، بأعمال القتل والتشويه والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والاختطاف ومهاجمة المدارس أو المستشفيات ومنع وصول المساعدة الإنسانية.

وقد كُلف الفريق العامل بوجه خاص بتقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكن اتخاذها لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، ومنها التوصيات المتعلقة بالمهام المناسب إسنادها إلى بعثات حفظ السلام والتوصيات فيما يتعلق بأطراف النزاع؛ وتوجيه طلبات، حسب الاقتضاء، إلى هيئات أخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات ترمي إلى دعم تنفيذ القرارين ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) وفقا لولاية كل منهما.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظر الفريق العامل في تقارير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في السودان (S/2011/413)، وسري لانكا (S/2011/793)، وكولومبيا (S/2011/171)، وميانمار (S/2013/258)، واليمن (S/2013/383)، وفي تقرير عن حالة الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة في سياق النزاع المسلح (S/2012/365).

مكتب الشؤون القانونية وشعبة شؤون مجلس الأمن التابعة لإدارة الشؤون السياسية.

وفي عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، شغلت غواتيمالا منصب رئيس الفريق العامل. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الفريق العامل الاجتماع بشكل منتظم؛ وعقد اجتماعين في عام ٢٠١٢ وستة اجتماعات في عام ٢٠١٣، من ضمنها اجتماعات مع رئيسي المحكمتين ومدعييهما العامين ورئيسي قلمهما أثناء وجودهم في نيويورك لتقديم تقاريرهم إلى مجلس الأمن. وتبادل أعضاء الفريق العامل الآراء بصفة غير رسمية وأجروا مفاوضات بشأن قرارين اتخذهما مجلس الأمن في عام ٢٠١٢، ووجهوا رسالة واحدة وأصدروا بياناً واحداً للصحافة في عام ٢٠١٣.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، نظر الفريق العامل في مسائل تتعلق بالمحكمة الخاصة لسيراليون ومحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وفي إطار التحضير للإحاطة الدورية التي قدمت لمجلس الأمن في ٥ كانون الأول/ديسمبر، تبادل الفريق العامل وجهات النظر مع رئيسي المحكمتين ومدعييهما العامين بشأن أعمال المحكمتين وأنشطتهما (انظر S/2012/836 و S/2012/847). وشملت الآراء المتبادلة أيضاً أعمال وأنشطة فرع أروشا للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (انظر S/2012/849) الذي كان قد بدأ أعماله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢. وبعد تبادل وجهات النظر، تفاوض الخبراء بشأن مشاريع القرارات المتعلقة بتمديد مدة عضوية قضاة المحكمتين بناء على الرسالتين الوارديتين من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (انظر S/2012/845) ورئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (انظر S/2012/893).

الأخرى، والمشاورات التي يجريها مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، وحمل القلم.

وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قام رئيس الفريق العامل ورئيس مجلس الأمن لذلك الشهر بتوزيع مذكرة مفاهيمية مشتركة بينهما لأغراض المناقشة المفتوحة بشأن أساليب العمل التي عُقدت في مجلس الأمن في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وفي تلك المناقشة، قدم الممثل الدائم للبرتغال إحاطة إلى المجلس بشأن مناقشات الفريق العامل وما أحرزه من تقدم.

وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أقر المجلس مذكرة من رئيس مجلس الأمن (S/2012/922) عن المناقشات المفتوحة والتقرير السنوي والتقييمات الشهرية التي يعدها الرؤساء وجلسات الإحاطة غير الرسمية عن الأعمال الشهرية؛ وأقر في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ مذكرة عن تعيين رؤساء الهيئات الفرعية (S/2012/937).

ويمكن الاطلاع على المعلومات ذات الصلة المتعلقة بعمل الفريق العامل بجميع اللغات الرسمية على الصفحة الشبكية التالية: www.un.org/sc/wgdocs/

الفصل ٢٤

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحاكم الدولية

أُنشئ الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحاكم الدولية على أساس غير رسمي في عام ٢٠٠٠ للنظر في المسائل المتصلة بمحاكم الأمم المتحدة والمحاكم المدعومة من الأمم المتحدة، ولا سيما استراتيجيات الإنجاز والمسائل المتبقية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ويتألف الفريق العامل من المستشارين القانونيين لبعثات أعضاء مجلس الأمن، ويساعده في عمله

والأنشطة المضطلع بها في إطار استراتيجية الإنجاز استعدادا لإحاطة الدورية التي قدمتها المحكمتان إلى مجلس الأمن في حزيران/يونيه. وجرى النظر أيضا في أعمال الآلية (انظر S/2013/309) وقدم كل من رئيس الآلية ومدعيها العام عرضا في هذا الشأن. ونظر الفريق العامل مرة أخرى في الخطة الموحدة الشاملة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة المؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ بشأن استراتيجية الإنجاز والإغلاق والانتقال إلى الآلية. وجرى تبادل تمهيدي لوجهات النظر بشأن الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا المؤرخة ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣ لنقل المتهمين الذين بُرئت ساحتهم والمفرج عنهم الموجودين في أروشا. وتلقى الفريق العامل أيضا إحاطة قدمها رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومدعيها العام عن آخر مستجدات الطلب الوارد في الرسالة الموجهة من ممثل صربيا في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٣ بشأن تنفيذ الأحكام.

وفي ٢٩ تموز/يوليه و ١ و ٥ آب/أغسطس ٢٠١٣، اجتمع الفريق العامل في إطار متابعة الرسالة الموجهة من رئيس مجلس الأمن (S/2013/349) بشأن الترشيحات لمنصب قاض دائم للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تعيينه الجمعية العامة. ووفقا للرسالة المذكورة، تقرر أن يُنشئ المجلس قائمة من الترشيحات التي تصله، تتألف من ثلاثة مرشحين، أو إذا لم يوجد سوى مرشحين اثنين، ستتألف القائمة من مرشحين اثنين، مع مراعاة التمثيل الكافي للنظم القانونية الرئيسية في العالم وجنسيات القضاة الدائمين العاملين حاليا في المحكمتين.

وفي ١٤ آذار/مارس ٢٠١٣، عقد الفريق العامل جلسة تبادل لوجهات النظر مع رئيسي قلم المحكمتين وآلية تصريف الأعمال المتبقية. واستمع الفريق العامل إلى إحاطة قدمها جون هوكينغ، رئيس قلم المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وآلية تصريف الأعمال المتبقية، تناول فيها عملية الانتقال إلى فرعي الآلية في أروشا ولاهاي فيما يتعلق بأنشطة من قبيل حماية الشهود، وتنفيذ الأحكام، وتقديم المساعدة إلى السلطات القضائية الوطنية، وإدارة المحفوظات. واستمع الفريق العامل أيضا إلى عرض بشأن تشييد مباني جديدة لفرع أروشا. وبعد ذلك، قدم رئيس قلم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، بونجاني ماجولا، إحاطة إلى الفريق العامل بشأن المسائل المتعلقة بالموارد البشرية، ولا سيما الحالة الراهنة للتقليص من حيث خفض عدد الموظفين أو استبقائهم في لاهاي وفي أروشا. كما تناول المشاكل المتعلقة بنقل الأشخاص الذين بُرئت ساحتهم والأشخاص المدانين الذين أتموا مدة عقوبتهم.

وفي ٢١ أيار/مايو، اجتمع الفريق العامل للنظر في الاقتراح الداعي إلى تعيين قاض إضافي في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، آخذا في الاعتبار ما دار من تبادل مكثف للمعلومات ردا على الأسئلة والتعليقات المقدمة من أعضاء مجلس الأمن. وجرى تبادل تمهيدي لوجهات النظر بشأن الخطة الموحدة الشاملة المؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ بشأن استراتيجية الإنجاز والإغلاق والانتقال إلى الآلية، التي قدمت وفقا للقرار ٢٠٨١ (٢٠١٢).

وفي ١٠ حزيران/يونيه، استمع الفريق العامل إلى إحاطة قدمها رئيسا المحكمتين ومدعيها العامين (انظر S/2013/308 و S/2013/310) بشأن أعمال المحكمتين

التذييلات

أولا

أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣

٢٠١٢	أذربيجان
الصين	الأرجنتين
كولومبيا	أستراليا
فرنسا	أذربيجان
ألمانيا	الصين
غواتيمالا	فرنسا
الهند	غواتيمالا
المغرب	لكسمبرغ
باكستان	المغرب
البرتغال	باكستان
الاتحاد الروسي	جمهورية كوريا
جنوب أفريقيا	الاتحاد الروسي
توغو	رواندا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى	توغو
وأيرلندا الشمالية	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
الولايات المتحدة الأمريكية	وأيرلندا الشمالية
	الولايات المتحدة الأمريكية

ثانيا

الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون
لدى مجلس الأمن

خلال الفترة الممتدة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣، شارك في
أعمال مجلس الأمن الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة الآتية أسماؤهم:

الأرجنتين*

السيد إدواردو زوين^(أ)
(وزير الخارجية)^(ب)

السيدة ماريا ديل كارمن سكيف
(وكيلة وزير الخارجية)

السيدة ماريا كريستينا بيرسيغال

السيد ماتيو إستريمي

السيد ماريو أوبارزابال

السيدة غابرييلا مارتينيك

السيد إدواردو بوريتي

السيدة فيرناندا ميليكاي

السيد خوسيه لويس فرناندز فالوبي

السيد رافائيل هيكتور دالو

السيد جيراردو دياز بارتولومي

السيد فرانسيسكو خافيير دي أنتوينو

السيدة بيا بورولي

السيدة خوسيفينا بونج

السيد غوستافو أ. روتيلو

السيد ماركوس ستانكانيلي

السيد سباستيان دي لوكا

* بدأت مدة العضوية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

أستراليا*

- السيد روبر كار^(ج)
(وزير الخارجية)
السيد مايك كيلبي^(د)
(وزير الدفاع البرلماني)
السيد غاري فرنسيس كوينلان
السيدة فيليبيا جين كينغ
السيد مايكل بليس
السيد بيتر لويد فيرسيجي
السيد ويل نانكريفيس
السيد داميان وايت
السيد تشيلسي أوته مارتن
السيدة لارا ناسو
السيد بيتر سكوت
العقيد براين جيمس وولش
السيدة أليسون هيلينا شارترز
السيد تيري نُن
السيد جاريد بوتر
السيدة كلير بولين إلياس
السيدة تانيشا هيوانبولا
السيد إميل ستويانوفسكي
المقدم سايمون أندروز
السيدة جوليا أوبراين
السيد ماركوس لامب
السيدة لورين إيمي باتمور
السيد رايان نيلام

السيدة لورين هينشكي

السيدة إميلي ستريت

السيد غارث ويليامز

السيدة بيتا ماكدوغل

أذربيجان

السيد إلمار محرم أوغلو ماماديروف^(أ)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد ياشار ألييف^(ب)

(السفير المتجول لوزارة الشؤون الخارجية)

السيد أغشين مهدييف

السيد توفيق موساييف

السيد يوسف مامادالييف

السيد سمير شريفوف

السيد إلشين حسيني

السيدة إسميرا جعفرافا

السيد فريد جابراييلوف

السيد فريد جعفروف

السيد جافيد ناصيري

السيد حبيب ميكاييلي

الصين

السيد يانغ جيشي^(أ)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد كوي تيانكاي^(ب)

(نائب وزير الشؤون الخارجية)

السيد لي باودونغ

السيد وانغ من

السيد يانغ تاو

السيدة غو شياومي

السيد جانغ جونان

السيدة لي جيحوان

السيد وو وي

السيد تيان لين

السيدة جيانغ هوا

السيدة صن شيابو

السيد شن بو

كولومبيا**

السيدة ماريا أنخيل هولغون كويلار(ح)

(وزيرة الشؤون الخارجية)

السيد نيستور أوسوريو

السيد فرناندو ألزاتي

السيد ميغيل كاميلو رويز بلانكو

السيدة إساورا دوارتي

السيدة بيتي إيسكوريا

السيد خوان خوسيه كينتانا

السيدة ماريا بولينا دافيللا

السيد حرمان كارلديرون

السيد دافيد أورلاندو رودريغيز إيسكاندون

السيدة ديانا مويلا

السيدة ديانا لوسيا رينغيفو

السيد كاميلو لويس

السيد فرناندو بويتراغو

** انتهت مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

فرنسا

السيد لوران فاييوس^(ط)
(وزير الشؤون الخارجية)
السيدة نجاة فالو بلقاسم^(ي)
(وزيرة حقوق المرأة والمتحدثة باسم الحكومة)
السيد باسكال كانفين^(ك)
(نائب وزير التنمية)
السيد جيرار آرو
السيد مارتن بريان
السيد فيليب بيرتو
السيدة بياتريس لو فرايه
السيد ألكسيس لاميك

ألمانيا**

السيد غيدو فيستر فيلي^(ل)
(وزير الشؤون الخارجية)
السيد بيتر فيتيج
السيد ميغيل بيرجر
السيد كريستوف إيك
السيد مارتن هوث
السيد دانييل كرول
السيد رالف شروير
السيد إلمار آيخ
السيدة سوزان فرايز - غاير
السيد فلوريان لاودي
السيدة سيغريد سومر
السيد هولغر تيلمان

السيد يانس كرستيان غادتك

السيد الكساندر إبيرل

السيدة تاتيانا شينكي - أوليفيري

السيدة سيبييل أوستن

السيد ستيفان روسيل

السيدة جوليان كوستانز باومان

السيد كريستيان دو كتر

السيد هايكو نيشكي

السيد كارستن ديتهيلم غاير

السيد بيتر وينكلر

السيد هندريك سيلبي

السيد دانييل جوهانز شيمكي

غواتيمالا

السيد هارولد كابايروس^(م)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد فرناندو كاريرا كاسترو^(ن)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد غيرت روزنتال

السيد خوسيه ألبرتو بريس غوتيريس

السيدة مونيكا بولانيوس - بيريز

السيدة كوني تاراسينا سيكايرا

السيد عمر كاستانييدا سولاريس

السيدة آنا كريستينا رودريغيز بينيدا

السيدة ماريا سوليداد أروويلا أريناليس

السيد غابرييل أوريانا سبالسا

السيد جويل أوميرتو دلغادو سامايوا
السيدة ماريا خوسيه دل أغويلا كاستيلو
السيدة فيفيانا راكيل أريناس أغيلار
السيدة خيمينا لبيفا روش

الهند**

السيدة برينيت كاور^(س)
(وزيرة الدولة للشؤون الخارجية)
السيد رانجان ماتاي^(ج)
(وزير الدولة للشؤون الخارجية)
السيد إ. أحمد^(ع)
(وزير الدولة للشؤون الخارجية)
السيد بافان كابور^(ف)
(أمين معاون في وزارة الشؤون الخارجية)
السيد هارديب سينغ بوري
السيد مانجيف سينغ بوري
السيد فيناي كومار
السيد أميت كومار
السيد مانيش غويتا
السيد ألوك أميتاب ديمري
السيد راندير كومار جايسوال
السيد راغوتاهالي رافيندرا
السيد راجح ميشرا
السيد براديب كومار شودهاري
السيد فيشنو دوت شارما
السيد فينود ك. جيكوب
السيدة نامجيا س. خامبا
السيدة براتيها باركار

السيد براكاش غويتا

لكسمبورغ*

السيد جون أسلبورن^(ص)

(نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية)

السيدة سيلفي لوكا

السيد أوليفيه ميس

السيد جاك فلايز

الجنرال (المتقاعد) غاستون راينغ

الفريق غي هوفمان

السيد باتريك هيمر

السيد جيانماركو ريزو

السيد لوك دو كندورف

السيد توماس رايزن

السيد آلان جيرمو

السيد سينا خبيربور

السيدة آن دوسترت

السيدة آن شينتنغن

السيد بيير موسي

المغرب

السيد سعد الدين العثماني^(ق)

(وزير الخارجية والتعاون)

السيد يوسف العمراني^(ر)

(الوزير المنتدب في الشؤون الخارجية والتعاون)

السيد محمد لوليشكي

السيد لطفي بوشعرة

السيد عمر القادري
السيد بوشعيب الأميني
السيد عبد اللطيف الروجا
السيد إسماعيل الشكوري
السيد حسن المختتر
السيد طارق إزرارين
السيد محمد أشكالو
السيدة للا سمية بواحميدي
السيد أمين الشابي
السيد عزيز الهواري
السيد عمر الخدير
السيد عصام الطيب
السيد ياسر الحلفاوي
السيد إبراهيم بنموسى
السيدة بثينة الشرايبي
السيد فيصل السويسي
السيدة جميلة علوي

باكستان

السيدة حنا رباني خا^(ش)
(وزيرة الشؤون الخارجية)
السيد جليل عباس جيلاني^(د)
(أمين الخارجية)
السيد مسعود خان
السيد رضا بشير تارار
السيد صاحبزادا أحمد خان

السيد أحمد نسيم وارايش

السيد عاصم إفتخار أحمد

السيد نبيل منير

السيد خليل الرحمان هاشمي

السيد مرغوب سليم بوط

السيد فاروق إقبال خان

السيد عبد الحميد

السيد سلجق مستنصر ترار

السيد طاهر حسين أندراي

السيد أحمد فاروق

السيد عمير صديق

البر تغال**

السيد خوسيه فيليبي موراييس كابريال

السيد جواو ماريا كابريال

السيد فرانسيسكو فاز باتو

السيد لويس أغوستو فرنانديس غاسبار دا سيلفا

السيدة سوزانا فاز باتو

السيد جواو ميغيل مادوريرا

الفريق ماركو أنطونيو تيريزا

السيد فريديريكو سيلفا

السيد روي دا كامارا هوميم دي نورونها

السيد جواو فاسكو باراداس دوراو بالما فيلاهو

السيد بيدرو كوريلا

السيد بيدرو برطولوميو سانطوس ماطوس بريستريلو بيتو

السيدة إليزابيث بروانسا رودريغيز إي كورتيس بالما

السيدة أنا إيزابيل تيخيرا كويلو
السيدة أنا إي بريتو مانيرا
السيد نونو كابرال
السيدة آنا س. غاميرو
السيدة كلوتيلد ميسكيتا
السيدة فانيسا غوميس
السيد إيفو ألكساندر نيكولاو فرنانديز إيناسيو

جمهورية كوريا*

السيد كيم شونغ - هوان^(أ)
(وزير الشؤون الخارجية والتجارة)
السيد كيم كوو - هوين^(أ)
(نائب وزيرة الخارجية)
السيد شو طاي - يول^(ب)
(نائب وزير الشؤون الخارجية)
السيد كيم بونغ - هوين^(ب)
(نائب وزير الشؤون المتعددة الأطراف والشؤون العالمية)
السيد كيم سوك
السيد شين دونغ - إيك
السيد سول كيونغ - هون
السيدة بايك جي - آه
السيد بارك تشول - من
السيد لي كيونغ - تشول
السيد بارك يونغ - مين
السيد يو كي - جون
السيد ليم سانغ - بيوم
السيد تشوي يونغ هون

السيد كيم شايونغ

السيد كيم جونغها

السيدة سون سونغ - يون

السيد كيم يونغ

السيد نا سانغ - ديوك

السيد كيم ييون سيك

السيد جانغ وون

السيد يونغ جين هو

السيد كيم إيل هون

السيدة هان وو يونغ

السيدة يو جيونغ أ.

الفريق يونغ سونتاي

الرائد بارك هيونغ إل

الاتحاد الروسي

السيد ألكسندر زميفسكي^(ب)

(الممثل الخاص للرئيس لشؤون التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة
المنظمة العابرة للحدود الوطنية)

السيد سيرغي ف. لافروف^(ج)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد فيتالي إ. تشوركين

السيد ألكسندر أ. بانكين

السيد يفغيني ت. زاغايونوف

السيد بيتر ف. إلتشيف

السيد ألبرت ف. سيتنيكوف

السيد أوليغ أ. ديمكين

السيد سيرغي أ. زدانوف

السيد إيغور أ. بانين
السيد ميكائيل ف. أغاسانديان
السيد أندري أ. ليستوف
السيد أندري أ. أرتاسوف
السيد يفغيني أ. أوستينوف
السيد تيمور ف. سالوماتين
السيد أندريه ف. ديمين
السيدة آنا م. يفستينغيفا
السيد ديمتري أ. ريكوف
السيد أوليغ أ. فيليمونوف
السيد ألكسندر ف. ليتوشنيف

رواندا*

السيدة لويز موشيكويابو^(ث)
(وزيرة الشؤون الخارجية والتعاون)
السيد أوجين - ريشار غاسانا^(خ)
(وزير الدولة المكلف بالتعاون والممثل الدائم لدى الأمم المتحدة)
السيد أوليفيه ندوهونغيريهي
السيدة جان كاروريتوا
السيد روبرت كابينامورا
السيد إيمانويل نبيشাকা
السيد لورانس مانزي
السيد سانا مابونيزا
العقيد فنسنت نياكاروندي
السيد جيمي هوداري
السيد ألبرت روغابا

السيد إيمانويل بيرارو
السيد مصطفى سيبومانا
السيد إسحاق باغبو
السيد إيتين نكيرايغوي
السيدة آلين موكاشياكا
السيدة شانثال أوزيريرا

جنوب أفريقيا**

السيدة مايتي نكوانا - ماشاباني^(١)
(وزيرة العلاقات الخارجية والتعاون)
السيد باسو سانغكو
السيد دكتور ماشاباني
السيد زهير لاهر
السيد سدريك تشارلز كراولي
السيد دير ديفيد تلادي
السيد تيبوهو جوزيا لياكنغ
السيد غودليب ليسيبا راتلو
العقيد سيبو دلومو
السيدة نيكولا نو كولونغا سايلو
السيد مانيمغن غوفندر
السيد ملونغيسي سيدريك مبالاتي
السيد تشامانو كومريك ميلوبي
السيد جونغي جوزف كلاس
السيد مبالي أ. ماشابا
السيد ديفيد روبن وينسلي
السيدة كارين هوسكنغ

توغو

السيد فوري إيسوزيمنا غناسينغي^(د)
(الرئيس)

السيد إليوت أوهين^(ض)
(وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية والتعاون)

السيد كوفي إيساو^(أ)
(وزير ومستشار أقدم للرئيس الشؤون الدبلوماسية والتعاون)

السيد كودجو مينان

السيد ليمبي كادانغا - باريكي

السيد كوكو نايو مبيو

السيد ياكولي كوكو جونسون

السيد كوفي كوميليو أفندي

السيد فاديمبا ماداكومي واغويننا

السيدة كومبالو بالي

السيد ماما رؤوف تشاغناو

السيد واكي ياغنينيم

السيد عثمان أفو سليفو

السيد أميفي أكبوتو كوملاغان

السيد كوكودا بوكو

السيد تماناوي تازو

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السيد وليام هايغ^(ب ب)

(عضو في البرلمان ووزير الدولة للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث)

البارونة سعيدة وارثي^(ب)

(وزير دولة أقدم)

- السيد ستيفن أوبراين (ج ح)
(عضو في البرلمان والمبعوث الخاص للمملكة المتحدة لمنطقة الساحل)
- السيد مارك سايمتر^(د)
(عضو في البرلمان ووكيل برلماني لوزارة الخارجية)
- السير مارك لايل غرانت، حامل وسام القديس ميخائيل والقديس جاورجيوس
- السيد فيليب جون بارهام
- السيد مايكل تاثام
- السيد مارتن شيرمان
- السيد بول ويليامز
- السيد بول مكيل
- السيد مايكل ريدمند
- السيد إريك بتون - فوك
- السيد توماس ميك
- السيد جيمس سكواير
- السيد مالكوم غرين
- السيدة كاتريونا ماسي
- السيدة هان ستيفنس
- السيد روبرت هاريسون
- السيد سايمون داي
- السيد جيسي كلارك
- السيد ياسر باقي
- السيدة ألكسندرا دافيسون
- السيد غي دينيسون - سميث
- السيد إيان غريفيث
- السيد محمد طاهر خان
- السيد أوين ويليامز
- السيد مونغو وودفيلد

السيد سايمون بيليت
السيد سايمون كليوبوري
السيدة ألكسندرا غريغوري
السيد دومينيك رودز
السيد بيتر مونفورد
السيد نيل ماكيلوب
السيد دوغلاس بينيدكت
السيدة هيلين ووكر
السيدة ليزا ماغواير
السيد نيكولاس كونوي
السيدة يونا توماس
السيد ألكسندر هورن
السيد كريستوفر هانتر

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد جون ف. كيري^(هـ)
(وزير الخارجية)
السيدة هيلاري رودهام كلينتون^(ج)
(وزيرة الخارجية)
السيدة سوزان إ. رايس^(و)
السيدة روزماري أ. ديكارلو
السيد سلمان س. أحمد
السيد بيتر لورد
سيد جيمس ب. دونوفان
السيد ماثيو أ. ستر
السيد مارك أ. سيمونوف
السيد جيفري دي لورانتيس

السيدة جوزيف م. تورسيلا

السيدة تريسا راي فينرتي

السيدة إليزابيث م. كوزنس

السيد كريستوفر كلاين

- (أ) شارك في الجلسة ٦٩٦٥ المعقودة في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣.
- (ب) شارك في الجلسة ٦٩٠٠ المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.
- (ج) شارك في الجلسة ٦٩٣٥ المعقودة في ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣.
- (د) شارك في الجلسة ٦٩٠٣ المعقودة في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.
- (هـ) شارك في الجلسة ٦٩١٧ المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣.
- (و) شارك في الجلستين ٦٨٨٢ و ٦٩٠٠ المعقودتين في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.
- (ز) شارك في الجلسة ٦٨٤١ المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.
- (ح) شارك في الجلسات ٦٨٢٦ و ٦٨٤١ و ٦٨٨٢ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس و ٢٦ أيلول/سبتمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.
- (ط) رأس الجلسة ٦٨٢٦ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢ و شارك في الجلسة ٦٨٤١ المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.
- (ي) شارك في الجلسة ٦٩٨٤ المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣.
- (ك) شارك في الجلسة ٧٠١١ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.
- (ل) شارك في الجلسة ٦٨٤١ المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.
- (م) شارك في الجلسة ٦٨٤١ المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، ورأس الجلستين ٦٨٤٢ و ٦٨٤٩ المعقودتين في ٣ و ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.
- (ن) شارك في الجلسات ٦٩٣٦ و ٦٩٨٤ و ٧٠١١ المعقودة في ٢٠ آذار/مارس و ٢٤ حزيران/يونيه و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.
- (س) شارك في الجلستين ٦٨٤٨ و ٦٨٤٩ المعقودتين في ١٦ و ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.
- (ع) شارك في الجلسة ٦٨٤٤ المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.
- (ف) شارك في الجلسة ٦٨٨٦ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.
- (ص) شارك في الجلسات ٦٩٠٠ و ٦٩٦٥ و ٦٩٨٠ و ٧٠١١ المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير و ١٣ أيار/مايو و ١٧ حزيران/يونيه و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.
- (ق) شارك في الجلسات ٦٨٢٦ و ٦٨٤١ و ٦٩٦٥ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس و ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ و ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣ ورأس الجلسة ٦٨٨٢ المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.
- (ر) شارك في الجلستين ٦٩٠٠ و ٦٩٨٤ المعقودتين في ١٥ كانون الثاني/يناير و ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣.
- (ش) شارك في الجلسة ٦٩٠٠ المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

- (ت) شارك في الجلسة ٦٩٤٨ المعقودة في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣.
- (ث) شارك في الجلستين ٦٩١٧ و ٧٠١١ المعقودتين في ١٢ شباط/فبراير و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣ ورأس الجلستين ٦٩٤٦ و ٦٩٤٨ المعقودتين في ١٥ و ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣.
- (خ) شارك في الجلستين ٦٩٠٠ و ٦٩٨٤ المعقودتين في ١٥ كانون الثاني/يناير و ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣ بصفته عضوا في حكومة الرئيس كاغامي.
- (ذ) رأس الجلسة ٦٩٦٥ المعقودة في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣.
- (ض) شارك في الجلسات ٦٨٢٦ و ٦٨٤١ و ٦٨٨٢ و ٦٩٤٦ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس و ٢٦ أيلول/سبتمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣.
- (أ) شارك في الجلستين ٦٩٠٠ و ٧٠١١ المعقودتين في ١٥ كانون الثاني/يناير و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.
- (ب) شارك في الجلسة ٦٨٤١ المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ ورأس الجلسة ٦٩٨٤ المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣.
- (ج) شارك في الجلسة ٦٨٨٢ المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.
- (د) رأس الجلسة ٦٩٧٥ المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣.
- (هـ) رأس الجلسة ٧٠١١ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.
- (و) شارك في الجلسات ٦٨٢٦ و ٦٨٨٢ و ٦٩٠٠ و ٦٩١٧ و ٦٩٦٥ المعقودة في ٣٠ آب/أغسطس و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ١٥ كانون الثاني/يناير و ١٢ شباط/فبراير و ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣ بصفته عضوا في حكومة الرئيس أوباما.

ثالثا

رؤساء مجلس الأمن

ترأس الممثلون التالية أسماؤهم مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢
إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣:

فرنسا	
السيد جيرار آرو	١-٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢
ألمانيا	
السيد بيتر فيتيج	١-٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢
غواتيمالا	
السيد غيرت روزنتال	١-٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢
الهند	
السيد هارديب سينغ بوري	١-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢
المغرب	
السيد محمد لوليشكي	١-٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
باكستان	
السيد مسعود خان	١-٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
جمهورية كوريا	
السيد كيم سوک	١-٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣
الاتحاد الروسي	
السيد فيتالي إي. تشوركين	١-٣١ آذار/مارس ٢٠١٣
رواندا	
السيد يوجين - ريتشارد غاسانا	١-٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣
توغو	
السيد كودجو مينان	١-٣١ أيار/مايو ٢٠١٣
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	
السير مارك لايل غرانت، حامل وسام القديس ميخائيل والقديس	
جاورجيوس	١-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣
الولايات المتحدة الأمريكية	
السيدة سوزان إي. رايس	١-٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

رابعاً

الرسائل الموجهة من رئيس مجلس الأمن أو الأمين العام خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/361
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/362

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/632
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/361
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/362

المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط

الجمهورية العربية السورية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/618
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/654
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/184
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/370

اليمن

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/61
---	----------------------------	-----------

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/236
---	---------------------	------------

الحالة في تيمور - ليشتي

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/793
---	----------------------------	------------

الحالة بين العراق والكويت

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/13
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/295
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٧ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/296
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/346
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/347
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/461
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١ آب/أغسطس ٢٠١٣	S/2013/462

الحالة في ليبيريا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/885
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/886
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/12

الحالة في الصومال

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/631
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/666
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/764
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/827
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/828
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/56
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/94
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/134
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/239
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/251
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/252
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/371

البنود المتعلقة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

الحالة في البوسنة والهرسك

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/813
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/90
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/263

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/688
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/873
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/179
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/317

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/845
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/349

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/664
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/779
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/893

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/779
---	----------------------------	------------

المسألة المتعلقة بماييتي

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2013/311
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/169
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/170
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/312

الحالة في أفغانستان

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/692
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/921
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/182
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/363

الحالة في سيراليون

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/891
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/892
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/15
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/16

الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/166
---	-------------------	------------

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/167
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية		
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2013/43
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/967
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/1
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/44
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/131
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/166
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	S/2013/167
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/200
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/201
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/287
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/288
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/339
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/340

الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/8
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/25
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/202
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/215
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/216
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/306
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/343
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/344
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/397
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٥ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/398

الأطفال والترايع المسلح

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/879
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/880
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/65
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/319

الحالة في غينيا - بيساو

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/973
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/974

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/914
---	---------------------------	------------

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/915
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/966
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/33
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/364
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/365

الحالة في كوت ديفوار

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/772
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/278
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/290
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/291
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/416

بعثة مجلس الأمن

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/793
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/61

النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/958
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/959

منطقة وسط أفريقيا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/656
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/657
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/240

تقارير الأمين العام عن السودان

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/624
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/753
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/823
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/908
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/909
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/943
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/944
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/146
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/147
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/148
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/168
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/203
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/229
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/329

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/330
	بناء السلام بعد انتهاء النزاع	
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/39
	الحالة فيما يتعلق بالعراق	
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	S/2013/461
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١ آب/أغسطس ٢٠١٣	S/2013/462
	عدم الانتشار	
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/375
	توطيد السلام في غرب أفريقيا	
	القرصنة في خليج غينيا	
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/656
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/657
	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/619
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/693
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/912
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/936
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/108
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/199
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	S/2013/369
	السلام والأمن في أفريقيا	
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/739
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/750
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/751
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/192
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/276
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/277
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/292
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/293
	الحالة في ليبيا	
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/699
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١١ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/700
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/212
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/256

الحالة في مالي

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ أيلول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/727
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/739
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	S/2012/784
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/825
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	S/2012/876
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/905
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/926
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/35
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	S/2013/37
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/112
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/113
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/129
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/163
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٣	S/2013/192
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/230
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/231
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/249
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/265
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/276
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/277
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/285
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ أيار/مايو ٢٠١٣	S/2013/286
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ حزيران/يونيه/يونيه ٢٠١٣	S/2013/355
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه/يونيه ٢٠١٣	S/2013/356

العلاقات بين الكامبيرون ونيجيريا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/954
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	S/2012/955

إصلاح قطاع الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/237
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	S/2013/238

سياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان

رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣	S/2013/110
--	---------------------	------------

المسؤولية عن الحماية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣ S/2013/410
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن ١١ تموز/يوليه ٢٠١٣ S/2013/411

المحكمة الجنائية الدولية

رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٣ S/2013/210
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ S/2013/229

